

جامعة قطر
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قضايا أسرية
في وسائل التواصل الاجتماعي
(دراسة فقهية مقارنة بالقانون القطري)

إعداد

حصة عبد الهادي الفهيدة

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات كلية
الشريعة والدراسات الإسلامية للحصول
على درجة الماجستير في
الفقه وأصوله

يناير ٢٠١٨م / ١٤٣٩هـ.

© ٢٠١٨ حصة عبد الهادي الفهيدة جميع الحقوق محفوظة.

لجنة المناقشة

استُعرضت الرسالة المقدّمة من الطالبة/ حصة عبد الهادي سعيد الفهيدة بتاريخ:

٢٦/١١/٢٠١٧م، ووُوفِقَ عليها كما هو آتٍ:

نحن أعضاء اللجنة المذكورة أدناه، وافقنا على قبول رسالة الطالب المذكور اسمه أعلاه.

وحسب معلومات اللجنة فإن هذه الرسالة تتوافق مع متطلبات جامعة قطر، ونحن نوافق على

أن تكون جزءًا من امتحان الطالب.

د/ فضل بن عبد الله مراد

المشرف على الرسالة

أ.د/ علي محيي الدين القرّة داغي

مناقش خارجي

د/ أيمن علي صالح

مناقش داخلي

تمّت الموافقة:

الدكتور يوسف الصديقي، عميد كليّة الشريعة والدراسات الإسلامية

المُلخَص

حصة عبد الهادي سعيد محمد الفهيدة، ماجستير في الفقه وأصوله: يناير ٢٠١٨م/

١٤٣٩هـ.

العنوان: قضايا أسرية في وسائل التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة بالقانون

القطري.

المشرف على الرسالة الدكتور: فضل بن عبد الله مراد.

هدفت هذه الأطروحة إلى التعرف على قضايا أسرية في وسائل التواصل الاجتماعي مقارنة بالقانون القطري، والتعرف على طبيعة العلاقات الأسرية عبر هذه الوسائل الاجتماعية، وتطرق الدراسة إلى تمهيد في مصالح ومفاسد وسائل التواصل الاجتماعي، ثم تطرقت الدراسة إلى أحكام التعارف والخطبة والنكاح والطلاق في وسائل التواصل الاجتماعي، وتوصلت الباحثة إلى تقييد ما سبق بأحكام وضوابط محددة، والتعارف في حدود الحاجة، وبينت الباحثة صوراً لتلك الحاجة، وجواز النكاح عبر هذه الوسائل إنما يكون في حالة الحاجة فقط، والإشهاد على الطلاق عبر هذه الوسائل الاجتماعية في حالة عدم إصدار قانون لتطبيق التوقيع الإلكتروني في الأحوال الشخصية، وتوصي الباحثة بالعمل بالتوقيع الإلكتروني في الأحوال الشخصية، وتطرق الدراسة إلى العلاقات الأسرية في وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على أفراد الأسرة، وعملت الباحثة استبياناً لقياس أثر هذه الوسائل على أفراد الأسرة، وكشفت النتائج بعض الآثار السلبية التي يعاني منها أفراد الأسرة عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، من تفكك أسري وعزلة وانطوائية وزعزعة الثقة بين أفراد الأسرة وغيرها من السلبيات، ولكن هناك إيجابيات كثيرة، منها: الاستفادة من خبرات الآخرين، البحث عن المعلومات، التواصل مع الأهل والأقارب والأصدقاء، ولكن هذا لا يعني أن نقيّد حرية أفراد الأسرة، بل نعمل على ترشيد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والاستفادة من الإيجابيات والمحاسن المتعلقة بها، بما يعود على المجتمع المسلم بالنفع والخير، وتوصلت الدراسة إلى جملة من الأحكام الشرعية والضوابط المتعلقة بالعلاقات الأسرية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

شكر وتقدير

الحمد لله وكفى، وصلاة والسلام على المصطفى، الحمد لله تعالى الذي وفقني لإنجاز هذا البحث.

وأقدم بالشكر والعرفان لمشرف الرسالة الدكتور: فضل بن عبد الله مراد، لقبوله الإشراف على رسالتي، ولما بذله معي من جهد وإرشاد ومتابعة متواصلة، منذ بداية البحث وحتى انتهائه، وأقدر له سعه صدره وصبره، طيلة إشرافه على هذه الرسالة، فله مني كل الشكر والتقدير والعرفان، وجعل هذا العمل في ميزان حسناته.

والشكر موصول إلى من مهدوا لي طريق العلم من مشايخي الفضلاء.
و الشكر إلى ممثلي مؤسسات الدولة الذين مدوا يد العون لي، وقدموا لي كل ماله دور في إثراء هذه الرسالة:

إلى وزارة التربية والتعليم . جهة عملي . التي فرغتني لإتمام دراستي في مرحلة الماجستير، ممثلة في وزير التعليم والتعليم العالي: سعادة الدكتور الفاضل: محمد بن عبد الواحد الحمادي.
إلى الدكتور القاضي: ثجيل ساير الشمري، نائب رئيس محكمة التمييز بدولة قطر.
إلى الدكتور: المغيرة فضل الله السيد العوض، رئيس العمليات المسحية في جامعة قطر.
إلى الدكتور : حسن البريكي، مستشار أسري في مركز " الاستشارات العائلية" وفاق.
إلى الأستاذة: هادية بكر، مستشارة أسرية في مركز " الاستشارات العائلية" وفاق.
إلى الأستاذة المحامية: أمينة المنصوري، المحامية بالتمييز.
إلى المهندس النقيب: مداوي سعيد القحطاني، ضابط مركز مكافحة الجرائم الإلكترونية.
إلى الدكتور: أشرف جلال بيومي، قسم الإعلام – كلية الآداب والعلوم، جامعة قطر.
إلى الدكتور : زكريا عبد الهادي، أستاذ مشارك بقسم الدعوة والإعلام.
إلى كل من له فضل بعد الله تعالى في إنجاز هذا العمل .

الإهداء

أهدي هذا البحث المتواضع راجية من المولى عز وجل أن يكتب له القبول والنجاح:
إلى روح والدي . رحمه الله تعالى . الذي كان له الفضل بعد الله تعالى في تعليمي .
إلى أمي . أطل الله في عمرها . التي كانت وما زالت أفضالها علي تترى .
إلى روح أخي فيصل . رحمه الله . الذي له فضل علي لا أنساه ما حييت .
وإلى نصفي الأول والأخير، الذي وقف بجاني وتطلع إلى نجاحي، زوجي .
إلى إخوتي وأبنائي .
وإلى من مهدوا لي طريق العلم والمعرفة من مشايخي الفضلاء في كلية الشريعة، لتعاونهم معي
كلما احتجت إليهم .
إلى مديرتي الفاضلة : عائشة أرحمة الكواري؛ لموافقتها لإكمال مسيرتي التعليمية .
وإلى من كان له يد في إثراء هذا البحث، وغاب عن ذهني .

فهرس المحتويات

د	شكر وتقدير
هـ	الهداء
١	المقدمة
٧	الفصل التمهيدي
11	التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي:
11	ماهية وسائل التواصل الاجتماعي:
	الفصل الأول: القضايا الأسرية المتعلقة بالنكاح والطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي
٢٠	المبحث الأول: الأحكام الشرعية المتعلقة بالتعارف والخطبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي
20	المطلب الأول: أحكام التعارف بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:
37	المطلب الثاني: حكم خطبة الرجل للمرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:
44	المبحث الثاني: عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي:
44	المطلب الأول: عقد النكاح عن طريق الكتابة في وسائل التواصل الاجتماعي.
50	المطلب الثاني: عقد النكاح مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:
56	المبحث الثالث: إيقاع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
56	المطلب الأول: إيقاع الطلاق عن طريق الكتابة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
62	المطلب الثاني: إيقاع الطلاق مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
٧٤	الفصل الثاني: قضايا العلاقات الأسرية بوسائل التواصل الاجتماعي:
74	المبحث الأول: أثر وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية:

المطلب الأول: العلاقة بين الزوجين في وسائل التواصل الاجتماعي: ٧٤

المطلب الثاني: العلاقة بين الآباء والأبناء في وسائل التواصل الاجتماعي.....78

المطلب الثالث: العلاقة بين الأسرة والأقارب في وسائل التواصل الاجتماعي:.....86

المبحث الثاني: الأحكام الشرعية والضوابط المتعلقة بالعلاقات الأسرية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.....96

المطلب الأول: حكم إفشاء الأسرار الأسرية في وسائل التواصل الاجتماعي:.....96

المطلب الثاني: حكم إضاعة الوقت والمال في وسائل التواصل الاجتماعي وأثره على العلاقات الأسرية:.....102

المطلب الثالث: حكم تبادل الصور و التواصل الجنسي بين الزوجين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:.....108

المطلب الرابع: حكم مراكز الاستشارات الأسرية في وسائل التواصل الاجتماعي:.....113

المطلب الخامس: الضوابط والآداب الشرعية والأخلاقية المتعلقة بوسائل التواصل الاجتماعي:.....120

الخاتمة.....130

قائمة المصادر والمراجع..... ١٣٧

المراجع باللغة العربية:137

مراجع شبكة الإنترنت:153

الملاحق..... ١٥٨

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

عرف الإنسان منذ القدم أشكالاً مختلفة من وسائل الاتصال، ومرت هذه الوسائل بتطورات كثيرة منذ ذلك الوقت وحتى يومنا هذا، حيث كان الإنسان يتواصل مع الناس في البلدان عن طريق الحمام الزاجل ثم الكتابة على الجلد ثم الورق، ثم تطورت وأصبح الإرسال عبر البريد، ثم حدثت نقلة نوعية في وسائل الاتصال حيث ظهرت الحواسيب ثم ظهرت شبكة الإنترنت، التي ربطت غالبية حواسيب العالم بها، ومكنت هذه الشبكة الأشخاص من التواصل مع بعضهم بعضاً، مما ولد هذا التواصل عبر شبكة الإنترنت وسائل التواصل الاجتماعي، التي هي محور هذه الدراسة، فظهر التواصل عبرها عن طريق محادثات نصية ومرئية (صوت وصورة) والتسجيل الصوتي، ومع تطور هذه الوسائل الاجتماعية، أحدثت تغيرات في مجالات مختلفة من نواحي الحياة، وانعكست هذه التغيرات على الأسرة التي هي أساس المجتمع في كثير من جوانبها الاجتماعية والشرعية والاقتصادية والعلمية والعملية، ولكن التواصل عبر هذه الوسائل الاجتماعية لا يخلو من الاستغلال السلبي لها، وإلحاق الضرر بالآخرين، عن طريق الجرائم الإلكترونية وانعكس هذا الاستخدام السلبي على الفرد والمجتمع، مما أدى إلى جذب الأنظار وخاصة أنظار الباحثين إلى دراسة القضايا المتعلقة بالأسرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ودعت الحاجة لمعرفة حقيقة التواصل، وأحكامه، وضوابطه، وآدابه، التي تنسجم مع الشرع وأصوله.

وهذه الدراسة اهتمت بقضايا أسرية في وسائل التواصل الاجتماعي، وأثر هذه الوسائل في قضايا التعارف والخطبة والنكاح والطلاق، وأثرها على العلاقات الأسرية بين الزوجين وبين الآباء والأولاد وبين الأقارب، وهذه القضايا في وسائل التواصل الاجتماعي.

عنوان الرسالة:

قضايا أسرية في وسائل التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة بالقانون القطري.

فكرة البحث:

الأسرة هي أهم وأعظم مؤسسة في العالم؛ إنها لبنة البناء في بنية المجتمع، ولا يمكن أن تقوم قائمة أية حضارة دون تماسك الأسرة، ومن خلال تتبع دراسات المتعلقة بالأسرة وجدت أن محاولات رصد الأسرة المسلمة، مرتبط بمعرفة تلك العوامل المؤثرة في وظيفة الأسرة وأنشطتها وأنواع العلاقات الرابطة بين أفرادها والعوامل المؤثرة في تغيير بنية الأسرة كثيرة ومتعددة، منها: العوامل التكنولوجية وهي التي تنصب عليها همتي في هذه الدراسة، وذلك رغبة مني في دراسة هذه الوسائل من جانب فقهي على الأسرة المسلمة بشكل عام.

إشكالية البحث وأسئلته:

إن إشكالية هذه الدراسة تتحدد في محاولة معرفة تأثير هذه الوسائل الاجتماعية على أفراد الأسرة، والنظر إليها من الناحية الإلكترونية والقضائية والشرعية، والتساؤل التالي يحدد إشكالية هذه الدراسة بشكل أكثر وضوحاً، ما الأحكام الفقهية المتعلقة بهذه الوسائل الاجتماعية وأثرها على الأسرة؟ وتدرج تحته أسئلة فرعية:

- ما حقيقة وسائل التواصل الاجتماعي، وما أنواعها وما مميزاتها؟
- هل وسائل التواصل الاجتماعي تزيد تماسك وترابط أفراد الأسرة أو أنها سبب في العزلة والتفكك الأسري؟
- هل الوسائل التواصل الاجتماعي دور في زيادة نسبة الطلاق بين الزوجين؟
- ماهي أهم الضوابط التي يجب الالتزام بها عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي؟
- ما حكم مراكز الاستشارات العائلية في وسائل التواصل الاجتماعي؟

أهمية البحث:

هذا البحث متعلق بالنواة الأساسية في بناء المجتمع، وفي موضع من أخطر وأهم المواضيع على الساحة، وهو يعالج القضايا الأسرية في وسائل التواصل الاجتماعي.

وتبرز أهمية هذا البحث في العناصر التالية:

- (١) دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بهذه الوسائل الاجتماعية وأثرها على الأسرة.
- (٢) الإسهام في إضافة جديدة إلى المكتبة المحلية والإسلامية والعربية حول موضوع الأحكام الفقهية لوسائل التواصل، وأثرها على الأسرة.
- (٣) استفادة مؤسسات الدولة المتعلقة بالأسرة من هذه الدراسة.

أهداف البحث:

- (١) دراسة المسائل والنوازل المعاصرة في وسائل التواصل الاجتماعي، وبيان الأحكام الشرعية المترتبة عليها، وخاصة أن بعض هذه القضايا، لم تستقل بدراسة؛ بل متناثرة بشكل عشوائي في وسائل الانترنت.
- (٢) الوقوف على آراء المختصين في المجال الإلكتروني والقضائي والشرعي في دولة قطر فيما يتعلق بالمستجدات محل الدراسة.

حدود البحث:

تناولت هذه الدراسة موضوع قضايا أسرية في وسائل التواصل الاجتماعي، واقتصرت الدراسة على معالجة هذه القضايا من الناحية الشرعية والقضائية والقانونية، ودراسة التشريعات المتعلقة بهذه القضايا في دولة قطر ومعالجة القانون القطري لها.

الدراسات السابقة:

من أهم الدراسات التي تهتم بالموضوع:

أولاً: الدراسات العربية:

- (١) كتانه، دعاء محمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية، المشرف: جمال أحمد زيد الكيلاني، جامعة النجاح - كلية الدراسات العليا - رسالة ماجستير في الفقه، ١٧-٩-٢٠١٥م.

هذه الدراسة عن مفهوم الاتصال وأنواعه قبل الإسلام وبعد مجيء الإسلام، مع عرض بعض الأمثلة عليها، وتكلمت الباحثة عن تعريف وسائل التواصل الاجتماعي من

حيث نشأتها وأنواعها وخصائصها ودوافع استخدامها وآثار استخداماتها الإيجابية والسلبية. وعن أهم الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة، مع عرض أهم المسائل الفقهية المتعلقة باستخدامها.

والإضافة الجديدة لدراستي هي بحث قضايا أسرية في وسائل التواصل مقارنة بالقانون القطري، وتشمل الوسائل ومفهومها بالإضافة إلى علاقة هذه الوسائل بالأسرة، ومدى تأثيرها عليها مع بحث أحكام وضوابط مختلفة عما ورد في الدراسة السابقة، ثم بحث هذه القضايا الأسرية من الجانب الفقهي والقضائي والقانوني في دولة قطر.

(١) فطاني، هيفاء ستوريار دور لوه، الأحكام الفقهية المتعلقة باستخدام الهاتف النقال، رسالة ماجستير في الفقه الإسلامي، إشراف : دكتور محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة، كلية العلوم الإسلامية - قسم الفقه، كلية العلوم الإسلامية - قسم الفقه، ٢٠١٤م - ١٤٣٥هـ.

ببحث الدراسة الجانب الفقهي لاستخدام الهاتف النقال فقط، ولم تتطرق إلى وسائل التواصل الاجتماعي التي هي محل دراستي، وهذه هي الإضافة الجديدة التي ستضيفها دراستي، وهي دراسة القضايا الأسرية وأثر ووسائل التواصل الاجتماعي عليها، وتطرت لدراسة هذه الوسائل وعلاقتها بالأسرة من الجانب الشرعي والقانوني والقضائي في دولة قطر.

(١) المسما، نوف بنت محمد، التواصل الاجتماعي الإلكتروني من منظور فقهي، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، إشراف: محمد الزحيلي، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، ط١٤٣٧، ١هـ - ٢٠١٦م، اهتمت الدراسة بالأحكام والضوابط والآثار الشرعية لوسائل التواصل الإلكتروني من منظور فقهي، وهذه الدراسة استفدت منها الكثير، لكنها لم تركز على الجانب الأسري وقضاياها بشكل خاص بل بشكل عام وهذا الفرق بينها وبين دراستي، وهو ما سأضيفه التركيز على قضايا الأسرة بشكل خاص، وربطها بالقانون القطري.

منهج البحث:

هذه الدراسة تجمع بين النظرية والتطبيق العملي، وسوف أعتمد على:

المنهج الاستقرائي: حيث استقرئ ما كتب في موضوع الدراسة من الناحية

الفقهية، وذلك بجمع النصوص وأقوال العلماء.

المنهج المقارن: ومن الناحية القانونية سأقوم بالاطلاع على مواد القانون المتعلقة

بمحل الدراسة واستقراء المعلومات من مصادرها الأصلية، ولن أُلجأ إلى المصادر الثانوية أو

الفرعية إلا في حالة عدم وجود مصدر أصلي، والمقابلة بين القضايا والمناظرة، لرصد من

خلاله مواطن الاختلاف أو الائتلاف في المسألة محل النظر.

المنهج الوصفي: أسلوب تحليل المحتوى.

المنهج المسحي: لاستطلاع عينة من الأسر، ومعرفة آرائهم حول أثر وسائل

التواصل الاجتماعي.

المنهج التحليلي: تحليل النصوص ومقارنتها ببعض وتحليلها تحليلًا علميًا.

المنهج التطبيقي: سأقوم بمقابلة مع المختصين في مجال الدراسة، وذلك لجمع

البيانات والمعلومات المتعلقة بالجانب التطبيقي؛ لإثراء المادة العلمية محل الدراسة بالمعلومات

الدقيقة في هذا المجال بدولة قطر، من حيث إجراء تطبيقات متعلقة بمحل الدراسة.

هيكل البحث: (بشكل مفصل):

وقد جاء هذا البحث في تمهيد وثلاثة فصول وخاتمة:

الفصل التمهيدي: التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي:

مصطلحات عنوان البحث.

نشأة وتاريخ وسائل التواصل الاجتماعي.

إيجابيات وسلبيات وسائل التواصل الاجتماعي.

الفصل الأول: القضايا الأسرية المتعلقة بالنكاح والطلاق عبر وسائل

التواصل الاجتماعي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الأحكام الشرعية المتعلقة بالتعارف والخطبة عبر وسائل التواصل

الاجتماعي:

المبحث الثاني: عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

المبحث الثالث: إيقاع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الفصل الثاني: قضايا العلاقات الأسرية في وسائل التواصل الاجتماعي:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أثر وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية:

المبحث الثاني: الأحكام الشرعية والضوابط والآداب المتعلقة بالعلاقات الأسرية في

وسائل التواصل الاجتماعي.

الخاتمة، وفيها:

(أ) نتائج البحث.

(ب) التوصيات والمقترحات

(ج) المصادر والمراجع.

(د) الملحقات.

الفصل التمهيدي

(قضايا أسرية في وسائل التواصل الاجتماعي)

مصطلحات عنوان البحث:

أولاً: تعريف قضايا:

القضاء، جمع قضية، والقضية هي الحكم، والقاضي هو الحاكم⁽¹⁾.

وقد تأتي بمعنى النازلة، وهي « المصيبة الشديدة تنزل بالناس»⁽²⁾.

ومنها النوازل الجديدة التي تنزل بالناس وتحتاج إلى حكم شرعي لأنها غير منصوص عليها ولا يوجد للأولين فيها اجتهاد، وقد عرفها وهبة الزحيلي بأنها: « المسائل والمستجدات الطارئة على المجتمع، بسبب توسع الأعمال، وتعقد المعاملات والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر، أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليه، وصورها متعددة، ومتجددة ومختلفة بين البلدان أو الأقاليم؛ لاختلاف العادات و الأعراف المحلية»⁽³⁾.

وبعبارة أخرى النازلة هي: الأمر الجديد الحادث ينزل بالأمة وليس فيه نص من كتاب أو سنة ينص على حكمه من إيجاب أو استحباب أو تحريم أو كراهة أو إباحة، أي الأحكام التكليفية الخمسة.

ومن هذه النوازل وسائل التواصل الاجتماعي التي نحن بصدد بحثها.

(١) بن منظور: أبي الفضل جمال الدين بن مكرم، ت: ٧١١هـ، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ)، ج١٥، ص١٨٦.

(٢) الحموي: أبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ت: ٧٧٠هـ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٦٠١.

(٣) الزحيلي: وهبة، سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، (دمشق: دار المكتبي، ط١، ١٤٢١م - ٢٠٠١م)، ص٩.

ثانياً: تعريف العلاقات الأسرية:

الأسرة لغة: قال ابن منظور: «أسر: الأسرة: الدرع الحصينة، وهي عشيرة الرجل وأهل بيته، سميت بذلك لأنهم يتقوون بها»⁽¹⁾.

الأسرة في الاصطلاح المعاصر هو:

«مؤسسة اجتماعية تتشكل من منظومة بيولوجية اجتماعية، وتقوم على دعامتين: الأولى بيولوجية، وتتمثل في علاقات الزواج وعلاقات الدم بين الوالدين والأبناء وسلالة الأجيال. أما الثانية فهي اجتماعية ثقافية، حيث تنشأ علاقات المصاهرة من خلال الزواج، ويقوم الرباط الزوجي تبعاً لقوانين الأحوال الشخصية حيث يتم الاعتراف بها»⁽²⁾.

تعريف آخر للأسرة هي: «الخلية الأولى التي تنشأ فيها الأجيال، وترى إلى أن يصير الأفراد أصحاب أسر، وتسند إلى بعضهم مهام اجتماعية متفاوتة بحيث يتولون كل المسئوليات»⁽³⁾.

ويظهر مما سبق ذكره من تعريفات الأسرة، أن الأسرة علاقة مقدسة بين رجل وامرأة تبدأ بكلمة الله، وسمى الله عز وجل هذه العلاقة ميثاقاً غليظاً؛ لتحقيق هدف أسمى وهو إعمار الأرض بكثرته التناسل وإنتاج جيل من الأبناء، يساهم في النشاط الاجتماعي في كل جوانبه المادي والروحي والعقائدي والاقتصادي.

(1) ابن منظور، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط 3، 1414 هـ)، ج 4، ص 19، 20.

(2) حجازي: مصطفى، الأسرة وصحتها النفسية المقومات - الديناميات - العمليات، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط 1، 2015 م)، ص 15.

(3) الجوابي: محمد طاهر، المجتمع والأسرة في الإسلام، (د.م، دار عالم الكتب، ط 3، 1421 هـ - 2000 م)، ص 92.

ثالثاً: تعريف التواصل الاجتماعي:

- التواصل لغة: بالرجوع إلى مادة « (وصل) فإن الواو والصاد واللام: أصل واحد يدل على ضم شيء إلى شيء حتى يعلقه، والوصل ضد الهجران»⁽¹⁾ ، وقال الجوابي: «والتواصل ضد التصارم، والوصل: الرسالة ترسلها إلى صاحبك»⁽²⁾.
- ويتضح من هذه المعاني اللغوية السابقة أن مادة وصل في اللغة هي: الاقتران والاتصال والصلة والجمع والارتباط بين أمرين أو شخصين وهو ما يقوم عليه مفهوم التواصل.
- وقد اتسع مفهوم التواصل ليشمل انتقال المعلومات والحقائق والأفكار والآراء والمشاعر.
- الاتصال اصطلاحاً:** «هو نشاط إنساني حيوي والحاجة إليه في ازدياد مستمر؛ فالإنسان كائن اجتماعي فهو لا يعيش بمفرده ولكن بالتعاون مع الأشخاص الآخرين»⁽³⁾.
- **تعريف آخر للاتصال الاجتماعي هو:** «عملية يتم من خلالها تبادل الفهم بين الكائنات البشرية، والعمل الذي يتم عن طريقه نقل المعاني من إنسان لآخر أو من جماعة لأخرى»⁽⁴⁾.
- **الاجتماعي لغة:** (ج م ع): جمعت الشيء جمعاً، يطلق على الجمع وعلى موضع الاجتماع والجمع المجامع وجماع الناس، وسميت الجمعة جمعة لاجتماع الناس فيها⁽⁵⁾.

(١) الرازي: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني ، ت: ٣٩٥هـ، معجم مقاييس اللغة، حققه: عبد السلام محمد هارون، (د.م، دار الفكر، د.ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ج٦، ص١١٥.

(٢) الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، ت: ١٢٠٥هـ، تاج العروس من جواهر القاموس، حققه: مجموعة من المحققين، (د.م، دار الهداية، د.ط، د.ت) ج ٣١، ص٨٦.

(٣) محمود : منال طلعت، مدخل إلى علم الاتصال، (د.م، جامعة الإسكندرية، د.ط، ٢٠٠١-٢٠٠٢)، ص١٨.

(٤) صالح: مصلح أحمد، الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية، (الرياض: دار عالم الكتب، ط١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م) ص ١٠٢.

(٥) ينظر: زين الدين، مختار الصحاح، ج١، ص٣٤٠، الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ج١، ص١٠٨، تقي الدين: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، ت: ٨٢٩هـ، حققه: علي عبد الحميد بلطحي ومحمد وهي سليمان، كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، (دمشق: دار الخير، ط١٤١هـ، ١٩٩٤م)، ص١٤١.

- الاجتماعي اصطلاحاً: نسبة إلى المجتمع، و«المجتمع نسيج مكون من صلات اجتماعية»⁽¹⁾.

يمكن أن يستنبط من التعريفات السابقة أن التواصل الاجتماعي هو: مجموعة برامج تتيح التواصل بين الناس عموماً أو في مجموعات خاصة في نطاق معين أسرية أو أصدقاء أو عمل أو اهتمامات، على مدار الساعة.

يتضمن التواصل الاجتماعي نوعية وعدد العلاقات التي تربط الفرد بالآخرين في الدائرة الاجتماعية التي تشمل العائلة والأصدقاء والمعارف والعالم المحيط به فالتواصل نوع من أنواع الاتصال الإنساني بين الناس حيث يجتمع الإنسان مع غيره من أجل إشباع رغباتٍ فطرية في نفسه أو لتحقيق أهدافٍ معينة في الحياة والتواصل الاجتماعي وحث الدين الحنيف على التواصل والتعارف.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة الحجرات: ١٣).

يعضد ذلك قول ابن خلدون: «إن الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم الإنسان مدني بالطبع أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدينة في اصطلاحهم وهو معنى العمران وبيانه»⁽²⁾.

وفي وقتنا الحالي أصبح الإنسان مدنياً تكنولوجياً فالعالم قرية صغيرة ومسافات مختصرة نتحدث بسهولة مع الآخرين وتبادل الأفكار والآراء، لدينا حكومة إلكترونية وأسواق إلكترونية، لدينا مجتمعات طبية، لدينا مكتبات إلكترونية، لدينا أخبار العالم بين أيدينا وذلك كله بسبب وسائل التواصل الاجتماعي، والتي تشرف عليها وزارات الاتصالات في العالم، وفي دولة قطر تشرف عليها هيئة تنظيم الاتصالات⁽³⁾.

(١) المصري: محمد أمين، المجتمع الإسلامي، (الكويت: دار الأرقم، ط١، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) ص ١٢.

(٢) ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن محمد ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، ت: ٨٠٨ هـ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، حققه: خليل شحادة، (بيروت: دار الفكر، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، ج ١، ص ٥٤.

(٣) انظر: هيئة تنظيم الاتصالات، استطاعت هيئة تنظيم الاتصالات تحرير قطاع الاتصالات في دولة قطر حالياً بصفتها هيئة تنظيمية مستقلة، وفي وقت سابق كجزء من وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. ونتجت عن =

التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي:

ماهية وسائل التواصل الاجتماعي:

أصبح العالم قرية صغيرة بسبب وسائل التواصل الاجتماعي، التي أسهمت في تواصل مستمر بين البشر، يجمعهم عالم إلكتروني افتراضي، وهذا العالم الافتراضي قرب المسافات بين الناس بمختلف ثقافتهم، وتعددت هذه الوسائل وتأثر بها عدد كبير من المتلقين لهذه الوسائل، وكان للأحداث والمتغيرات العالمية في العالم دور رئيس في التعريف بهذه الوسائل، حيث إن لهذه الوسائل دورا فعالا في إيصال الأخبار بسرعة فائقة عبر الرسائل النصية ومقاطع الفيديو عن تلك الأحداث والمتغيرات، الأمر الذي ساعد في شهرة وانتشار هذه الوسائل.

وأهمها: الفيس بوك، تويتر، اليوتيوب، انستغرام، الواتس أب، سناب شات.

سأتحدث عن نشأة وتاريخ وسائل التواصل الاجتماعي وقبل التحدث عن نشأة

وبداية التواصل الاجتماعي، لابد من تعريفها وبيان عناصرها الأساسية.

وسائل الاتصال هي: « عملية التفاعل بين المرسل والمستقبل، التي يتم من خلالها تأثير متبادل

نتيجة تبادل الآراء والأفكار والمعلومات في إطار نسق اجتماعي معين»⁽¹⁾.

هناك فرق بين الاتصال والتواصل، فالتواصل ربط شخص بآخر وأن يكون بينهما

فكر وأهداف ولغة مشتركة واحدة، بينما التواصل أعم من الاتصال، فالاتصال قد يكون

بجهاز نقال وهو أحد طرق التواصل، وقد يكون التواصل بالاتصال، أو اللقاء والزيارة⁽²⁾.

هذه العملية التنافسية اختيار فودافون كثنائي مشغل للخط المحمول والثابت في البلاد بعدما كانت أوريدو (كيوتل سابقا) مقدم الخدمات الوحيد في سوق الاتصالات. يعرف قطاع الاتصالات في قطر ازدهارا ملحوظا من حيث تحسين جودة الخدمات، وتطوير القيم والابتكارات في مجال خدمات الاتصالات لصالح المستهلكين من الأفراد والشركات، حاليا تمتلك قطر، ضمن فئات مختلفة من تراخيص الاتصالات، مقدمي الخدمات التالية: الاتصالات الثابتة والاتصالات المتحركة: • أوريدو، • فودافون، الاتصالات الثابتة السلبية: • الشركة القطرية لشبكة الحزمة العريضة، اتصالات المحطات الطرفية المتناهية الصغر: • سلام هاريس، • كيوب- سات، • ريج - نت، الأقمار الصناعية: • سهيل سات، www.cra.gov.qa/ar/consumer/service-providers.

(١) إسماعيل: محمود حسن، مبادئ علم الاتصال ونظريات التأثير، (د. م، الدار العالمية، ط ٢٠٠٣، م١)، ص ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٩، ٢٨.

أنواع الوسائل الاجتماعية (1).

- ٢٠٠٤ هو أول ظهور للفيس بوك في صورة موقع خاص لطلاب جامعة هارفرد فقط قبل أن يتاح للعالم.
- ٢٠٠٥ ظهور اليوتيوب كأول موقع يسمح للمستخدمين بمشاركة فيديوهاتهم مع عامة الناس.
- ٢٠٠٦ كان أول انتشار لموقع فيسبوك على نطاق أوسع للعالم أجمع.
- ٢٠٠٧ أول ظهور لموقع Tumblr الخاص بالتدوين عن طريق الصور.
- ٢٠٠٩ أول ظهور لتطبيق واتساب Whatsapp للتواصل الشخصي مع من تمتلك أرقام هواتفهم فقط ومنها التواصل مع عدة أشخاص في وقت واحد وذلك من خلال إنشاء مجموعات.
- ٢٠١٢ أول ظهور لسناب شات Snapchat في صورة تطبيق يمكن استخدامه من التواصل عبر مشاركة فيديوهات لا تتجاوز الـ ١٠ ثواني وصور وتواصل كتابي أيضا.
- ٢٠١٣ ظهور فاين Vine في صورة تطبيق لمشاركة الفيديوهات فقط مع خاصية التعليق عليها (2).

(١) الموهبي: سارة، تطور وسائل التواصل الاجتماعي عبر الزمن، تاريخ النشر: ٢٠١٥/٠٥/٣١، <http://blogs.socialm.qa> ، استعرض بتاريخ: ١٦/٠٩/٠٦.

(٢) انظر: الموهبي: سارة، تطور وسائل التواصل الاجتماعي عبر الزمن، تاريخ النشر: ٢٠١٥/٠٥/٣١، <http://blogs.socialm.qa> ، استعرض بتاريخ: ١٦/٠٩/٠٦.

أنواع وخصائص وسائل التواصل الاجتماعي:

لوسائل التواصل الاجتماعي أنواع وأصناف كثيرة نذكر منها⁽¹⁾:

النوع الأكثر شهرة وهو الشخصية:

هذا النوع يعتمد على فتح ملف شخصي لكل مستخدم، يوفر له خدمات عامة، مثل: المراسلات الشخصية، ومشاركة مستخدمي هذه الوسائل فيما بينهم العديد من الصور والملفات المرئية والروابط.

النوع الثاني وهو العام:

هو الموقع الذي يربط زملاء المهنة الواحدة، أو أصحاب الأعمال والشركات بعضهم ببعض.

إيجابيات وسلبيات وسائل التواصل الاجتماعي:

تؤثر وسائل التواصل الاجتماعي على أفراد الأسرة خاصة والمجتمع عامة بصورة كبيرة، والتأثيرات منها ما هو إيجابي ومنها ما هو سلبي:

التأثيرات الإيجابية فنذكر منها:

- تعتبر وسائل التواصل الاجتماعي البديل لأنشطة كانت فاعلة في الماضي، وتحقق للإنسانية تواصلًا غير مسبوق عبر شبكة من الأطياف الضوئية متخطية الزمان والمكان⁽²⁾.
- توفر الوقت والمال.
- توفير المعلومة بكل سرعة وسهولة⁽³⁾.
- تعتبر وسائل الاتصال هي الناقلة لمختلف الثقافات⁽⁴⁾.

(١) فضل الله: وائل مبارك، أثر الفيس بوك على المجتمع ، (السودان: فهرسة المكتبة الوطنية، ط ٢٠١١م)، ص ٩.

(٢) كنانة: دعاء عمر محمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية، ص ٤١.

(٣) انظر: العويضي: إلهام بنت فريج بن سعيد، أثر استخدام الإنترنت على العلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة

السعودية في محافظة جدة، (ماجستير، كلية التربية للإقتصاد المنزلي، جدة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م)، ص ٨٢.

(٤) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

- وسيلة لصلة الرحم، لاسيما مع تعدد مسؤوليات الأفراد، وضيق الوقت لدى الكثير، فيتم الاتصال للسؤال عن المريض، وللتهاني بحدوث فرح، وللبشارة بأمر يسر، ولقضاء الحوائج (1).
- مساعدة كبار السن والمتقاعدين عن العمل لتكوين علاقات قديمة أو جديدة مع المجتمع المحبط بهم، قالت عشري عن وسائل التواصل: «تساعد كبار السن والمسنين لتكوين علاقة اجتماعية جديدة خاصة عند التقاعد وفقد كثير من العلاقات الاجتماعية الخاصة بمحيط العمل» (2).
- من إيجابيات وسائل التواصل الاجتماعي عقد مختلف الندوات بمختلف الوسائل وممارسة المهارات عن طريقها (3).
- تعتبر مصدر للحصول على المعلومات بمختلف مستوياتها الشرعية، الاجتماعية، الإنسانية، اللغوية (4).
- ساهمت وسائل التواصل الاجتماعي في تطوير كافة مجالات الحياة مثل: التعليم، والصحة والتجارة، والصناعة وغيرها، عن طريق الحكومة الإلكترونية التي تتمحور حول تقديم خدمات أفضل للأفراد والشركات، وتعزيز كفاءة الإدارة الحكومية، وإضفاء المزيد من الانفتاح على الأداء الحكومي من خلال مشاركة أكثر فعالية من قبل المواطنين والمقيمين.
- إمكانية عمل الكثير من الأعمال وإنجازها في المنزل (5)، دون الحاجة إلى الخروج منه.
- حفظ الأمن، وكشف الجرائم، وتعقب المجرمين (1).

(١) عشري: صفاء حسين جميل، الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على اقتناء واستخدام أجهزة الاتصال وعلاقتها بإدارة الدخل لأسرة، (ماجستير، كلية التربية للاقتصاد المنزلي، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، ص ٧٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٢.

(٣) انظر: العوض: وليد بن محمد، دور استخدام شبكة الإنترنت في التحصيل الدراسي لدى طلاب جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، (ماجستير، قسم العلوم الاجتماعية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ص ٢١.

(٤) انظر: العوض: وليد بن محمد، دور استخدام شبكة الإنترنت في التحصيل الدراسي لدى طلاب جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، (ماجستير، قسم العلوم الاجتماعية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ص ٢١.

(٥) مثل إنجاز بعض الأعمال المتعلقة بالعمل أو المؤسسات التعليمية للأبناء، ممارسة التجارة الإلكترونية بالنسبة لبعض ربوات البيوت.

- وسائل التواصل الاجتماعي لها دور في ساحة الدعوة، ونشر الثقافة الإسلامية في أرجاء العالم، قام بعض الدعاة بواسطتها الدفاع عن العقيدة الإسلامية ومكافحة الأفكار الهدامة والرد عليها من خلال إنشاء وسائل اجتماعية خاصة بذلك (2).

الوسائل الاجتماعية وسيلة للاتصال وجمع المعلومات ولها الكثير من السلبيات نذكر منها:

- سهولة نشر الأفكار الهدامة، قال الصاعدي: «بث الأفكار الهدامة والدعوات المنحرفة والتجمعات الفاسدة والمفسدة» (3).

- لوسائل التواصل دور في إشاعة الوسائل الإباحية قال الدراغمة: «هدف هذه الوسائل هو جني الأموال التي يكتسبها أصحابها من رواد هذه الوسائل، الراغبين بإنزال مواد إباحية من صور مثيرة وأفلام متحركة، مقابل دفع مبلغ معين لأصحاب تلك الوسائل (4).

بالإضافة إلى إمكانية اصطيد صغار السن من ذكور وأنات من خلالها، وإغرائهم بالمال؛ للقيام بالرديلة، ونشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والهدف من ذلك نشر الفاحشة والرديلة بين المجتمعات، وانتشار العلاقات المحرمة عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي ومنها ما يعرف باسم الجنس الإلكتروني .

- أصبحت وسائل التواصل مرتعا لأعداء الأمة؛ لنشر الشبهات حول العقيدة السمحة، وعن طريق هذه الوسائل يتم غسل أدمغة الشباب، وخاصة صغار السن، والذين يعانون من مشكلات أسرية، مثل: تدني المستوى الدراسي والمعيشي.

(1) الدراغمة: عبد الرحيم محمود، أثر استخدام الإنترنت وبعض وسائل التواصل الاجتماعي على المجتمع المسلم، (مصر: مجلة مركز صالح عبد الله للاقتصاد الإسلامي، 2013م)، مج 17، ع 506، ص 177.

(2) عبد الرشيد: عزيز أحمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الفرد والمجتمع، (الرياض: جامعة الأمام كلية اللغة العربية، 1436هـ)، ص 43.

(3) الصاعدي: سلطان مسفر مبارك، الشبكات الاجتماعية خطر أم فرصة، (المدينة المنورة: شبكة الألوكة، د.ط، 1432هـ)، ص 17.

(4) الدراغمة: عبد الرحيم محمود، أثر استخدام الإنترنت وبعض وسائل التواصل الاجتماعي على المجتمع المسلم، ص 180.

- سبب في هدم الأسر وحوادث مشاكل بين أفرادها، قال عبد الرشيد عنها: «فتك لحمة العلاقة الشرعية بين الزوجين، وهذا يحدث كثيرا على صفحات الفيس بوك، وعلى مجموعات "الواتس آب" و"الإنستغرام" ولعل هذين التطبيقين من أخطر برامج وسائل التواصل الاجتماعي على الأسرة والمجتمع»^(١).
- وموقع السناج شات فاق الموقعين الواتس آب، والانستغرام خطورة؛ لما فيه من نشر صور، وإمكانية التحدث صوت وصورة. وحفظ المحتوى.
- **التحايل والابتزاز:** هي أخلاقيات منتشرة على صفحات وسائل التواصل الاجتماعي ويقوم بها ضعاف النفوس، قد تكون عن طريق ابتزاز وتحايل على كلا الجنسين، والهدف من ذلك إما المال، وإما الانتقام بدافع الحقد والكراهية^(٢).
- **التجسس:** يعد من الجرائم الإلكترونية، قال صغير يوسف: «هو الاطلاع على معلومات خاصة بالغير مؤمنة في جهاز آخر، وليس مسموحا لغير المخولين بالاطلاع عليها»^(٣).
- وإمكانية التجسس على حسابات الغير في وسائل التواصل الاجتماعية والقيام بأعمال تخريبية تضر مستخدمي هذه الوسائل، أويقوم بهذه الأعمال عادة ما يعرف بالهاكر (Hacker).
- استخدام الهاتف أثناء القيادة للاطلاع على وسائل التواصل الاجتماعية المختلفة، وزيادة عدد الحوادث، وهذا في الحقيقة يعتبر من أكبر سلبيات وسائل التواصل الاجتماعي؛ لأنه يؤدي إلى خسائر بشرية ومالية كبيرة.
- **هاكر (Hacker):** يعتبر من أعظم وأكبر سلبيات وسائل التواصل؛ لأنه يستخدم مهارته في صناعة الفيروسات، وهي برامج ضارة تضر هذه الأنظمة وتبرمجها مما يؤدي إلى انهيارها^(١).

(١) عبد الرشيد: عزيز أحمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الفرد والمجتمع، ص ٤٦.

(٢) انظر: المطلق: نورة بنت عبد الله بن محمد، ابتزاز الفتيات أحكامه وعقوبته في الفقه الإسلامي، (الرياض، مجلة الجمعية الفقهية، ع ٢٥، ط، د.ت)، ص ١٢-١٤.

(٣) يوسف: صغير، الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، (ماجستير، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تيزي وزو، ٢٠١٣م)، ص ٥٧.

- الإدمان يشكل خطراً على مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، خصوصاً الشباب والمراهقين، فإن قضاء الوقت الطويل وهدره أمام هذه الوسائل، يؤدي إلى عزلهم عن واقعهم الأسري وعن التواصل مع الناس^(٢).
 - ظهور العلاقات بين الجنسين على العلن سواء كانت علاقة شرعية أو العكس، ويسرت وسائل التواصل الاجتماعي على المعتدين استغلال الشدج ومن يشعرون بالوحدة والمسنين والصغار^(٣).
- ووسائل التواصل الاجتماعي صارت طريقاً إلى الشهرة، عن طريق الاحتكاك بالمشهورين ولو بالسب وإطلاق الشائعات.

مثال على ذلك:

أقام مركز دراسات الخليج في كلية الآداب والعلوم، بجامعة قطر، ندوة حول التغيير الاجتماعي لوسائل الإعلام الاجتماعية في الخليج يوم ١٦ أكتوبر ٢٠١٦م. وشكلت هذه الندوة البحثية فرصة قيّمة، للتعرف على باقة متنوعة من الموضوعات التي تتعلق بوسائل التواصل الاجتماعي ومدى تأثيرها في منطقة الخليج وخارجها. وقد تضمن جدول الندوة جلستين تناولت الموضوعات ذات الصلة حول التغيير الاجتماعي في وسائل الإعلام الاجتماعية في الخليج، وقد شارك في الندوة أساتذة وباحثون وخبراء من مركز دراسات الخليج ومركز العلوم الإنسانية والاجتماعية، وأساتذة وباحثون من خارج قطر.

(١) ابن جامع: بلال، المشكلات الأخلاقية والقانونية المثارة حول شبكة الانترنت، (ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، الجزائر، ٢٠٠٥-٢٠٠٦م)، ص ٨٣.

(٢) فضل الله، أثر الفيس بوك على المجتمع، ص ٢٤.

(٣) أيلسون: هال، لويس: هاري، ليدين: كين، الطوفان الرقمي، ترجمه: أشرف عامر، (مصر: مؤسسة هندواي للتعليم والثقافة، د.ط، ٢٠١٤م)، ص ٣٩.

سأذكر مقتطفات من بعض المشاركات التي تبين إيجابيات وسلبيات هذه الوسائل الاجتماعية:

(NOUREDDINE MILADI):

وتحدث عن تغيير المؤثر لوسائل التواصل الاجتماعي سواء في الإعلام وسرعة انتقال وانتشار الخبر غيرها لا محدود، ولها دور في تأثر القنوات المشهورة بها ونقل أخبارها من وسائل التواصل الاجتماعي، ومدى تأثير صغار السن سريعاً بهذه الوسائل وبالتالي ينعكس على الأسرة وخاصة في دور هذه الوسائل الاجتماعية في الأحداث السياسية في المنطقة ودورها في ثورات الربيع العربي.

(Khalid al-jaber):

ذكر أن سنة ١٩٩١م تم التعرف على وسائل التواصل الاجتماعي، وكان لها دور في الفضاء الإعلامي ومدى تأثير هذه الوسائل على القرار في المنطقة، ودورها الكبير في المجال السياسي والاجتماعي، ودورها الكبير في الأحداث التي وقعت في البحرين بين السنة والشيعية، فوسائل التواصل لها دور في مختلف المجالات، ودور مؤثر في منطقة الخليج.

(Khadija el alaoui):

تحدثت عن دور وسائل التواصل الاجتماعي في المجتمع السعودي، في شهرة الكثير من الناس بغض النظر عن ايجابية أو سلبية ما ينشرونه، والبعض أصبحت وسائل التواصل الاجتماعي مصدر رزق له، من خلال ما ينشر، ولها دور في تعبير عن الرأي على نطاق واسع، وذكرت أمثلة للذين كانت وسائل التواصل الاجتماعي وراء شهرتهم مثل: (برنامج "إيش إيلي" بتقديم: بدر صالح، برنامج كوميدي يقدمه عمر حسين "على الطائر"، وهي برامج انتشرت عبر وسائل التواصل وتتناول القضايا المختلفة بشكل ساخر⁽¹⁾).

بعد ذكر إيجابيات وسلبيات وسائل التواصل الاجتماعي، فلا بد من الاستفادة من الإيجابيات وتطبيقها بما يعود بالنفع على مجتمعاتنا، وتجنب سلبياتها والتحذير منها، والتخفيف من آثارها بقدر الإمكان، وإنا نجد المجتمع الإسلامي قد استفاد من كثير من الخبرات والتجارب من الأمم الأخرى.

(١) انظر ملحق رقم (١)، وملحق رقم (٢).

حيث لنا في رسولنا الكريم ﷺ قدوة، فنجده تقبّل عمل منبر له، وصعد عليه
يخطب عليه الناس⁽¹⁾، ومن ذلك وسائل التقنية لدى الغرب، فيؤخذ بها ما دامت تحقق
المنفعة للأمة ويترب عليها المصلحة لا المفسدة.

(١) رواه البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، حققه: محمد زهير بن ناصر الناصر، (م.د)، دار طوق النجاة، ط ١،
١٤٢٢هـ). كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، ج ٢، ص ٩.

الفصل الأول

القضايا الأسرية المتعلقة بالنكاح والطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

الأحكام الشرعية المتعلقة بالتعارف والخطبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الثاني:

عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الثالث:

إيقاع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الفصل الأول: القضايا الأسرية المتعلقة بالنكاح والطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الأحكام الشرعية المتعلقة بالتعارف والخطبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

في ظل تعدد وسائل التواصل الاجتماعي، والانفتاح الفضائي الذي نعيشه، مما ساهم بشكل كبير في تكوين قاعدة تعارف واسعة بين الجنسين؛ مما يولّد تساؤلاً عن الأسباب التي تدفع الفتاة والشاب للتعارف الإلكتروني؟ وما الحكم الشرعي لهذا التعارف؟ وستتكمّل عن هذا في مطلبين:

المطلب الأول: أحكام التعارف بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

وقسمت هذا المطلب إلى مسائل كالتالي:

نبين التعارف لغة.

التكييف الفقهي للتعارف والتخاطب.

صور وصفات التكييف الفقهي لهذا التعارف.

نبين حكم التخاطب مع المرأة للحاجة، وبدون حاجة.

حكم إذن الزوج عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

الضوابط الشرعية المقيدة لاستخدام المرأة لهذه الوسائل.

المسألة الأولى: التعارف لغة:

أولاً: **التعارف لغة:** من العرفان، وهو العلم، يقال في لسان العرب: «عرفه يعرفه

عرفة وعرفانا ومعرفة. وتعارف القوم عرف بعضهم بعضاً»⁽¹⁾.

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج٩، ص٢٣٦.

يقول ابن فارس: «العين والرّاء والفاء أصلان صحيحان يدلّ أحدهما على تتابع الشّيء متّصلاً ببعضه ببعض، والآخر على السّكون والطمأنينة ومن هذا المعرفة والعرفان تقول: عرف فلان فلانا عرفانا ومعرفة وهذا أمر معروف وهذا يدلّ على ما قلناه من سكونه إليه؛ لأنّ من أنكر شيئاً توخّش منه ونبا عنه»⁽¹⁾، وفي معجم اللغة العربية وردت مادة «ع ر ف، تعارف/ تعارف على يتعارف، تعارُفًا، فهو مُتعارِف، والمفعول مُتعارَف عليه، تعارف الرّجالان: تحقّق كلاهما من الآخر وعرفه تعارف الصّديقان»⁽²⁾.

وفائدة هذا التعارف: يوسع مداركهم المعرفية، ويحسن حاجاتهم العلمية والعملية، مما يولد محبة ووثام بينهم.

المسألة الثانية: التكيف الفقهي للتعارف والتخاطب عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

من خلال ما ذكرت الباحثة في المدخل التمهيدي، أن وسائل التواصل الاجتماعي متعددة وكثيرة ومختلفة في خدماتها، فإنه يتضح أن حقيقة هذه الوسائل الإلكترونية المعاصرة لا تخرج عن كونها آلات ووسائل حديثة ومتطورة ومتقدمة، وهي عبارة عن وسائل ناقلة للألفاظ أو للكتابة الإلكترونية أو الصوت أو للصورة المرئية، أو لكل ذلك في آن واحد، بين شخصين أو أكثر، وعند التعارف بين شخصين أو أكثر، لا بد أن نعلم أن التعارف من خلال هذه الوسائل لا يتطلب وجود الأشخاص ببدنهما أو ذواتهما في المكان ذاته، لذلك هذه الوسائل الاجتماعية نتيجة لتطور السريع لتقنية الاتصالات، وبالتالي هذه الوسائل تأخذ حكم الوسائل ومقاصدها، وينطبق عليها ما ينطبق عليها من الشروط ما ينطبق على سائر الوسائل أو الوسائل وهو أن تكون مشروعة من حيث أصلها⁽³⁾.

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٢٨١.

(2) عبد الحميد: د أحمد مختار، ت: ١٤٢٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، (د.م)، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج ٢، ص ١٤٨٥.

(3) مخدموم: ياسين بن كرامة، الأحكام الفقهية للحوار والتواصل الإلكتروني، بحث علمي محكم، منشور بتاريخ ١٤٣٣/٥/١٠ هـ نُشر بمجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة العدد رقم ١٦٢، عام ١٤٣٤هـ، انظر: صلاح الدين:

أشرف، موسوعة فقه المعلوماتية والإنترنت، www.al-waha.net/is1.htm.

المسألة الثالثة: صور وصفات التعارف والتخاطب عبر وسائل التواصل

الاجتماعي:

صور التعارف والتخاطب عبر وسائل التواصل الاجتماعي⁽¹⁾:

الصورة الأولى: التعارف المباشر الخاص بين شخصين:

يتم التعارف والتخاطب الخاص بينهما لا يشاركهما أحد، عن طريق الكتابة الإلكترونية، أو التخاطب الصوتي أو الصورة المرئية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الصورة الثانية: التعارف والتخاطب العام:

التعارف والتخاطب لا يكون بين شخصين فقط؛ بل يكون التعارف مفتوحاً مع جميع الأعضاء المضافين لديه في وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يشاركونهم برأيه، إما بالكتابة الإلكترونية أو تخاطب الصوتي، أو الصورة المرئية (بث مباشر).

صفات التعارف والتخاطب عبر وسائل التواصل الاجتماعي⁽²⁾:

- عدم تحقق الوجود البدني، حيث التعارف عبر وسائل التواصل عن طريق الكتابة الإلكترونية والتخاطب الصوتي والصورة المرئية.

- تتحقق في التعارف والتخاطب عبر وسائل التواصل الاجتماعي الجهالة، فكل من المتعارفين يجهل حالة الآخر، هل هو ذكر أم انثى أم جماعة.

- التعارف والتخاطب من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، تختفي لغة الأجساد من خلال الكتابة الإلكترونية والتخاطب الصوتي، ولكن لا تختفي في خدمة البث المباشر.

تتحقق السرية والخفاء عند التعارف والتخاطب عبر وسائل التواصل الاجتماعي

وذلك عن طريق خدمة الخاص، ويساعد في ذلك طرق التشفير بالأرقام أو الكلمات السرية، لأن هذه السرية تتيح لكل من الطرفين مالا تحمد عقباه، من خضوع بالقول وألفاظ غير أخلاقية، لذلك لا بد من تقوى الله تعالى، وتحقق المراقبة الذاتية للشخص عند استخدامه وسائل التواصل الاجتماعي.

(١) محذوم، الأحكام الفقهية للحوار والتواصل الإلكتروني، ص ٩٣.

(٢) محذوم، الأحكام الفقهية للحوار والتواصل الإلكتروني، ص ١٩٦-١٩٧.

ومما سبق: فإن هذه الصور والصفات لها دور كبير، ولا بد من استحضارها، عند إصدار الفتوى المتعلقة بوسائل التواصل الاجتماعي.

المسألة الرابعة: الحكم الشرعي لإنشاء علاقة تعارف بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي للحاجة:

إذا احتاجت المرأة إلى مخاطبة الرجل الأجنبي؛ لتسأله عما تحتاج سواء كانت هذه الحاجة في صورة استشارة، أم طلب علم، أم في أمر من أمور دينها أو دنياها، اختلف الفقهاء على أربعة أقوال:

القول الأول: جاء في البحر الرائق لابن نجيم ما نصه: «فإننا نجيز الكلام مع النساء للأجانب ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك، ولا نجيز لهن رفع أصواتهن، ولا تمطيها، ولا تليينها وتقطيعها، لما في ذلك من استمالة الرجال إليهن، وتحريك الشهوات منهن»⁽¹⁾، الناظر إلى نص الحنفية، يجيزون الكلام مع النساء، بضابط وهو عند الحاجة وماعدا الحاجة لا يجيزون ذلك .

القول الثاني: جاء الشرح الكبير للشيخ الدردير: « إن صوت المرأة ليس عورة حقيقة بدليل رواية الحديث عن النساء الصحابيات وإنما هو كالعورة في حرمة التلذذ»⁽²⁾. نجد أن المالكية قيدوا الكلام مع المرأة بانتفاء علة الشهوة والتلذذ بصوتها وإن وجدت العلة فلا يجوز الكلام معها ولو كان في حاجة عظيمة مثل حاجة طلب علم أحكام الدين.

(1) ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، ت: ٩٧٠هـ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، (د.م)، دار الكتاب الإسلامي، ط٢، (د.ت)، ج١، ص٢٨٥، انظر: الطحطاوي: أحمد بن محمد بن إسماعيل: ١٢٣١هـ، حاشية الطحطاوي على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح، حققه: محمد عبد العزيز الخالدي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ج٦، ص٢٤٢.

(2) الدسوقي: محمد بن أحمد بن عرفة، ت: ١٢٣٠هـ. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (د.م)، دار الفكر، د.ط، (د.ت)، ج١، ص١٩٥.

القول الثالث: قال النووي: «صوت المرأة عورة فيه وجهان (الأصح) أنه ليس بعورة»⁽¹⁾، فجواز كلام المرأة مع الرجال الأجانب ليس بعورة ولكن تقييده بالضوابط المذكورة آنفاً، أما عداه فلا يجوز.

القول الرابع: ذكر المرداوي في الإنصاف ما نصه: «صوت الأجنبية ليس بعورة. على الصحيح من المذهب»، ووافقه ابن النجار في منتهى الإرادات: «وصوت الأجنبية ليس بعورة ويحرم تلذذ بسماعه ولو بقراءة»⁽²⁾.

وبعد ذكر رأي المذاهب الأربعة في التعارف بين الجنسين، ذكر بعض الباحثين المعاصرين، شروطاً وأدباً تتعلق بالمسألة، وهي كما يلي:

– أقوال الباحثين المعاصرين:

القول الأول: الدكتور محمد شاكر الشريف: «أما مخاطبة الرجل للمرأة، أو المرأة للرجل تكليماً أو كتابة من أجل التعارف بينهما، فالذي يظهر من توجيهات الشرع، أن هذا لا يجوز، ولو كان كلاماً بريئاً خالياً مما يخدش الحياء أو نحو ذلك؛ فلم تجرِ بذلك عادة بين المسلمين من قديم الزمن، وإنما كان الحديث الذي يمكن أن يحدث بينهما للحاجة وليس للتعارف على أن يكون ذلك وفق ضوابطه.

أما المخاطبة من أجل تحقيق مصلحة دينوية، كأن تخاطب امرأة طيباً مثلاً، أم يخاطب رجل طيباً؛ للسؤال والاستفسار عما فيه مصلحة من ذلك، فهذا لا حرج فيه، ولكن ينبغي أن يكون الكلام من أجل ذلك الغرض حقاً، وأن لا يسترسل أحد المتخاطبين في كلام خارج عن المطلوب، حتى لو لم يكن فيه كلمات غير مناسبة، وأما المخاطبة من أجل تحقيق مصلحة دينية كالأستفسار مثلاً عن تفسير آية أو حديث أو السؤال عن حكم

(1) النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، المجموع شرح المهذب، (د.م)، دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج ٣، ص ٣٩٠.

(2) المرداوي: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان، ت: ٨٨٥هـ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، (د.م)، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، د.ت)، ج ٨، ص ٣٠، انظر: ابن النجار: تقي الدين محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي، ت: ٩٧٢هـ، منتهى الإرادات، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (د.م)، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ج ٤، ص ٥٤.

فقهي فهو جائز، إذا كان المسؤول ممن يقدر على ذلك، وينبغي أيضاً الانتباه إلى عدم الاسترسال في الكلام الخارج عن موضوع الحاجة أو المسألة»⁽¹⁾.

القول الثاني: أورده المنجد في التعارف بين الجنسين: «فالمحادثة بالصوت أو الكتابة بين الرجل والمرأة في حدّ ذاته من المباحات، لكن قد تكون طريقاً للوقوع في حبائل الشيطان، ومن علم من نفسه ضعفاً، وخاف على نفسه الوقوع في مصائد الشيطان وجب عليه: الكف عن المحادثة، وإنقاذ نفسه، ومن ظنّ في نفسه الثبات واليقين، فإننا نرى جواز هذا الأمر في حقّه لكن بشروط»⁽²⁾.

فالمنجد أجاز التعارف عبر وسائل التواصل الاجتماعي ولكن ليس على إطلاقه بل قيدها بشروط أوردها هي:

- عدم الإكثار من الكلام خارج موضوع المسألة المطروحة.
 - عدم ترقيق الصوت، أو تليين العبارة.
 - عدم السؤال عن المسائل الشخصية التي لا تتعلق بالبحث كالسؤال عن العمر أو الطول أو السكن.
 - أن يشارك في الكتابة أو الاطلاع على المخاطبات إخوة - بالنسبة للرجل - أخوات بالنسبة للمرأة - حتى لا يترك للشيطان سبيل إلى قلوب المخاطبين.
 - الكف المباشر عن التخاطب إذا بدأ القلب يتحرك نحو الشهوة⁽³⁾.
- وقد استنبط المنجد قوله من قاعدة "الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم".
- جاء في مجموع الفتاوى: أن كل ما على الأرض من نعم ومنافع، وما استخلصه الإنسان منها فالانتفاع به مباح، ما لم يقدّم دليل على تحريمه⁽⁴⁾.

(1) الشريف: محمد شاكراً، امتدى الإسلامى، مجلة البيان، المحادثة بين الرجال والنساء من أجل التعارف، ج 236، ص 4.

(2) المنجد: محمد صالح، الإسلام سؤال وجواب، الفتوى رقم: 6453، [/https://islamqa.info](https://islamqa.info).

(3) المنجد: محمد صالح، الإسلام سؤال وجواب، الفتوى رقم: 6453، [/https://islamqa.info](https://islamqa.info).

(4) انظر: ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، ت: 728هـ، مجموع الفتاوى، حققه: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د. ط، 1416هـ/1995م)، ج 21، ص 535.

القول الثالث: الخصاونة⁽¹⁾ كذلك استنبطه من قاعدة سد الذرائع: «هو إغلاق الطرق والمسالك التي تؤدي إلى الوقوع في الحرام، ما يترتب على الاختلاط بين الرجال والنساء لما يؤدي إليه من مفاسد لا تحصى»⁽²⁾.

الأدلة من الكتاب الكريم والسنة النبوية ومناقشتها:

- قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ...﴾ (سورة الأحزاب: ٥٣).

وجه الدلالة: أن الله تعالى فرض الحجاب، طهارة للقلوب، ويقول هذا عن نساء النبي الطاهرات - أمهات المؤمنين - وعن رجال الصدر الأول من صحابة رسول الله⁽³⁾، فأجاز الله تعالى سؤال النساء متاعاً أي الحاجة، ولكن قيد السؤال بشروط، وقياساً عليه جواز مخاطبة المرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (سورة المجادلة: ١).

(١) الخصاونة: عبد الكريم، لجنة الإفتاء، رقم الفتوى ٥٨٢، تاريخ الفتوى ٠٤-٠٤-٢٠١٠.

(٢) انظر: القرافي: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، ت: ٦٨٤هـ، الذخيرة، حققه: محمد حجي، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٤ م)، ج ١٣، ص ٢٩١، الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، ت: ٧٩٠هـ، الموافقات، حققه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (د.م)، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ج ٥، ص ١٨٣، ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ج ٦، ص ١٧٢، ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ت: ٧٥١هـ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، حققه: محمد عبد السلام إبراهيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م)، ج ٣، ص ١٠٨، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، في دوره مؤتمره التاسع بإبي ظبي بالإمارات العربية، من ١-٦ ذي العقدة ١٤١٥هـ الموافق ١-٦ ابريل ١٩٩٥م، (٩٤، ح ٣، ص ٥).

(٣) انظر: البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود، ت: ٥١٠هـ، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، (د.م)، دار طيبة، ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ج ٦، ص ٣٧٠، ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت: ٧٧٤هـ، تفسير القرآن العظيم، حققه: سامي بن محمد سلامة، (د.م)، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ج ٦، ص ٤٥٣، سيد قطب: إبراهيم حسين الشاربي، ت: ١٣٨٥هـ، في ظلال القرآن، (القاهرة: دار الشروق، ط١٧، ١٤١٢هـ)، ج ٥، ص ٢٨٧٨.

وجه الدلالة: أن الرسول ﷺ استمع إلى شكوى الصحابية، خولة بنت ثعلبة رضي الله عنها، من زوجها، وبين لها حكم الله تعالى في مسألتها⁽¹⁾.

وهذا يدل على سماع كلام المرأة الأجنبية عند الحاجة، وقياس عليه إباحة سماع كلامها، عبر وسائل التواصل الاجتماعي بقيد بالحاجة.

- حديث هند بنت عتبة رضي الله عنها: «عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ، بِالْمَعْرُوفِ»⁽²⁾.

وجه الدلالة: سماع كلام المرأة الأجنبية، في مواضع الحاجة والحاجة تكون في صورة السؤال والاستفتاء والاستشارة، وقياس عليه إباحة سماع كلامها؛ لأجل هذه الحاجة بصورها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

- حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها: «أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ، فَإِذَا حَلَلَتْ فَادْنِينِي»⁽³⁾.

وجه الدلالة: يدل الحديث على إباحة سماع كلام المرأة الأجنبية وإجابتها في القضايا التي تطرأ على حياتها، ومثله إباحة تخاطب المرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي عند الحاجة⁽⁴⁾، وتقيد بالضوابط الواردة في أقوال العلماء آنفا.

(١) الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، ت: ٣١٠هـ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، حققه: أحمد محمد شاكر، (د.م)، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، ج٢٢، ص٤٤٦، انظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج٨، ص٤٧، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص٣٥.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، ح٥٣٦٤، ج٧، ص٦٥.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، ح١٤٨٠، ج٢، ص١١١٤.
(٤) صور الحاجة، كاستشارة أهل العلم في أمور دينها ودنياها، مثل طلب العلم، الاستفتاء، والسؤال.

الترجيح بين الأقوال: نلاحظ أن صوت المرأة ليس بعورة ولكن لا يجوز سماع صوتها إذا فيه شيء من التلذذ، أما إذا انتفت علة التلذذ أو الخضوع فيجوز سماع صوت المرأة، والنهي عن كلام المرأة مع الرجل الأجنبي إن كان فيه خضوع أو تلذذ؛ لأن فيه مخافة مزلة الافتتان بصوتها أو كلماتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي فيقع مالا يحمد عقباه.

خلاصة الأقوال كما يلي:

- صوت المرأة ليس بعورة.
 - يجوز الكلام معها عند الحاجة.
 - لا يجوز عند الفتنة أو التلذذ أو الخضوع أو التمليط أو التلئين أو التقطيع.
- أنه يجوز سماع صوت المرأة الأجنبية عند الحاجة، بدون خضوع أو تلذذ أو تغيير في صوت، قياسا على اتفاق الفقهاء⁽¹⁾ على إباحة سماع كلام الأجنبية للحاجة.

المسألة الخامسة: حكم التعارف لأجل التعارف، وإنشاء علاقة ودية بدون حاجة؟

- اتفاق الفقهاء:

يكره التعارف والتخاطب بين المرأة والرجل الأجنبيين إذا كان بغير حاجة، ذلك لاتفاق الفقهاء على كراهية السلام على المرأة الشابة؛ وذلك خوف الفتنة بسماع صوتها عندما ترد عليه⁽²⁾، فإذا كان يكره رد السلام وهو حق من حقوق المسلم على المسلم، فإن

(١) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، ج ١، ص ٢٨٥، الطحطاوي، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ص ٢٤٢، الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج ١، ص ١٩٥، ابن عابدين، ت: ١٢٥٢هـ، رد المختار على الدر المختار، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ج ١، ص ٤٠٦، الغزالي: أبو حامد محمد، ت: ٥٠٥هـ، إحياء علوم الدين، (بيروت: دار المعرفة، د. ط، د. ت)، ج ٢، ص ٢٨١، ابن حجر: أحمد بن علي، ت: ٨٥٢هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، د. ط، ١٣٧٩)، ج ٤، ص ٧٠، المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج ٨، ص ٣٠، ابن النجار، منتهى الإرادات، ج ٤، ص ٥٤.

(٢) انظر: الحموي: أحمد بن محمد مكّي، ت: ١٠٩٨هـ، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، ج ٣، ص ٣٩١ - ٣٩٢، ابن عابدين، الدر المختار وحاشية ابن عابدين، ج ٦، ص ٣٦٩، ابن عبد البر: عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، ت: ٤٦٣هـ، الكافي في فقه أهل المدينة، حققه: محمد محمد أحمد ولد مادريك الموريتاني، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ط ٢، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م)، ج ٢، ص ١١٣٣، زكريا الأنصاري: زكريا بن محمد، ت: ٩٢٦هـ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، (دم، دار

التعارف أشد كراهية وقد يجرم؛ خوفا من وقوع الفتنة، فكيف بسماع صوتها للتعارف فقط دون حاجة ؟ .

الأدلة الشرعية على المسألة ومناقشتها:

- الكتاب الكريم:

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَحْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ (سورة الأحزاب: ٣٢).

وجه الدلالة: نهى الله سبحانه وتعالى النساء، عندما يخاطبن الرجال، نهامهم عن ترقيق صوتهن أو تليينه، فيعجب الرجال به ويميلون للنساء^(١)، والتعارف عبر الوسائل الاجتماعية يؤدي إلى طمع من في قلبه مرض، وخاصة إذا كان الكلام أو الصوت فيهما خضوع وترقيق وتلين، يؤدي إلى ذلك، وبالتالي الوقوع في الحرام.

- من السنة النبوية:

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»^(٢).

وجه الدلالة: الإثم ما رسخ في الصدر، وكره أن يطلع عليه الناس، وهذا متحقق في مسألتنا؛ إذ أن هناك أثم مع رغبة في إخفاء هذا التعارف، وهذا دليل على كونه من الإثم، وبعض ذلك فتوى الشبكة الإسلامية: «حرم الإسلام كل علاقة بين رجل وامرأة من هذا

الكتاب الإسلامي، د. ط. د. ت. ج، ص ١٨٤، البهوتي: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس، ت: ١٠٥١ هـ، كشف القناع عن متن الإقناع، (د. م. دار الكتب العلمية، د. ط. د. ت. ج)، ج ٢، ص ١٥٤.

(١) انظر: الكيا الهراسي: علي بن محمد بن علي، ت: ٥٠٤ هـ، أحكام القرآن، حققه: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٥ هـ)، ٤، ص ٣٤٦-٣٤٧. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦، ص ٤٠٩، السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، ت: ٩١١ هـ، الدر المنثور، (بيروت: دار الفكر، د. ط. د. ت. ج)، ص ٥٩٨-٥٩٩.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البرِّ والصَّلةِ والآدابِ، بابُ تفسِيرِ البرِّ والإثمِ، ح ٢٥٥٣، ج ٤، ص ١٩٨٠.

النوع ونفّر منها؛ لأنها تشتمل على محظورات شرعية في الحال، وتؤدي إلى أشنع منها في المال، ولا بد من التوبة عن ذلك العمل»⁽¹⁾.

- **مقاصد الشريعة في المسألة:** فتاوى واستشارات موقع الإسلام، استنبط فتاواه من قاعدة "سد الذرائع"، حيث قال: «إنّ ديننا العظيم قد حذرنا أشد تحذير من إقامة العلاقات بين الجنسين خارج نطاق الزواج، وأوصد الباب بشدة أمام مصيبة برامج التعارف التي ذاعت وانتشرت عبر الصحف والمجلات وشبكة الإنترنت، وما ذلك إلا درءاً للفتنة، ومنعاً لحوادث العشق والغرام التي تؤول بأصحابها غالباً إلى الفواحش الخطيرة، وانتهاك حرمة الله، والعياذ بالله. أو تؤدي بهم إلى زيجات فاشلة مخوفة بالشك وفقدان الثقة»⁽²⁾.

- **الترجيح:**

من خلال الأدلة المساقاة، وأقوال الفقهاء والباحثين المعاصرين، نخلص إلى كراهة التخاطب بين الجنسين؛ لأجل التعارف بدون حاجة سواء في العالم الواقعي أو الافتراضي عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المسألة السادسة: الاستئذان من الزوج أو الولي، إذا كان المال ملكاً للمرأة؟

هل يجب أن تستأذن المرأة إذا استخدمت وسائل التواصل الاجتماعي التي دفعت نفقتها من مالها؟

أولاً: المسألة فيها خلاف بين العلماء، ونوجز آراءهم وأدلتهم فيما يأتي:

القول الأول: الحنفية والشافعية وأحمد في المذهب⁽³⁾.

(١) انظر: لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية: فتاوى الشبكة الإسلامية، الاتصال عبر الإنترنت بين الجنسين غير مشروع (١ ذو الحجة ١٤٣٠هـ - ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩ م)، فتوى رقم ١٨٢٩٧، ج٦، ص٥٩٢، <http://www.islamweb.net>

(٢) انظر: علماء وطلبة علم: فتاوى واستشارات موقع الإسلام اليوم، (د.م، موقع الإسلام اليوم، د.ط، د.ت)، تاريخ الفتوى: ٢٢-٨-١٤٢٣، <http://www.islamtoday.net>.

(٣) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٧، ص١٦٩-١٧٠، الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، ت: ٤٥٠هـ، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح

يجوز للمرأة الرشيدة التصرف في مالها كله بالتبرع والمعاوضة دون نظر إلى إذن الزوج أو رضاه.

القول الثاني: المالكية والحنابلة على إحدى الروایتين⁽¹⁾.

إن الزوج له حق منعها فيما زاد على الثلث وليس له الحق فيما دون ذلك.
أدلة القول الأول ومناقشتها:

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿... فَإِنَّ أَدْنَىٰ مَنَّهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ...﴾ (سورة

النساء: ٦).

قال ابن قدامة: «وهو ظاهر في فك الحجر عنهم، وإطلاقهم في التصرف»⁽²⁾.

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً

فَنَصَبُوا مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ...﴾ (سورة البقرة: ٢٣٧).

قال الطحاوي: «فأجاز عفوهم عن ما هن، بعد طلاق زوجها إياها بغير استئمار

من أحد. فدل ذلك على جواز أمر المرأة في مالها، وعلى أنها في مالها، كالرجل في ماله»⁽³⁾.

(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَىٰ أَوْ

فِطْرٍ إِلَى الْمِصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ

أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»⁽⁴⁾.

مختصر المزني، حققه: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م)، ج ٦، ص ٣٥٣ - ٣٥٤، ابن قدامة: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، ت: ٦٢٠ هـ، المغني، (د.م، مكتبة القاهرة، د. ط، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م)، ج ٤، ص ٣٤٨.

(١) انظر: الخريشي: محمد بن عبد الله المالكي، ت: ١١٠١ هـ، شرح مختصر خليل، (بيروت: دار الفكر للطباعة، د. ط، د. ت)، ج ٧، ص ١٠٣، ابن قدامة، المغني، ج ٤، ص ٣٤٨، الشوكاني: محمد بن علي، ت: ١٢٥٠ هـ، نيل الأوطار، حققه: عصام الدين الصبايطي، (مصر: دار الحديث، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م)، ج ٦، ص ٢٣.

(٢) ابن قدامة، المغني، ج ٤، ص ٣٤٩.

(٣) الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، ت: ٣٢١ هـ، شرح معاني الآثار، حققه: محمد زهري

النجار - محمد سيد جاد الحق، (د.م، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، ج ٤، ص ٣٥٢.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، ح ١٤٦٢، ج ١، ص ٦٨.

قال الطحاوي: « أن رسول الله ﷺ وعظ النساء فقال: تصدقن ولم يذكر في ذلك أمر أزواجهن. فدل ذلك أن لهن الصدقة بما أردن من أموالهن، بغير أمر أزواجهن»⁽¹⁾

(٢) عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَحْبَبَتْهُ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَمَنْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبِي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي، قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَحْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»^(٢).

أن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها لم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم، في إعتاق وليدة، وقال ابن حجر: « ميمونة كانت رشيدة وأنها أعتقت قبل أن تستأمر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يستدرك ذلك عليها بل أرشدها إلى ما هو الأولى فلو كان لا ينفذ لها تصرف في مالها لأبطله»⁽³⁾.

فالأدلة السابقة من القرآن والسنة تدل على جواز التصرفات المالية للمرأة دون إذن زوجها.

أدلة القول الثاني ومناقشتها:

(١) ما ورد أن خيرة امرأة كعب بن مالك أتت النبي بحلي لها فقال لها النبي ﷺ: « لا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ فِي مَالِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا فَهَلْ اسْتَأْذَنْتِ كَعْبًا قَالَتْ نَعَمْ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ زَوْجِهَا فَقَالَ هَلْ أَذْنَتْ لِحَيْرَةٍ أَنْ تَتَّصِدَّقَ بِحُلِيِّهَا فَقَالَ نَعَمْ فَقَبِلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا»⁽⁴⁾.

وعلق محمد فؤاد عبد الباقي بقوله: «في الزوائد في إسناده يحيى وهو غير معروف في أولاد كعب. فالإسناد ضعيف»⁽⁵⁾.

(١) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج ٤، ٣٥٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، إذا كان لها زوج فهو جائز، إذا لم تكن سفيهة، فإذا كانت سفيهة لم يجوز، ح ٢٥٩٢، ج ٣، ص ١٥٩.

(٣) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢١٩.

(٤) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الهبات، باب عطية المرأة بغير إذن زوجها صححه الألباني، ح ٢٣٨٩، ج ٢، ٧٩٨.

(٥) ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت: ٢٧٣هـ، سنن ابن ماجه، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، (م.د) دار إحياء الكتب العربية، د.ط، د.ت)، ج ٢، ص ٧٩٨، نقلا عن تعليق محمد عبد الباقي.

(٢) عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا»^(١).

قال ابن قدامه معترضا: «حديثهم ضعيف وشعيب لم يدرك عبد الله بن عمرو، فهو مرسل، وعلى أنه محمول على أنه لا يجوز عطيتها لماله بغير إذنه، بدليل أنه يجوز عطيتها ما دون الثلث من مالها»^(٢).

(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ، إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا»^(٣).

وقال العظيم آبادي في كتابه: «قال الخطابي عند أكثر الفقهاء هذا على معنى حسن العشرة واستطابة نفس الزوج بذلك إلا أن يكون ذلك في غير الرشيدة، وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنساء تصدقن فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يتلقاها بكسائه وهذه عطية بغير إذن أزواجهن»^(٤).

(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفُرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٥).

استدلأهم بالقياس فهو أن حق الزوج متعلق بمالها، قال ابن قدامة: «والعادة أن الزوج يزيد في مهرها من أجل مالها، ويتبسط فيه، وينتفع به، فإذا أعسر بالنفقة أنظرته، فجرى ذلك مجرى حقوق الورثة المعلقة بمال المريض»^(١).

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب أبواب الإجارة، باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها صححه الألباني، ح ٣٥٤٦، ج ٣، ص ٢٩٣.

(٢) ابن قدامة، المغني، ج ٤، ص ٣٤٩.

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، أبواب الإجارة، باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها، ح ٣٥٤٧، ج ٣، ص ٢٩٣.

(٤) العظيم آبادي: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، ت: ١٣٢٩ هـ، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤١٥ هـ)، ج ٩، ص ٣٣٦.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ح ٥٠٩٠، ج ٧، ص ٧.

الترجيح بين الأقوال:

إن قول القائلين بجواز تصرف المرأة في مالها دون إذن زوجها هو الراجح؛ لقوة ما استدلوا به من الآيات والأحاديث، وأن القائلين بالمنع، ليس للمرأة التصرف فيما زاد على الثلث من مالها، فأدلتهم ضعيفة، ليس في أدلتهم التي استدلوا بها، ما يؤيد تحديد تصرفها بالثلث^(٢).

الجمهور قالوا بجواز تصرف المرأة في مالها: « أن تصرف المرأة في مالها جائز ولا يشترط إذن الزوج سواء تصرفت في الثلث أو أكثر، وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال مالك: لا تتصرف فيما فوق الثلث إلا بإذنه وهو موضع الدلالة من الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يسأل هل هو من مالها ويخرج من الثلث أو بإذن الزوج أم لا ولو اختلف الحكم لسأل»^(٣).

أذن نخلص أن للمرأة حقاً في التصرف في مالها، ولكن يستحب من باب الأدب وحسن العشرة؛ أن تستأذن الزوج أو الولي عند التصرف في مالها؛ للأسباب الآتية:
أن المجتمع يتكون من جماعات وكل جماعة لا بد لها من قائد؛ لأن قائد الجماعة، يمارس تأثيراً لا يمكن إنكاره على سلوكها وعلى قدرتها على تحقيق أهدافها، فهو الذي ينسق بين جهود الأفراد، وقائد الأسرة هو الزوج، أم الأب، أم من يقوم مقامهما، فلا بد من احترامهما، وحسن الأدب معهما، ومن الأدب استئذانهما في كل تصرف.

والرجل له القيادة في الأسرة سواء كان زوجاً أم أباً أم من يقوم مقامه، فيملك القرار، وزمام الأمور في الأسرة لتجنب ضياعها أو فسادها، لذلك يستحب استئذانه، بدليل

(١) ابن قدامة، المغني، ج٤، ص ٣٤٩. انظر: القره داغي: علي محي الدين علي، مبدأ الرضا في العقود دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط٣، ١٢٩-٢٠٠٨م)، ج١، ص ٢٩٩-٣٠٠-٣٠١.

(٢) انظر: المرجع السابق، ج٤، ص ٣٤٨-٣٤٩.

(٣) النووي: محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ)، ج٨، ص ٣.

قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ...﴾ (البقرة: ٢٢٨).

ودرجة هذه قال عنها ابن كثير: «هي الفضيلة في الخلق، والمنزلة، وطاعة الأمر، والإنفاق، والقيام بالمصالح، والفضل في الدنيا والآخرة»^(١)، وقيل: الإمارة، وهذه الصفات لا يمتلكها إلا القائد أو أمير الجماعة.

وحسن الأدب والعشرة والاحترام بين الزوجين، يكون له دور في استقرار الأسرة وسعادة أفرادها.

- رأي الباحثة في المسائل:

بعد استعراض الأدلة الشرعية، وآراء المذاهب وأقوال الباحثين المعاصرين، تستخلص الباحثة بعض الضوابط الآتية:

صوت المرأة ليس بعورة دل على ذلك الكتاب الكريم والسنة النبوية وفعل الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح.

جواز كلام المرأة وسماع صوتها، ومخاطبتها بالقول بالمعروف، والتزامها به عند التخاطب مع الرجال الأجانب، في حالة الضرورة والحاجة، وتقدر الحاجة بقدرها.

يحرم على المرأة الخضوع بالقول والتكسر فيه وعلّة الحرمة الخضوع والتكسر، وبالتالي لا يجوز الاستماع لكلام المرأة الخاضعة بقولها؛ حتى لا يكون باباً لتحريك الغرائز وتحريك الشهوة، ويكون له عواقب وخيمة.

لا يشرع للمرأة تغيير نبرة صوتها وتنعيمه وتمييعه عند الحديث مع الرجال، وعدم التوسع في الحديث مع الرجال فيما لا تحتاج إليه.

ابتعاد المرأة عن لحن والإيماء والدعابة والمزاح؛ كي لا يكون ذلك مدخلا إلى تحريك الغرائز وإثارة الشهوات.

عدم الإكثار من الكلام خارج موضوع المسألة المطروحة.

عدم السؤال عن المسائل الشخصية التي لا تتعلق بالبحث كالسؤال عن العمر أو الحالة الاجتماعية أو السكن، أو غيرها من المسائل الشخصية.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٦١٠، انظر: السيوطي، الدر المنثور، ج ١، ص ٦٦٢.

أن يشارك في الكتابة أو الاطلاع على المخاطبات إخوة بالنسبة للرجل وأخوات بالنسبة للمرأة؛ حتى لا يترك للشيطان سبيل إلى قلوب المخاطبين.
الكف المباشر عن التخاطب إذا بدأ القلب يتحرك نحو الشهوة.
- الاكتفاء بالكتابة، دون محادثة شفوية، والابتعاد عن التخاطب بالصوت والصورة⁽¹⁾.
لذلك ترى الباحثة، جواز التعارف عبر وسائل التواصل الاجتماعي بين الجنسين، المقيدة بضوابط الشرعية المذكورة آنفاً.

المطلب الثاني: حكم خطبة الرجل للمرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي :

تعتبر الخطبة من مقدمات النكاح، وهي اتفاق مبدئي عليه وواعد به وليست عقداً ملزماً، وهي أولى خطوات النكاح، شُرعت في الإسلام تمهيداً له، وكل عقد من العقود ذات الشأن لها مقدمات تمهد لها؛ ولأن النكاح من الأمور الهامة فقد نظم الإسلام مقدمات له، واختصه ببعض الأحكام والضوابط والآداب الشرعية المتعلقة به، ليتعرف كل من الخاطبين بطبائع الآخر، ويعقد العزم على النكاح أو التراجع عنه.

(١) انظر: العودة: سليمان، موسوعة سليمان العودة، (السؤال ١٣٩٧٥، الأحد ٠٥ / صفر / ١٤٢٢ الموافق ٢٩ / إبريل / ٢٠٠١م)، <http://salmanalodah.com>.

المسألة الأولى: النظر إلى المخطوبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

المسألة فيها فرعان:

الفرع الأول: حكم النظر إليها عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

ينقسم إلى قسمين:

أ) النظر إليها بدون حاجة:

عرضت الباحثة في المسائل السابقة النصوص الشرعية وأقوال أصحاب المذاهب في النظر إلى المرأة بدون حاجة حيث نص الفقهاء - رحمهم الله - على المنع من التكلم مع المرأة الشابة؛ خشية الوقوع في ما هو أعظم وهو الفتنة «التكلم مع الشابة الأجنبية فإنه لا يجوز بلا حاجة لأنه مظنة الفتنة»⁽¹⁾.

ب) النظر إليها لحاجة:

التعارف لأجل حاجة وهي خطبة المرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، لأسباب عدة، منها تعذر الوصول إلى المرأة التي يرغب الزواج بها، إما بسبب المسافة، أو خشية الخاطب من عدم القبول به من طرف الفتاة، أو لموانع أخرى، في هذه الحالة يندب النظر إلى المخطوبة قال الخطيب الشربيني: « يندب النظر قبل الخطبة وبعد العزم على النكاح؛ لأنه قبل العزم لا حاجة إليه وبعد الخطبة قد يفضي الحال إلى الترك فيشق عليها»، وفي حاشيتي قليوبي وعميرة قالوا: «النظر قبل الخطبة قيد على وجه الندب ويجوز بعدها»⁽²⁾، والنظر إلى المخطوبة قيد بعد العزم على الخطبة لذلك لا بد من التأكد من عزم الخاطب وصدقه، وندب النظر لحاجة وهو الرغبة في خطبة المرأة.

(1) الخادمي: محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، ت: ١١٥٦هـ، بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة

نبوية في سيرة أحمدية، (د.م: مطبعة الحلبي، ط. ١٣٤٨هـ)، ج ٤، ص ٧.

(2) شمس الدين: محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، ت: ٩٧٧هـ، معني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ

المنهاج، (د.م، دار الكتب العلمية، ط ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ج ٤، ص ٢٠٨، القليوبي: أحمد سلامة، عميرة:

وأحمد البرلسي، حاشيتنا قليوبي وعميرة، (بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، ج ٣، ص ٢٠٩.

الفرع الثاني: اختلف العلماء المعاصرون في جواز النظر إلى المخطوبة عن طريق الإنترنت وما يتضمنه من وسائل تواصل الاجتماعي، سواء مقطع فيديو أو بث مباشر على قولين:

الأصل جواز النظر إلى المخطوبة عند جمهور العلماء، وذكر ابن قدامة الإجماع فقال: «لا خلاف بين أهل العلم في إباحة النظر إلى المرأة الأجنبية عند خطبتها»⁽¹⁾. والأدلة الشرعية السابقة تدل على إباحة النظر إلى المخطوبة، ولكن اختلف المعاصرون في النظر إليها على قولين: أن يكون عن طريق الإنترنت وما يتضمنه من وسائل تواصل الاجتماعي، سواء مقطع فيديو أو بث مباشر.

واختلف العلماء المعاصرون في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: قال به عمر الأشقر، العطار عبد الناصر توفيق، المصري محمود أبو عمار، أبو مالك، أسامة الأشقر⁽²⁾.

يجوز نظر الخاطب إلى المخطوبة ورؤيتها.

القول الثاني: قال به ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء⁽³⁾.

عدم جواز تصوير المخطوبة عن طريق الفيديو أو والبث المباشر.

(1) ابن قدامة، المغني، ج ٧، ص ٩٦.

(2) الأشقر: عمر سليمان، أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة، (عمان: دار النفائس، ط ١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧)، ص ٦١، العطار: عبد الناصر توفيق، خطبة النساء في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية للمسلمين وغير المسلمين، (القاهرة: مطبعة السعادة، د.ط، ١٩٧٦م)، ص ١١٧، المصري: محمود أبو عمار، الزواج الإسلامي السعيد، (القاهرة: مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ص ٢٢٨، أبو مالك: كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلتها وتوضيح مذاهب الأئمة، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ط، ٢٠٠٣م)، ج ٣، ص ١١٧، الأشقر: أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، (الأردن: دار النفائس، ط ١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م)، ص ١٠٣.

(3) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، جمع: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، ج ١، ص ٦٦٦، ابن باز، مجموع فتاوى، ج ٤، ص ٢١٠، العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل، ج ١٢، ص ٣٢٥.

أدلة القول الأول:

فقد شرع الله سبحانه للخاطب أن يرى من المرأة قبل الزواج ما يدعوه إلى نكاحها لقوله: « أَنْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا »^(١).

دل على النظر إلى المرأة المخطوبة حديث: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا»^(٢).

حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، جئت لأهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ «فصعد النظر إليها وصوبه»^(٣).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول: «إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»^(٤).

أن الصور المعاصرة داخلية في معنى النصوص، وأمره بالرؤية والميعة للخطبة، وتشمل هذه الصور بعمومها^(٥).

(١) رواه الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة، ح ١٠٨٧، ج ٣، ص ٣٨٩، وفي الباب عن محمد بن مسلمة، وجابر، وأبي حميد، وأبي هريرة، وأنس، هذا حديث حسن. وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث، وقالوا: لا بأس أن ينظر إليها ما لم ير منها محرما، وهو قول أحمد، وإسحاق، ومعنى قوله: أخرى أن يؤدم بينكما، قال: أخرى أن تدوم المودة بينكما.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، ح ١٤٢٤، ج ٢، ص ١٠٤٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب النظر إلى المرأة قبل التزويج، ح ٥١٢٦، ج ٧، ص ١٤.

(٤) رواه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، حسنه الألباني، ح ٢٠٨٢، ج ٢، ص ٢٢٩.

(٥) الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ص ١٠٣.

أدلة القول الثاني:

- (١) حديث ابن عباس رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ»^(١).
- (٢) أن عبد الله بن عمر، ^{رضي الله عنه} أخبره: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتكم»^(٢).
- (٣) لا يجوز تصوير ذوات الأرواح بالكاميرا أو غيرها من آلات التصوير، ولا اقتناء صور ذوات الأرواح ولا الإبقاء عليها^(٣).

مناقشة أدلة القول الأول:

عدم التوسع في جوازها وتقييدها بالحاجة^(٤).

مناقشة أدلة القول الثاني:

أن الصور بالفيديو أو البث المباشر رغم النهي عنه ولكن استثنا ما كان للحاجة^(٥).

الترجيح بين الأقوال:

أرجح القول الأول؛ لأدلته القوية والصریحة، كما أن القول الثاني رغم قوله بعدم الجواز إلا إنه استثنى الحاجة.

وأن الأصل خطبة المرأة من أهلها، ورؤيتها بإذنهم، يمكن أن يكون وسائل التواصل سببا ميسرا للخطبة بالإفادة برقم أهلها للتواصل معهم مباشرة، أو الاستفسار عن بعض

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ، ح ٥٩٦٣، ج ٧، ص ١٦٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، ح ٥٩٥١، ج ٧، ص ١٦٧.

(٣) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ج ١، ص ٦٦٦.

(٤) انظر: ابن باز، مجموع فتاوى، ج ٩، ص ٣٩٠، العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل، ج ١٢، ص ٣٥٠، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، ج ١، ص ٦٦٦، واصل، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي، ص ٣٩٨.

(٥) انظر: ابن باز، مجموع فتاوى، ج ٩، ص ٣٩٠، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، ج ١، ص ٦٦٦، واصل، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي، ص ٣٩٨.

المسائل بحدود وضوابط⁽¹⁾، قد يكون الحل في حالة النظر إلى المرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، هو ترشيد الأمر، بأن تحيل الفتاة الموضوع لولي أمرها، وألا تستغرق في الحديث مع الرجل، وفي حال عدم رغبتها به، تبين له رفضها، وفي حال الموافقة تحيل الموضوع إلى ولي أمرها.

مع الالتزام والتقييد بعدم التواصل معه عبر وسائل التواصل الاجتماعي؛ لأنه يعتبر رجلاً أجنبياً.

ويؤيد ذلك القول للباحثة: هادية بكر: مرت علي حالات تعارف بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي رغبة في النكاح، ومن ثم إكمال هذا التعارف عبر الطرق الشرعية، حيث يذهب الرجل ويخطب المرأة من وليها، ولكن يجب التنبيه إلى أن الخطبة عبر وسائل تواصل الاجتماعي، قد يشوبها الكثير من احتمالات الغش والتدليس والتلاعب، فيجب التعامل معها بحذر وعدم الاعتماد عليها بديلاً للخطبة المباشرة⁽²⁾.

المسألة الثانية: أحكام الخطبة في قانون الأسرة القطري:

أ) مواد أحكام الخطبة في القانون القطري:

تعرض قانون الأسرة القطري، لأحكام الخطبة وتضمن المواد (٥، ٦، ٧، ٨)⁽³⁾، وتتعلق بأحكام الخطبة.

(١) ومن هذه الضوابط: عدم الخلوة، الكلام بقدر الحاجة، غض النظر تجنباً للفتنة، عدم الخضوع بالقول من قبل المرأة، أن تكون المرأة بكامل حجابها وحشمتها، فإذا تحققت هذه الشروط، وأمنت الفتنة فلا بأس بالتحدث معا، الباحثة استخلصت هذه الضوابط من فتاوى الفقهاء.

(٢) لقاء مع هادية بكر، استشارية أسرية بمركز الإستشارات العائلية، يوم الثلاثاء الموافق: ٦-١٢-٢٠١٦م، ملحق (٣).

(٣) انظر: قانون الأسرة القطري، رقم (٢٢)، لسنة ٢٠٠٦م.

مادة (٥): (خطبة هي طلب التزويج، والوعد به صراحة، أو بما جرى به العرف، ولا يترتب عليها أي أثر من آثار الزواج).

مادة (٦): (تحرم خطبة المرأة المحرمة تحريماً مؤيداً أو مؤقتاً، ويجوز التعريض بخطبة معتدة الوفاة).

مادة (٧): (لكل من طرقي الخطبة العدول عنها، وإذا سلم الخاطب لمخطوبته قبل العقد مالاً على أنه من المهر، ثم عدل أحد الطرفين عن الخطبة، أو مات أثناءها، فيحق له أو لورثته استرداد ما سلم بعينه إن كان قائماً، وإلا فمثله أو قيمته يوم القبض، وإذا اشترت المخطوبة بمقدار مهرها أو بعضه جهازاً ثم عدل الخاطب، فلها الخيار بين إعادة المهر، أو تسليم ما يساويه من الجهاز كلاً أو بعضاً وقت الشراء مع الباقي من المهر).

ب) مقابلة مع ثقيل ساير الشمري:

في يوم الخميس: ٨-١٢-٢٠١٦م، قمت بمقابلة ثقيل الشمري، في مكتبه في المجلس الأعلى للقضاء، الساعة ٩ صباحاً، وذلك؛ لتعرف على المزيد من التطبيقات القضائية المتعلقة بمسألة الخطبة وغيرها من القضايا المتعلقة بالأسرة وخاصة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والتي سوف تتعرض لها الباحثة لاحقاً في البحث ومعرفة رأيه فيها. وسألت الباحثة الدكتور ثقيل: هل مواد قانون الأسرة القطري، يتضمن معالجة القضايا الأسرية التي تقع عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

فكان جوابه: « الناظر للقانون يجده عبارة عن قواعد عامة تضبط كل حادثة تعرض عليه، بينما وسائل التواصل الاجتماعي وسائل متطورة ومتجددة، ولا يمكن تفصل في القانون، للمطالبة بأن يحتوي على مواد تتعلق بكل وسيلة تطراً؛ لأن الحوادث متجددة والقواعد محدودة، أما القواعد تضبط وخاصة ما يتعلق بمسائل النكاح من خطبة ونكاح وطلاق، لذلك القانون وما يتضمنه من مواد مذكورة سابقاً، مغطاة لجميع الجوانب تحت قواعد عامة شاملة، شملت كل ما هو طارئ تحت قواعد عامة والمطالبة بإضافة كل جديد من وسائل الإلكترونية اجتماعية متجددة للقانون، لا بد أن تكون المطالبة مبنية على أسس لا يغطيها القانون، والناظر لمواد القانون في هذه المسائل يجدها مغطاة تحت قواعد عامة»^(١).

مادة(٨): (يرد من عدل عن الخطبة دون مقتض الهدايا بعينها إذا كانت قائمة، وإلا فمثلها أو قيمتها يوم القبض، وإذا عدل بمقتض استرد ما أهده بعينه إن كان قائماً، أو قيمته يوم القبض، ما لم تكن الهدايا مما تستهلك بطبيعتها، أو كان العرف يقتضي بخلاف ذلك، وإذا انتهت الخطبة بالوفاة، أو بسبب لا يد لأحد الطرفين فيه، أو بعارض حال دون الزواج، فلا يسترد شيء من الهدايا).

(١) لقاء مع ثقيل بن ساير الشمري، نائب رئيس محكمة التمييز، يوم الخميس ٨-١٢-٢٠١٦م، في مكتبة في المجلس الأعلى للقضاء، الساعة ٩ صباحاً، shassan@sjc.gov.qa.

المبحث الثاني: عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عقد النكاح عن طريق الكتابة في وسائل التواصل الاجتماعي .

المسألة الأولى: عقد النكاح كتابة عن طريق الاتصالات الحديثة وعبر الإنترنت

ومن ضمنه وسائل التواصل الاجتماعي:

يعتبر عقد النكاح من العقود ذات الشأن العظيم، ووصف في الكتاب الكريم بالميثاق الغليظ، لذا ولّى الشارع هذا العقد اهتماما كبيرا، متمثلا في ما أوجبه الشارع للنكاح من أركان التي ينعقد بها، ولا بد من توافرها ليكون عقد النكاح صحيحا، ونظرا للتقدم التقني السريع، استجدت نوازل معاصرة مواكبة لهذا التقدم التقني، لم تكن معروفة في الزمن الماضي وطرأت هذه النوازل المستجدة على عقد النكاح، وسننظر مدى جريان هذا النوع الجديد من العقود، وما نص عليه الفقهاء في هذه النازلة، وهل هناك اختلاف، وستتكم عن هذه المسألة :

أركان النكاح: اختلف الفقهاء في أركان النكاح:

- ذهب الحنفية إلى أن ركن النكاح هو الإيجاب والقبول فقط^(١).
- ذهب المالكية إلى أن أركانه: ولي، ومحل (زوج وزوجة)، وصيغة^(٢).
- ذهب الشافعية إلى أن أركانه خمسة: صيغة، وزوج، وزوجة، وشاهدان، وولي^(٣).
- ذهب الحنابلة إلى أن أركانه ثلاثة: زوجان، والإيجاب، والقبول^(٤).

(١) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٢، ٢٢٩، ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ج٣، ص٨٧.

(٢) المواق: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، ت: ٨٩٧هـ، الناج والإكليل لمختصر خليل، (د.م، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م)، ج٥، ص٤٣، الصاوي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك، ٢، ص٣٣٥.

(٣) الماوردي، الإقناع في الفقه الشافعي، ص١٣٤، الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج٤، ص٢٢٦.

تطورت وسائل التواصل الاجتماعي نتيجة لتطور هذه التقنية تطوراً هائلاً، وتقدمت تقدماً سريعاً، وهذا التطور مكّن الإنسان من التخاطب وإرسال الأخبار وعقد العقود عبر هذه التقنية، وكان لعقد النكاح نصيب من هذه الوسائل؛ لأن وسائل التواصل تمكّن كلاً من الزوجين من تخاطب ورؤية كل منهما للآخر، كما يمكن إبرام عقد النكاح من خلال هذه الوسائل، لا بد من بيان الحكم الشرعي لإجرائها بهذه الوسيلة. وعقد النكاح يمكن أن يُجرى عبر وسائل التواصل الاجتماعي بوسيلتين الكتابة والمشافهة:

الوسيلة الأولى: عقد النكاح كتابة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

من خلال معرفتنا لهذا الاختلاف نستطيع التأصيل لقضية عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي الذي يعد الجديد فيه هي السرعة، وصور بعض المعاصرين صورتين للمسألة هما⁽²⁾:

أن يكتب الولي إيجابه على النكاح، ثم يرسله عبر البريد الإلكتروني، أو أي موقع من وسائل التواصل الاجتماعي إلى القابل، فيصدر قبوله كتابة، ثم ترسل هذه الورقة عبر البريد أو عبر الموقع التي كتبت فيه إلى اثنين حتى يشهدا عليها. أن يكون الإيجاب والقبول عاما عبر الشبكة العنكبوتية من خلال المنتديات المفتوحة المتعلقة بشؤون النكاح، أو في أحد وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يصدر الولي إيجابه كتابة في هذا المنتدى لشخص معين، ثم يصدر القابل قبوله، ثم يقوم اثنان من المتواجدين في المنتدى بالشهادة على هذا العقد.

(١) ابن قدامة: بو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، ت: ٦٢٠هـ، عمدة الفقه، حققه: أحمد محمد عزوز، (د.م، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، ص ٨٩-٩٠، البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، ج ٥، ص ٣٧،

(٢) انظر: صالح: عبد الرحيم، انعقاد الزواج بالبريد الإلكتروني دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، (الجزائر: مرباح- ورقلة، دفاتر السياسة والقانون، ٧٤، ٢٠١٢م)، ص ١٩١-١٩٢، السبيعي: بدر ناصر مشرع، المسائل الفقهية المستجدة في النكاح، (الكويت: مجلة الوعي الإسلامي، ط ١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، ص ١١٨-١٢٢.

اختلف الفقهاء في حكم عقد النكاح بين غائبين بالمكاتبة على قولين:

القول الأول: عدم جواز النكاح بين غائبين وأدلته:

وهو قول جمهور الفقهاء المالكية⁽¹⁾ والشافعية⁽²⁾، والحنابلة⁽³⁾، واستثنوا حالة الضرورة، وهي حالة الأخرس⁽⁴⁾ الذي لا قدرة له على النطق، ويحسن الكتابة: وإليك بعض أقوالهم في حالة الأخرس:

- قال الدردير: «لا تكفي الإشارة ولا الكتابة إلا لضرورة خرس»⁽⁵⁾.

- قال الشريبي: «لا ينعقد بكتابة في غيبة أو حضور؛ لأنها كناية، فلو قال لغائب: زوجتك ابنتي، أو قال: زوجتها من فلان، ثم كتب فبلغه الكتاب أي الخبر فقال: قبلت لم يصح، وينعقد بإشارة الأخرس التي لا يختص بها فطنون. أما ما يختص بها الفطنون فإنه لا ينعقد بها؛ لأنها كناية»⁽⁶⁾.

- قال الرحيباني: «ولا يصح النكاح من قادر على النطق بإشارة ولا كتابة للاستغناء عنها»⁽⁷⁾.

القول الثاني: جواز عقد النكاح بالكتابة بين غائبين:

وهو قول الحنفية⁽⁸⁾، وقول عند الشافعية⁽¹⁾، ورواية عند الحنابلة⁽²⁾.

(١) انظر: الدردير: أحمد محمد، ت: ١٢٠١هـ، أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، (نيجيريا: مكتبة أيوب، د.ط، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ص ٥٨، الصاوي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك، ج ١، ص ٦٣١، ج ٢، ص ٣٥٠.

(٢) النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج ٧، ص ٣٧، الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج ٣، ص ٢١٢-٢٧٩، ج ٤، ص ٢٣٠.

(٣) المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج ٨، ص ٥٠، الرحيباني، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ج ٥، ص ٤٩.

(٤) ولغة الإشارة للأخرس هي: تحريك عضو من أعضاء الإنسان، انظر: القره داغي، مبدأ الرضا في العقود، ج ١، ص ٩٥٦.

(٥) الصاوي: حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك، ج ٢، ص ٣٥٠.

(٦) الشريبي: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج ٤، ص ٢٣٠.

(٧) الرحيباني، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ج ٥، ص ٤٩.

(٨) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ج ٣، ص ٩٠، ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج ٤، ص ٥١٣.

(١) يجيزون إجراء عقد النكاح بالكتابة، ويشترطون الإشهاد في النكاح، إلا أنهم اختلفوا في مدة الوقت الذي يتم فيه العقد إيجاباً وقبولاً، حيث يشترطون المولاة في المجلس، وجعلوا مجلس العقد هو ساعة وصول الخطاب الذي يحمل فيه الإيجاب إلى الطرف الآخر، فإذا وصله ودعا الشهود وأطلعهم على الكتاب أو أخبرهم بمضمونه وأشهدهم على قبول النكاح صح النكاح، فقد جعلوا مجلس العقد هو المجلس الذي يصل فيه الخطاب حكماً، وعلى ذلك تتم المولاة بين الإيجاب والقبول عندهم ويتم الإشهاد^(٣).

(٢) اشترط الحنفية لصحة عقد النكاح بالكتابة الشروط التالية^(٤):

- أن يكون العاقد غائباً
 - وجود شاهدين، يشهدان على ما في الكتاب عند إرساله.
 - أن يتلفظ المرسل إليه بالقبول لفظاً لا كتابة.
 - أن يُشهدَ الغائب حين يأتيه الكتاب شاهدين، ويعرفهم بواقع الحال، ويصرح أمامهم بالقبول، فإذا كانت فإذا كانت المرأة هي القابل، فقبولها حين يأتيها الخطاب فتدعو شاهدين ثم تقرأ عليهما الكتاب وتخبرهم بمضمونه وتصرح بقبولها النكاح، وبذلك يحكم الحنفية أن الشهود سمعوا الإيجاب الذي تضمنه الكتاب، والقبول الذي تلفظت به المرأة.
- والتأمل في الشروط التي وضعها الحنفية، يجد أنها شروط، تضمن حفظ أصل من الأصول الخمسة، وهو حفظ الفروج والأعراض، فوجب إحاطة هذا الأصل بهذه الشروط.

(١) انظر: النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج٧، ص٣٧-٣٨.

(٢) انظر: ابن مفلح: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، ت: ٨٨٤هـ، المبدع في شرح المقنع، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م)، ج٦، ص٩٥.

(٣) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٥، ص١٣٧، ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج٣، ص١٢-١٣.

(٤) انظر: ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج٣، ص١٣.

أدلة القول الأول ومناقشتها:

(١) اشترطوا الإشهاد عند انعقاد عقد النكاح:

اشترطهم الإشهاد على عقد النكاح حين انعقاده، والإشهاد شرط صحة عند الشافعي وأحمد في الرواية المشهودة^(١).

نوقش: الحنفية يميزون إجراء عقد النكاح بالكتابة، ويشترطون الإشهاد في النكاح كما اشترطه المذاهب الأخرى، إلا أنهم اختلفوا عنهم في مدة الوقت الذي يتم فيه العقد إيجاباً وقبولاً^(٢)، قال الكاساني: « قال عامة العلماء: إن الشهادة شرط جواز النكاح »^(٣).

(٢) اشترطهم اجتماع إرادة العاقدین على إجراء العقد في وقت واحد، وهذا ما يعبرون عنه بالمولاة بين الإيجاب والقبول، وهو محل اتفاق عندهم، ولكن اختلفوا في مدة الوقت الذي يتم فيه العقد إيجاباً وقبولاً، فأجاز مالك التراخي^(٤)، وفرق بين الطويل والقصير، فالشافعية يوجبون ذلك على الفور^(٥)، ولا يضر عندهم الفصل اليسير، أما الحنابلة فلم يشترطوا الفورية^(٦)، ولكن اشترطوا أن يتم الإيجاب والقبول في مجلس واحد، ولم يتشاغلا عنه بغيره؛ لأن حكم المجلس حكم حالة العقد.

نوقش: أن إجراء العقد بين غائبين لا حرج فيه، فالطرفان غائبان بشخصيهما لكنهما يعقدان عقد الحاضرين ويسمع كل واحد منهما الآخر، كما يسمعهما الشهود حين نطقهما بالإيجاب والقبول، الشهود يمكنهم الاطلاع على الكتابة لحظة وصول الرسالة وإعلان المرسل إليه أمامهم، وأن الاحتياط في الفروج لا يلزم منه المنع، لكنه يلزم اتخاذ إجراءات تضمن سلامة إجراء العقود، و ظهور بعض الوسائل التي يمكن أن تقلل من التزوير

(١) انظر: النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج٧، ص٤٥، ابن قدامة، المغني، ج٧، ص٨.

(٢) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٢، ص٢٣١.

(٣) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٢، ص٢٥٢.

(٤) انظر: ابن رشد الحفيد: أبو الوليد محمد بن أحمد، ت: ٥٩٥هـ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، (القاهرة: دار الحديث، د. ط، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م)، ج٣، ص٣٦، ابن جزير، القوانين الفقهية، ص١٣١.

(٥) انظر: النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج٧، ص٣٨، الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج٤، ص٣٤٧.

(٦) انظر: ابن قدامة، المغني، ج٧، ص٨٠، الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد الله، ت: ٧٧٢هـ، شرح الزركشي على مختصر الخرقفي، (د. م، دار العبيكان، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م)، ج٥، ص١٢٨.

كرؤية أحد الطرفين الآخر عبر شاشة الحاسب الآلي المتصل بالإنترنت الذي يظهر صورة كل من المتحادثين⁽¹⁾.

٣) لا ينعقد النكاح بالكتاب؛ لأن الكتابة من الكنايات، لعظم خطر عقد النكاح، فيحتاج فيه مالا يحتاج لغيره^(٢).

نوقش: اعتراض فاسد، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان مأمورا بتبليغ الرسالة وتارة بالكتاب وتارة باللسان فإنه كتب إلى ملوك الآفاق يدعوهم إلى الدين، وكان ذلك تبليغا تاما فكذلك في عقد النكاح الكتاب بمنزلة الخطاب⁽³⁾.

أدلة القول الثاني ومناقشتها:

١) عن عروة، عن أم حبيبة، أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة «فزوجها النجاشي الرسول ﷺ وأمهرها عنه أربعة آلاف وبعث بها إلى رسول ﷺ مع شرحبيل ابن حسنة»⁽⁴⁾.

قال السرخسي: «ما روي» أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كتب إلى النجاشي يخطب أم حبيبة - رضي الله عنها - فزوجها النجاشي منه وكان هو وليها بالسلطنة»⁽⁵⁾.

٢) الكتاب بمنزلة الخطاب، فينعقد النكاح به⁽⁶⁾.

٣) ينعقد انكاح بالكتابة؛ لأن الكتاب من الغائب خطابة⁽⁷⁾.

(١) انظر: السند: عبد الرحمن بن عبد الله، الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية (الحاسب الآلي وشبكة المعلومات (الإنترنت))، (رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة محمد بن سعود، (د.م، دار الوراق، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، ص ٢٢٦ - ٢٣١.

(٢) الغزالي: أبو حامد محمد، ت: ٥٠٥هـ، الوسيط في المذهب، حققه: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، القاهرة: دار السلام، ط ١، ١٤١٧هـ)، ج ٥، ص ٤٦.

(٣) السرخسي، المبسوط، ج ٥، ص ١٦.

(٤) رواه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب الصداق، ح ٢١٠٧، صححه الألباني، ج ٢، ص ٢٣٥.

(٥) السرخسي، المبسوط، ج ٥، ص ١٥-١٦.

(٦) السرخسي، المبسوط، ج ٥، ص ١٦.

(٧) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٢، ص ٢٣١.

الترجيح بين الأقوال:

القول الراجح عندي هو القول القائل بالجواز؛ لأنهم اعتبروا مجلس العقد ساعة وصول الخطاب الذي يحمل الإيجاب إلى الطرف الآخر، فإذا وصل الخطاب ودعا الشهود وأطلعهم على الكتاب وأخبرهم بمضمونه وأشهدهم على قبول النكاح فقد تم النكاح، وأنه يمكن للخطاب أن يرى مخطوبته عبر وسائل التواصل الاجتماعي المتصلة بشبكة الإنترنت، ويمكن أن يظهر المتعاقدان وسائل الإثبات الخاصة لكل منهما كما يجب أن يكون الشاهدان يعرفان الطرفين، مع الأخذ بسبل الاحتياط الممكنة لمنع التزيف والاحتيال في هذا العقد.

المطلب الثاني: عقد النكاح مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

الوسيلة الثانية: عقد النكاح مشافهة:

برامج وسائل التواصل الاجتماعي التي تختص بالمحادثة المباشرة بين الطرفين مثل ما يحدث في الهاتف والجوال؛ بحيث يمكن أن يصدر الموجب إيجابه، فيسمعه القابل فيصدر قبله، ومن ثم يتم التعاقد بينهم، وانعقاد النكاح بالمشافهة، يشبه التعاقد بين الحاضرين من حيث سماع كل من المتعاقدين عبارة الآخر فور صدورهما ويختلف عنه في أنهما متباعدان، فالعقد يتم في زمان واحد وفي مكانين مختلفين وقد تصور الفقهاء هذا النوع من العقود، في صورة ذكرها النووي في كتابه المجموع: « وتناديا وهما متباعدان وتبايعا صح البيع بلا خلاف»⁽¹⁾.

المسألة فيها قولان:

القول الأول: جواز انعقاد النكاح مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، أجاز

مثل هذا العقد من الفقهاء المعاصرين، محمد عقله⁽²⁾، وهبه الزحيلي⁽¹⁾، وإبراهيم الدبو⁽²⁾،

(١) النووي: محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، المجموع شرح المهذب، (د.م، دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج٩، ص ١٨١.

(٢) انظر: إبراهيم: محمد عقله، حكم إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة، (الأردن: دار الضياء، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ص ١١٣.

وأسامة الأشقر⁽³⁾، وغيرهم⁽⁴⁾، ولكن هؤلاء أوجبوا الإشهاد على العقد، بحيث يسمع كل من الشاهدين الإيجاب والقبول.

القول الثاني: منع انعقاد النكاح مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي: ذهب إلى هذا القول اللجنة الدائمة للإفتاء⁽⁵⁾، وأكثر فقهاء مجمع الفقه الإسلامي⁽⁶⁾، وثقليل الشمري⁽¹⁾.

(١) انظر: الزحيلي: وهبة مصطفى، حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، (جدة: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٦٤، ج٢، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، ص٦٥٦-٦٦٠-٦٦٩.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ص١١١-١١٢.

(٤) انظر: السند: عبد الرحمن بن عبد الله، الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية (الحاسب الآلي وشبكة المعلومات) (الأنترنت)، (رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة محمد بن سعود، (د.م، دار الوراق، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، ص٢٢٦-٢٣١، فطاني: هيفاء ستوريار دورلوه، الأحكام الفقهية المتعلقة باستخدام الهاتف النقال، (ماليزيا: الجامعة المدينة العالمية، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه الإسلامي، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م)، ص٩١-٩٧، الشبل: عبد العزيز بن إبراهيم، الإثبات الإلكتروني في النكاح والطلاق، (السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د.ط، د.ت)، ص٢٩٣-٢٩٤، السبيعي، المسائل الفقهية المستجدة في النكاح، ص١٢٢-١٢٧.

(٥) الدويش: أحمد عبد الرزاق، فتاوى اللجنة الدائمة، (الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، د.ط، د.ت)، ج١٨، ص٩١، "نظرا إلى ماكثر في هذه الأيام من التغيير والخذاع، والمهارة في تقليد بعض الناس بعضا في الكلام وإحكام محاكاة غيرهم في الأصوات حتى إن أحدهم يقوى على أن يمثل جماعة من الذكور والإناث صغارا وكبارا، ويحاكيهم في أصواتهم وفي لغاتهم المختلفة محاكاة تلقي في نفس السامع أن المتكلمين أشخاص، وما هو إلا شخص واحد، ونظرا إلى عناية الشريعة الإسلامية بحفظ الفروج والأعراض، والاحتياط لذلك أكثر من الاحتياط لغيرها من عقود المعاملات - رأيت اللجنة أنه ينبغي ألا يعتمد في عقود النكاح في الإيجاب والقبول والتوكيل على المحادثات التليفونية؛ تحقيقا لمقاصد الشريعة، ومزيد عناية في حفظ الفروج والأعراض حتى لا يعبت أهل الأهواء ومن تحدثهم أنفسهم بالغش والخذاع".

(٦) منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، (جدة: د.ن، د.ط، د.ت)، قرار رقم (٦/٣/٥٤)، ج٦، ص٩٥٨، أن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من ١٧ إلى ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ الموافق ١٤-٢٠ آذار (مارس) ١٩٩٠م، قرر: إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجتمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة (الرسول)، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الكمبيوتر) ففي هذه الحالة انعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجه إليه وقبوله، إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين،

أدلة القولين ومناقشتها:

أدلة القول الأول:

(١) أن إجراء العقد مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي تتوافر فيه شروط عقد النكاح من الإيجاب والقبول، وسماع الشهود للعاقدين، والموالاتة بين الإيجاب والقبول، بحيث يمكن الشهود من استماع صوت العاقد الآخر^(٢).

(٢) مسألة اتحاد المجلس، فإن الاتصال عبر وسائل التواصل الاجتماعي بين الطرفين في نفس الوقت يأخذ حكم المجلس الواحد، وقال الزحيلي: «لأن المجلس الواحد يجمع المتفرقات للضرورة»^(٣).

أدلة القول الثاني:

(١) أن هذه العقود في النكاح؛ يدخلها خداع أحد العاقدين للطرف الآخر، وأن عقد النكاح يجب أن يحتاط فيه مالا يحتاط في غيره؛ حفظاً للفروج.

نوقش: هناك وسائل للاحتياط في مثل هذه العقود مثل: «أنه يمكن أن يرى المتعاقدان بعضهما بعضاً عبر الهاتف الذي يُظهر صورة كلٍّ من المتحادثين مع وجود المحرم، وبهذا ينتفي الخداع، كما أن هناك الشاهدين اللذين يعرفان المتعاقدين، كما يمكن إصدار بطاقة "هوية إلكترونية شخصية" من جهة معتمدة تبين اسم العاقد

وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقدًا بين حاضرين وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة، إذا أصدر العارض بهذه الوسائل إيجابًا محدد المدة يكون ملزمًا بالبقاء على إيجابه خلال تلك المدة، وليس له الرجوع عنه، إن القواعد السابقة لا تشمل النكاح لاشتراط الإشهاد فيه، ولا الصرف لاشتراط التقابض، ولا السلم لاشتراط تعجيل رأس المال، ما يتعلق باحتمال التزييف أو التزوير أو الغلط يرجع فيه إلى القواعد العامة للإثبات.

(١) لقاء مع الدكتور ثقييل بن ساير الشمري، نائب رئيس محكمة التمييز، يوم الخميس ٨-١٢-٢٠١٦م، في مكتبة

في المجلس الأعلى للقضاء، الساعة ٩ صباحاً، shassan@sjc.gov.qa .

(٢) الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ص ٣٠٩.

(٣) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٤، ص ٢٩٤٦.

وأهليته، وديانته وجنسيته، ومكان إقامته... إلخ؛ وذلك حمايةً للطرفين من تغيير أحدهما بالآخر»^(١).

(٢) أن عقد النكاح يشترط فيه الإشهاد^(٢).

نوقش: الشهود في عقد النكاح بالمشافهة موجودون يسمعون الخطاب، ويشهدون على ما سمعوا وهم على معرفة بالعاقدين، وبالإمكان التأكد عن طريق الهوية أو بطاقة الإثبات سواء عادية أو إلكترونية أو عن طريق التوقيع الإلكتروني^(٣) إن وجد^(٤).

الترجيح بين الأقوال:

أرجح القول الأول الذي أجاز عقد النكاح بالمشافهة؛ لقوة أدلته، ومراعاة هذه الأدلة لمتغيرات التي تطرأ على الزمان والمكان؛ ولأن إجراء هذا العقد ممكن في ظل توافر سبل الاحتياط وتقييده بالحاجة، مع تطبيق كل سبل الاحتياط في مثل هذه العقود مثل: رؤية المتعاقدين بعضهما بعضاً عبر وسائل التواصل الاجتماعي التي تُظهر الصوت والصورة لكل من المتعاقدين، وجود المحرم، إصدار هوية إلكترونية للمتعاقد من جهة معتمدة تبين كل المعلومات المتعلقة بالمتعاقدين، وبهذا الاحتياط ينتفي الخداع، عند النظر إلى أقوال

(١) الكبيسي: عبدالعزيز شاكر حمدان، حكم عقد الزواج بواسطة التقنيات المعاصرة وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أمودجا، (بحث مقدّم لندوة الأنكحة المستحدثة في واقعنا المعاصر، كلية الشريعة، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٨ أبريل ٢٠١٥م)، <http://www.alukah.net/sharia>.

(٢) انظر: للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، ج ١٨، ص ١٨٢، الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ص ١٠٩.

(٣) التوقيع الإلكتروني: هو ما يوضع على رسالة البيانات، ويتخذ شكل حروف، أو أرقام أو رموز، أو إشارات، أو غيرها، ويكون له طابع متفرد، ويستخدم لتحديد هوية الموقع، ويميزه عن غيره، بغرض بيان موافقه الموقع على رسالة البيانات.

القانون القطري تطرق للتوقيع الإلكتروني في قانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠، ويشكل هذا المرسوم مصدراً لأحكام قانون المعاملات الإلكترونية فقط، ولم يجعل المشرع أحكام التوقيع الإلكتروني شاملاً للمسائل الشرعية، بل محصوراً في المعاملات والتجارة الإلكترونية، حيث ورد في مادة (٣) من قانون رقم (١٦)، لا تسري أحكام هذا القانون على المحررات والمستندات المتعلقة بمسائل الأسرة والأحوال الشخصية، انظر: الجريدة الرسمية، وزارة العدل، العدد ٢٨، ٩/ سبتمبر/ ٢٠١٠م.

(٤) الكبيسي، حكم عقد الزواج بواسطة التقنيات المعاصرة وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أمودجا، <http://www.alukah.net/sharia>.

الفقهاء، نجد أن هناك اختلافاً في الأقوال، ولكن إذا أمعنت النظر نجد أنهم اتفقوا على الاحتياط لحفظ الفروج والأعراض.

جواز انعقاد النكاح بالكتابة والمشافهة في حالة الحاجة :

وذلك للأسباب الآتية:

أ - أن الشريعة مبنية على التيسير والتخفيف (1).

قَالَ تَعَالَى: ﴿... يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ...﴾ (سورة

البقرة: ١٨٥).

قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (سورة

النساء: ٢٨).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ

فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ...﴾ (سورة الحج: ٧٨).

أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال ﷺ:

«فَأَمَّا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ» (2).

عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ،

وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ

مِنَ الدُّجَّةِ» (3).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَلَى أُمَّتِي - لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» (4).

الأدلة السابقة، تدل على رفع الحرج والتيسير على الأمة، لذلك يجوز انعقاد النكاح عبر

هذه الوسائل بقيود وضوابط ومنها:

(١) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، ت: ٩١١هـ، الأشباه والنظائر، (د.م)، دار الكتب

العلمية، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م)، ص ٧٦، ابن نجيم، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، ص ٧٥

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، ح ٢٢٠، ج ١، ص ٥٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ح ٣٩، ج ١، ص ١٦.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب السواك، ح ٢٥٢، ج ١، ص ٢٢٠.

أن ينطبق على العاقدين إحدى الحالات التالية، أو ما يشبهها من الحالات:
أ) أن تكون الزوجة في دولة محتملة لا يستطيع الزوج الدخول إليها، ففي هذه الحالة يجوز إجراء عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي ويكون العقد مكتمل أركان وشروط النكاح التي اشترطها الفقهاء وإلا فلا، وبعد وصول المرأة إلى زوجها يتم توثيق عقد النكاح.

ب) أن يكون الزوج قد حكم عليه بعقوبة في أحد سجون الأعداء، والمرأة المراد عقد النكاح عليها في دولة أخرى ففي هذه الحالة يجوز عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ثم بعد وصول الزوجة إلى زوجها يتم توثيق العقد.

أن الشريعة وأدلتها تدل على اعتبار المآلات، لذلك يجب في هذه المسألة أن نقدر مآلات الأفعال وعواقب الأمور، وما يؤول إليه الأمر في النهاية، وإذا استقرنا الواقع المعاصر، وحقوق الزوجين اللذين هما عماد الأسرة التي يتكون منها المجتمع، فالواقع يستوجب علينا، أن نجد حلاً لمثل هذه الحالات الاستثنائية، في مسألة إجراء عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مع التقيد بتوافر أركان وشروط وألفاظ النكاح عند إجراء عقد النكاح في هذه الحالة، والاحتياط قدر الإمكان في ذلك.

وطلب الرخصة في هذه الحالات الاستثنائية، فيها صيانة وحفظاً للفروج، ودفع مفسدة الوقوع في الزنا، أو إلحاق الضرر بالبدن، سواء ضرر مادي أو نفسي، وتقدر هذه الحالة بقدرها وفي وقتها.

وترى الباحثة مع كثافة وسائل التواصل الاجتماعي، وتطورها الشديد، فإن ذلك ما ينبئ إلى أنها ستكون هي وسيلة الاتصال المعتادة في الأجيال القادمة.

موقف قانون الأسرة في القانون القطري من عقد النكاح كتابة أو مشافهة عبر وسائل الإلكترونية:

قانون الأحوال الشخصية القطري المادة (١٣):

يشترط لصحة الإيجاب والقبول ما يلي: «صدورهما عن رضاء تام بألفاظ تفيد معنى الزواج لغة أو عرفاً وفي حالة العجز عن النطق فبالكتابة فإن تعذرت فبإشارته المفهومة»^(١).
والقانون لا يميز عقد النكاح كتابة إلا للأخرس، وبالتالي فعقد النكاح كتابة في وسائل التواصل الاجتماعي لا تجوز بناء على القانون القطري.

(١) قانون الأسرة القطري، ٢٠٠٦/٢٢، مادة رقم ١٣، ص ١٤

ومع ذلك فمواد قانون الأسرة القطري المتعلق بأحكام النكاح، مغطاة تحت قواعد عامة شملت مواد القانون، كما فصل في ذلك القاضي ثقييل الشمري⁽¹⁾، وترى الباحثة أن القانون عندما جعل مواد القانون مغطاة تحت قواعد عامة وشاملة؛ لعله أراد أن يجعل الباب مفتوحاً للجهات المختصة بالفتوى أو القضاء في هذه المسألة أو غيرها من المسائل المستجدة، وبناء على ذلك تعديل قانون الأسرة القطري⁽²⁾، بحيث يتطرق القانون القطري للتوقيع الإلكتروني⁽³⁾ في قانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠، ليسري أحكام هذا القانون على المحررات والمستندات المتعلقة بمسائل الأسرة والأحوال الشخصية؛ لأن اعتماد التوقيع الإلكتروني، يعتبر من أفضل سبل الاحتياط، ويقيد إجراء هذه العقود في حالة الحاجة كما بينت الباحثة سابقاً.

المبحث الثالث: إيقاع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إيقاع الطلاق عن طريق الكتابة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الطلاق بالكتابة، كأن يرسل الزوج طلاق زوجته برسالة نصية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مثل: الواتس أب أو سناب شات، أو رسالة نصية، عن طريق البريد الإلكتروني، فهل يقع الطلاق بهذه الطرق؟ وهناك ارتباط بين هذه النازلة ومسألة إيقاع الطلاق بالكتابة ومن خلال المسألة القديمة استنبط حكم المسألة الجديدة.

(١) فصل القاضي ثقييل الشمري في ذلك في مبحث الخطبة الذي ذكر سابقاً في الفصل الثاني، المبحث الأول "الأحكام الشرعية المتعلقة بالتعارف والخطبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي"، المسألة الرابعة: أحكام الخطبة في قانون الأسرة القطري.

(٢) انظر: الجريدة الرسمية، وزارة العدل، العدد ٢٨٩، ٩/ سبتمبر/ ٢٠١٠م.

(٣) لأن التوقيع الإلكتروني يسري في المعاملات التجارية فقط، بينما المحررات والمستندات المتعلقة بمسائل الأسرة والأحوال الشخصية الاحتياط فيها أوجب لتقنين التوقيع الإلكتروني، وتعريف التوقيع الإلكتروني تم التطرق إليه سابقاً.

المسألة القديمة فيها خلاف بين الفقهاء في إيقاع الطلاق بالكتابة على قولين:

القول الأول: لا يصح الطلاق بالكتابة.

ذهب إليه الظاهرية⁽¹⁾، وقول للشافعية⁽²⁾:

ذهبوا إلى عدم وقوع الطلاق بالكتابة، وإنما يقع باللفظ من القادر عليه، ويطلق من لا يحسن العربية بلغته باللفظ الذي يترجم عنه في العربية بالطلاق، ويطلق الأبكم والمريض بما يقرر عليه من الصوت، أو الإشارة التي يوقن بها من سمعها قطعاً أنهما أرادا الطلاق.

إليك بعض أقوالهم:

قال ابن حزم: «ما عدا هذه الألفاظ فلا يقع به طلاق البتة - نوى بها طلاقاً، أو لم ينو - لا في فتيا ولا في قضاء - مثل: الخلية والبرية، وأنت امرأة، وقد برأتك، وحبلك على غاربك»⁽³⁾.

قال الغزالي: «كتابة الطلاق من القادر على النطق، وهي ليس بصريح أصلاً، لكنها كناية على قول، ولغو على قول»⁽⁴⁾.

القول الثاني: يصح الطلاق بالكتابة.

وذهب إليه الحنفية⁽⁵⁾، المالكية⁽⁶⁾، والشافعية⁽⁷⁾، والحنابلة⁽¹⁾.

(1) ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ت: ٤٥٦ هـ، المحلى بالآثار، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج ٩، ص ٤٥٤-٤٥٥.

(2) حافظ: عبد الرحمن بن محمد، خلاصة الفقه على مذهب الإمام الشافعي، (الإمارات العربية المتحدة: دار المنار، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، ص ١٣٤.

(3) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج ٩، ص ٤٣٩.

(4) الغزالي، ت: ٥٠٥ هـ، الوجيز في فقه الإمام الشافعي، (بيروت: دار الأرقم، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م)، ج ٢، ص ٦٠.

(5) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٥، ص ١٣٧.

(6) الخرشي، شرح مختصر خليل للخرشي، ج ٤، ص ٤٩، انظر: عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، ج ٤، ص ٩١-٩٢.

(7) المزني: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، ت: ٢٦٤ هـ، مختصر المزني، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م)، ج ٨، ص ٢٩٦، الرملي: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين، ت: ١٠٠٤ هـ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (بيروت: دار الفكر، ط ٨، ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤ م)، ج ٦، ص ٤٣٧.

ذهبوا إلى وقوع الطلاق بالكتابة من الحاضر والغائب وهو من قبيل الكناية، يقع إن قصد المطلق به الطلاق، ولا يقع إن لم يقصد به المطلق الطلاق.

إليك بعض أقوالهم:

قال ابن عابدين: «إن كانت مستبينة لكنها غير مرسومة إن نوى الطلاق وإلا لا، وإن كانت مرسومة يقع الطلاق نوى أو لم ينو»⁽²⁾.

– الكتابة التي يقع بها الطلاق نوعان عند الحنفية⁽³⁾.

• مستبينة وغير مرسومة: ما يكتب على ورقة أو عبر شاشة الجهاز المتضمن الموقع الاجتماعي، على وجه يمكن فهمه وقراءته، مثال ذلك، من يكتب إلى زوجته باسمها وعنوانها قائلاً: يا فلانة أنت طالق.

• غير المرسومة: فهي: أن يكتب فلانة أو زوجتي طلاق دون أن يذكر اسمها.

• الكتابة المستبينة المرسومة: إن كانت بألفاظ صريحة فلا يحتاج إلى نية، فالطلاق يقع متى يقع طلاق الكناية عند الحنفية⁽⁴⁾:

• إذا كانت بلفظ كناية فتحتاج إلى نية.

• الكتابة غير المرسومة: تعد من الكنايات، فلا يقع بها طلاق إلا مع النية، سواء أكان بألفاظ صريحة، أم بألفاظ الكناية، فلو ادعى الزوج أنه لم ينو، صدق قول الزوج.

قال الخرشي: «الزوج إذا كتب إلى زوجته أو إلى غيرها أنه طلقها وهو عازم على

ذلك فإن الطلاق يقع عليه بمجرد فراغه من الكتابة وينزل كتبه للفظ الطلاق منزلة مواجعتها»⁽⁵⁾.

(١) انظر: ابن قدامة، المغني، ج٧، ص٤٨٦، البهوتي، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، ج٣، ص٨٦.

(٢) ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج٣، ص٢٤٦.

(٣) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٥، ص١٣٧.

(٤) ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج٣، ص٢٤٦.

(٥) الخرشي، شرح مختصر خليل للخرشي، ج٤، ص٤٩، انظر: عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، ج٤، ص٩١ - ٩٢.

قال المزني: «ولو كتب بطلاقها فلا يكون طلاقاً إلا بأن ينويه، كما لا يكون ما خالف الصريح طلاقاً إلا بأن ينويه، فإذا كتب إذا جاءك كتابي فحتى يأتيها، فإن كتب أما بعد فأنت طالق طلقت من حين كتب»⁽¹⁾.

قال ابن قدامة: «وإن كتب طلاق امرأته ونوى طلاقها وقع وإن نوى تجويد خطه أو غم أهله لم يقع»⁽²⁾.

أدلة القولين:

أدلة القول الأول:

(١) أن اسم الطلاق ورد في القرآن على اللفظ لا على الكتابة، قال ابن حزم: «لا يقع طلاق إلا بلفظ من أحد ثلاثة ألفاظ: إما الطلاق، وإما السراح، وإما الفراق»⁽³⁾.

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَطْلَقُ مَرَّتَانٍ...﴾ (البقرة: ٢٢٩)، قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَسَرَّحُوهُنَّ

سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ (الأحزاب: ٤٩)، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًَّ

مِّن سَعَتِهِ...﴾ (النساء: ١٣٠)، وبذلك لا يقع الطلاق كتابة، قال ابن حزم: «ولا

يقع في اللغة التي خاطبنا الله تعالى بها ورسوله ﷺ اسم تطليق على أن يكتب إنما يقع ذلك اللفظ به، فصح أن الكتاب ليس طلاقاً حتى يلفظ به إذ لم يوجب ذلك نص»⁽⁴⁾.

نوقش: إن رسول الله ﷺ، كان مأموراً بتبليغ الرسالة، تارة بالكتاب وتارة باللسان فإنه كتب إلى ملوك الآفاق يدعوهم إلى الدين، وكان ذلك تبليغاً تاماً، فالكتاب بمنزلة الخطاب⁽⁵⁾.

لا يوجد دليل يعتد به يدل على وقوع الطلاق بالكنايات⁽⁶⁾.

(١) المزني، مختصر المزني، ج ٨، ص ٢٩٦.

(٢) ابن قدامة، المغني، ج ٧، ص ٤٨٦.

(٣) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج ٩، ص ٤٣٦.

(٤) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج ٩، ص ٤٥٤.

(٥) السرخسي، المبسوط، ج ٥، ص ١٦.

(٦) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج ٩، ص ٤٣٩.

نوقش: الطلاق من الأشياء التي تنعقد بالكناية مع النية⁽¹⁾.

أدلة القول الثاني:

من حيث اتحاد المجلس، أن مجلس التعاقد بين حاضرين: هو محل صدور الإيجاب، ومجلس التعاقد بين غائبين: هو محل وصول الكتاب أو تبليغ الرسالة، قياسا على مجلس العقد بين حاضرين⁽²⁾.

كان رسول الله ﷺ يبعث كتبه إلى الملوك وغيرهم⁽³⁾.

أن الكتابة المستبينة المرسومة بألفاظ صريحة تقوم مقام التلفظ الصريح، واللفظ الصريح لا يحتاج إلى نية، فمن باب أولى أن الكتابة المستبينة والمرسومة لا تحتاج إلى نية، لأن «الكتاب كالحطاب»⁽⁴⁾.

ما عمل به الخلفاء والقضاة والأمراء والعمال يعتمدون على كتب بعضهم إلى بعض، ولا يشهدون حاملها على ما فيها، ولا يقرءونها عليه، هذا عمل الناس من زمن نبيهم إلى الآن⁽⁵⁾.

توصية الرسول ﷺ المسلم بكتابة وصيته، ولو لم يجز الاعتماد على الخط لم تكن لكتابة وصية فائدة، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»⁽⁶⁾.

(١) انظر: ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج٣، ٢٤٧، المواق، التاج والإكليل لمختصر خليل، ج٥، ص٣٢٧، النووي، المجموع شرح المهذب، ج١٧، ص٩٥، ابن قدامة، المغني، ج٧، ص٣٨٩.

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٥، ص١٣٧.

(٣) ابن القيم: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، ت: ٦٩١ - ٧٥١، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، حققه: نايف بن أحمد الحمد، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٢٨ هـ)، ج٢، ص٥٤٧.

(٤) الزحيلي: محمد مصطفى، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، (دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م)، ج١، ص٣٣٩.

(٥) ابن القيم، الطرق الحكمية، ص ١٧٥

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «وصية الرجل مكتوبة عنده»، ح ٢٧٣٨، ج٤، ص ٢.

إن الخط كاللفظ في الدلالة عما يريد الشخص، مع كون الكتابة أكثر ثباتاً من الكلام؛ لأن الكتابة ينظر إليها فهي ثابتة لا تتغير، عكس الكلام لذلك الكتابة تدل على المقصود، فهي كاللفظ، ولهذا يقع بها الطلاق⁽¹⁾.

الخلاصة من إيقاع الطلاق بالكتابة:

أن جمهور الفقهاء من المالكية، والشافعية، والحنبلة أن الطلاق بالكتابة كناية فلا يقع إلا إذا نوى، وذهب الحنفية إلى أن الكتابة إذا كانت مستبينة مرسومة باسمها فإنه يقع صريحاً، وإلا كان كناية لم يقع إلا بالنية.

الترجيح ورأي الباحثة في إيقاع الطلاق بالكتابة:

أرجح قول الجمهور، القائل أن الطلاق يقع بالكتابة لقوة أدلته، ومراعاته للواقع. ترى الباحثة أن كانت الكتابة مستبينة ومرسومة وكانت بألفاظ صريحة وقع الطلاق، وإلا فلا، والكتابة المرسومة عبر وسائل التواصل الاجتماعي: مثل إرسال رسالة نصية واتس أب أو سناب شات عبر حسابه الخاص به، أو عبر بريده الإلكتروني، ولا بد من التأكد من الزوج بأن الطلاق وقع منه فعلاً، وغير المرسومة مثل: إرسال رسالة عبر إحدى المجموعات في وسائل التواصل الاجتماعي، أو أنه لم يذكر اسمها، أو كان عبر التطبيقات التي لا تثبت وإنما تزول، أو عن طريق المنتديات المنتشرة عبر شبكة الإنترنت وفي هذه الحالة لا يقع الطلاق. ويتضح أن الطلاق عبر الوسائل الإلكترونية كتابة يقع إذا كانت الكتابة مستبينة ومرسومة وبلفظ صريح في الطلاق، فإن كانت مستبينة ومرسومة ولكنها بلفظ غير صريح في الطلاق فلا بد أن يسأل المطلق عن نيته. وأما إن كانت الكتابة غير مستبينة ولا مرسومة فإن المطلق يسأل عن نيته فإن أراد الطلاق وقع وإلا فلا⁽²⁾.

(١) ابن القيم، الطرق الحكمية، ص ١٧٥.

(٢) انظر: أبو بصل، الطلاق بالكتابة، (شبكة الألوكة / آفاق الشريعة / مقالات شرعية ، ١٠/١١/٢٠١٤ م - ١٧/١/١٤٣٦ هـ)، <http://www.alukah.net/sharia>، كنانة: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة، ص ٩٩-١٠٢.

المطلب الثاني: إيقاع الطلاق مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

بين يدي هذه المسألة نقدم أمور هامة في مسألة الطلاق بما يخص مسألتنا هذه، ويقع الطلاق بالمشافهة باللفظ، وقسم الفقهاء الألفاظ التي يقع بها الطلاق في الشرع إلى قسمين: الصريح والكناية.

القسم الأول: اللفظ الصريح:

إذا كان العلماء يجيزون الطلاق بالكتابة، ومنهم من قال إنها تقع باللفظ الصريح ومنهم من قال إنها كناية، كما تقدم، وخرّجنا عليها مسألة الطلاق بالكتابة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فمن باب أولى إيقاع الطلاق بالمشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي؛ لأن اللفظ أقوى، فإذا أجازوا إيقاع الطلاق بالكتابة، فاللفظ أقوى من الكتابة.

قال الصاوي: «لفظه الصريح الذي تنحل به العصمة ولو لم ينو حلها متى قصد اللفظ (الطلاق) كما لو قال: الطلاق يلزمني، أو: علي الطلاق أو: أنت الطلاق، ونحو ذلك، (وطلاق) بالتنكير أي: يلزمني، أو: عليك، أو: أنت طلاق، أو: علي طلاق، وسواء نطق بالمبتدأ كأنت أو بالخبر كعلي أم لا، لأنه مقدر والمقدر كالثابت»⁽¹⁾.

وأما من تلفظ بصريح الطلاق، فإن الطلاق يقع عليه وإن لم تصاحب ذلك نية الطلاق وقال الخرقى: «إذا أتى بصريح الطلاق لزمه نواه أو لم ينوه»⁽²⁾.

الطلاق بالمشافهة يقع عبر وسائل التواصل الاجتماعي بصيغ صريحة؛ لظهور دلالتها عند الناس ومثل: أنت طالق، فالطلاق يقع ولو لم ينوه.

(١) الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو

شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك)، ج ٢، ص ٥٥٩.

(٢) الخرقى: عمر بن الحسين بن عبد الله، ت: ٣٣٤هـ، متن الخرقى على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل

الشيبياني، (د.م، دار الصحابة للتراث، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، ص ١١١.

القسم الثاني: لفظ الكناية:

من الصيغ الكنائية التي يقع بها الطلاق مشافهة، كقوله: الحقي بأهلك ونحوه، وهي صيغ لم توضع للطلاق أصلاً، ولكن قد تحمل الطلاق بسبب قرائن دالة عليه أو بسبب العرف الدارج عند الناس، فهذا يقع به الطلاق إذا نواه.

الطلاق بالمشافهة فيه تحديد مجلس العقد، واتحاد مجلس العقد شرط في الانعقاد، ويكون مجلس العقد في المكالمة الهاتفية هو زمن الاتصال، أو المخاطبة الشفوية، فإن انتقل المتحدث إلى حديث آخر انتهت^(١).

- هل يتوقف الطلاق على الإشهاد؟

إيقاع الطلاق مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي قد يحصل فيه تناكر، فهل يلزم الإشهاد على هذا النوع من الطلاق؟

مسألة الإشهاد على الطلاق اختلف فيه الفقهاء على قولين مشهورين، ولكن قبل الإتيان بالقولين نذكر تحرير محل النزاع.

تحرير محل النزاع:

اتفق الفقهاء على مشروعية الإشهاد على الرجعة من الطلاق.

قال ابن عاشور: « اتفق الجميع على أن هذا الإشهاد ليس شرطاً في صحة المراجعة أو المفارقة»^(٢).

الأقوال الواردة في المسألة:

اختلف الفقهاء في حكم الإشهاد في الطلاق على قولين مشهورين:

القول الأول - الاستحباب:

باتفاق المذاهب الفقهية: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة^(١).

(١) الزحيلي: وهبة بن مصطفى، الفقه الإسلامي وأدلته، (دمشق: دار الفكر، ط ١٢، د.ت)، ج ٤، ص ٢٩٥١.
(٢) ابن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، ت: ١٣٩٣ هـ، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ط، ١٩٨٤ هـ)، ج ٢٨، ص ٣٠٩.

القول الثاني: الوجوب:

ومن ذهب إلى ذلك من الصحابة، ابن عباس رضي الله عنه، وعمران بن الحصين رضي الله عنه، ومن التابعين عطاء وابن جريج، وابن سيرين وسعيد بن المسيب⁽²⁾، ومن الفقهاء

ابن حزم⁽³⁾، ومن العلماء المعاصرين محمد أبو زهرة⁽⁴⁾، وبدران أبو العينين⁽⁵⁾، وعلي الخفيف⁽⁶⁾، وسيد سابق⁽⁷⁾.

أدلة القولين:

أدلة القول الأول:

القياس على الإشهاد على البيع، فالجميع متفقون على أنه على الاستحباب لا على الوجوب وكذلك الإشهاد على الطلاق⁽⁸⁾.

(١) السرخسي، المبسوط، ج٦، ص١٩، ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ج٥، ص٥٥، ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، ت: ٤٦٣هـ، الكافي في فقه أهل المدينة، حققه: محمد محمد أحمد ولد مادريك الموريتاني، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، ج٢، ص٥٧٤، ابن جزري، القوانين الفقهية، ص١٥٥، النووي، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، ص٢٤١، زكريا الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، ج٣، ص٣٤١، الزركشي، شرح الزركشي على مختصر الخرق، ج٥، ص٤٤٧، ابن قاسم: عبد الرحمن بن محمد، ت: ١٣٩٢هـ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع، (م.د.ن، ط١، ١٣٩٧هـ)، ج٦، ص٦٠٤.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص١٤٥.

(٣) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج١٠، ص١٧.

(٤) أبو زهرة: محمد، الأحوال الشخصية، (القاهرة: دار الفكر العربي، ط٢، ١٣٦٨هـ - ١٩٤٨م)، ص٣٦٩.

(٥) أبو العينين: بدران، الفقه المقارن للأحوال الشخصية بين المذاهب الأربعة السنية والمذهب الجعفري والقانون الزواج والطلاق، (بيروت: دار النهضة العربية، د.ط، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م)، ج١، ص٣٧٩.

(٦) الخفيف: علي، فرق الزواج في المذاهب الإسلامية، (القاهرة، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، ص١٢٦.

(٧) سابق، فقه السنة، ج٢، ص٢٦٠.

(٨) الجصاص: أحمد بن علي أبو بكر الرازي، ت: ٣٧٠هـ، أحكام القرآن، حققه: محمد صادق القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، ١٤٠٥هـ)، ج٥، ص٣٥٠-٣٥١.

نوقش: لأن هناك فرقا بين عقد البيع، وعقد الطلاق، فعقد البيع عقد معاوضات، وعقد الطلاق عقد يترتب عليه أمور هامة، قال ابن عاشور: «قياس الطلاق والرجعة على البيع قد يقدر فيه بوجود فارق معتبر وهو خطر الطلاق والمراجعة وأهمية ما يترتب عليهما من الخصومات بين الأنساب، وما في البيوعات مما يغني عن الإشهاد وهو التقايض في الأعراس»⁽¹⁾.

أدلة القول الثاني:

عموم الآية قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَلُ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الدَّاءِ فَأَمْسِكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾﴾ (سورة الطلاق: ٢)، وقال ابن باز: «لا مانع من كون الآية في الأمرين جميعاً، فيشهد على طلاقها ويشهد على رجعتها»⁽²⁾.

أثر الصحابي عمران بن حصين رضي الله عنه، عن ابن سيرين قال: سأل رجل عمران بن حصين رضي الله عنه، عن رجل طلق ولم يشهد وراجع ولم يشهد قال: «طَلَّقَ فِي غَيْرِ عِدَّةٍ، وَارْتَجَعَ فِي غَيْرِ سُنَّةٍ فَلْيُشْهِدْ عَلَى طَلَاقِهِ وَعَلَى مُرَاجَعَتِهِ، وَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ»⁽³⁾.

قال ابن عاشور: «لأنه إنما شرع احتياطا لحقهما، وتجنبنا لنوازل الخصومات؛ خوفا من أن يموت فتدعي أنها زوجة لم تطلق، أو أن تموت هي فيدعي هو ذلك، وكأنهم بنوه على أن الأمر لا يقتضي الفور»⁽⁴⁾.

قال محمد أبو زهرة: «يوجب التنسيق بين إنشاء الزواج وإنهائه، فإن حضور الشاهدين شرط في الإنشاء، فيجب أن يكون شرطا في الإنهاء»⁽⁵⁾.

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢٨، ص ٣٠٩.

(٢) ابن باز: عبد العزيز، ت: ١٩٩٩، موقع ابن باز، <https://www.binbaz.org.sa/noor>

(٣) عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، ت: ٢١١هـ، المصنف، حققه: حبيب الرحمن الأعظمي، (الهند: المجلس العلمي، ط ٢، ١٤٠٣)، ج ٦، ص ١٣٦.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢٨، ص ٣٠٩-٣١٠.

(٥) أبو زهرة، الأحوال الشخصية، ص ٣٦٩.

قال بدران أبو العينين: «الأمر بالشهادة جاء بعد ذكر إنشاء الطلاق، وجواز الرجعة، فكان المناسب أن يكون راجعا إلى الطلاق»^(١).

قال علي الخفيف: «في رأبي أن اشتراط الإشهاد على الطلاق هو أقرب الآراء إلى تحقيق المصلحة أو أبعده من أن يكون نتيجة غضب أو انفعال وقتي، وبذلك تضيق دائرة الطلاق»^(٢).

قال سيد سابق: «إذا تبين لك أن وجوب الإشهاد على الطلاق هو مذهب هؤلاء الصحابة والتابعين المذكورين تعلم أن دعوى الإجماع على ندبه المأثورة في بعض كتب الفقه مراد بها الإجماع المذهبي لا الإجماع الأصولي»^(٣).

الترجيح ورأي الباحثة:

- اتفقت المذاهب الأربعة على استحباب الإشهاد على الطلاق.
- وذهب ابن حزم الظاهري إلى الوجوب، وانتصر له القاسمي في رسالته: "الاستئناس لتصحيح أنكحة الناس".
- حكى الإجماع على عدم وجوب الإشهاد في الطلاق وجه لوجه، وفي المسألة خلاف قديم.
- والإشهاد على الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي ضروري؛ إذ قد ينكره الزوج، ويترتب على ذلك الجحود والكتمان أمور محرمة.
- آراء بعض الباحثين في إيقاع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي: قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة^(٤):

(١) أبو العينين، الفقه المقارن للأحوال الشخصية بين المذاهب الأربعة السنية والمذهب الجعفري والقانون الزواج والطلاق، ج ١، ص ٣٧٩، انظر: أبو العينين: بدران، أحكام الزواج والطلاق في الإسلام، (مصر: مطبعة دار التأليف، ط ٢، ١٩٦١م)، ص ٢٥٠-٢٥١.

(٢) الخفيف، فرق الزواج في المذاهب الإسلامية، ص ١٢٦.

(٣) سابق، فقه السنة، ج ٢، ص ٢٦٠.

انظر: زوزو: فريدة صادق، أثر التكنولوجيا الحديثة في النظر الفقهي، <https://islamselect.net/author>

(٤) منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، (جدة: د.ن، د.ط، د.ت)، قرار رقم (٦/٣/٥٤)، ج ٦، ص ٩٥٨.

أن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من ١٧ إلى ٢٣ شعبان ١٤١٠ هـ الموافق ١٤-٢٠ آذار (مارس) ١٩٩٠ م، قرر:

نذكر النقاط المتعلقة بالطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

(١) إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة (الرسول)، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الكمبيوتر) ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجه إليه وقبوله.

(٢) إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقداً بين حاضرين وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء.

- فتوى إسلام أون لاين في إيقاع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي « فالطلاق عبر الخطاب المكتوب سواء في البريد العادي أو البريد الإلكتروني لا يقع شرعاً، فنية الطلاق لا تعني الطلاق ما لم يستتبعها لفظ منطوق يعبر عن الطلاق، ولا تعتبر الكتابة الواردة بالبريد بأشكاله المتعددة طالما أن صاحبها سليم قادر على النطق، ومما يعضد ذلك كون هذه الوسائل الحديثة قد تصل إليها أيدي العابثين من القرصنة فيحرفونها عن مرادها الحقيقي، كما أن التشدد في أحكام الزواج والطلاق يجعل الزوج والزوجة يشعران بأهمية هذا الرباط والميثاق الغليظ»^(١).

- قاضي المحكمة العامة في جدة حمد الرزين: أكد أن حالات الطلاق الإلكتروني يتم التعامل معه كما يتعامل مع الطلاق العادي، وعمر الخولي، استاذ القانون في جامعة الملك عبد العزيز اعتبر الطلاق الإلكتروني وسيلة جديدة، لإثبات الطلاق،

- وأكد يوسف الأحمد في جامعة الإمام محمد بن سعود إذا قصد الزوج الطلاق وتم التثبت من ذلك، فإنه يقع الطلاق عبر هذه الوسائل، ويوافقه في الرأي إبراهيم الحمود

(١) إسلام أون لاين، أحكام الأسرة / الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، fatwa.islamonline.net.

في المعهد العالي للقضاء حيث قال: الطلاق يقع بأي وسيلة وليست له وسيلة خاصة، ولكن لا بد من التثبت^(١).

- أجاز السند الطلاق عبر وسائل الإنترنت سواء شفاهة أو مكاتبة^(٢).
- أجاز الشبل الطلاق عبر وسائل الإنترنت، وأكد أنه لا بد من التثبت والتأكد من خلال طرق الإثبات^(٣).
- ورد في الإسلام سؤال وجواب: « أنه يقع طلاق الزوج لزوجته عن طريق البريد الإلكتروني إذا ثبت على وجه القطع أن الذي بعث بالرسالة التي تتضمن الطلاق هو الزوج أو من وكله الزوج في الطلاق واعترف بذلك ولم ينكره»^(٤).
- يري علوي أمين خليل أستاذ الفقه بجامعة الأزهر، صحة وقوع الطلاق عن طريق الرسائل بالهاتف المحمول أو الاتصال هاتفياً، في حالة إذا ما تأكدت الزوجة أن هذا الشخص الذي طلقها هو زوجها، وعند اعتراف الزوج بالطلاق يقع، ويتفق مع الرأي السابق طه أبو كريشة عضو مجمع البحوث الإسلامية، حيث يقول: الطلاق سواء عن طريق الرسائل أو عن طريق التليفون المحمول، أو بالبريد الإلكتروني، يقع ويكون صحيحاً إذا ما قام به الزوج بنفسه؛ لأن الطلاق يصدر عن الفرد نفسه، فمن الممكن أن يتم عن طريق الإنترنت أو الهاتف المحمول، لكنه يحتاج إلى توثيق لتتحقق الزوجة من طلاقها، وأشار إلى أن شبكة الإنترنت والرسائل عبر الهاتف المحمول، ليست إلا وسائل اتصال

(١) صحيفة عكاظ، الطلاق الإلكتروني، تعددت الوسائل والطلاق واقع، (١٠ - ٣ - ١٤٣١ هـ، ٢٤-٢٠١٠)، <http://okaz.com.sa/new/Issues>

(٢) السند، الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، ص ١٣٧، انظر: الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ص ١١٢-١١٣، فطاني، الأحكام الفقهية المتعلقة باستخدام الهاتف النقال، ص ٩٨-٩٩.

(٣) الشبل: عبد العزيز بن إبراهيم، الإثبات الإلكتروني في النكاح والطلاق، (السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د. ط، د. ت)، ص ٣٠٩-٣١٠-٣١١-٣١٢، انظر: أبو البصل: علي بن عبد الأحمد، الطلاق الإلكتروني في الفقه الإسلامي، (الطائف: جامعة الطائف، كلية الشريعة، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢)، ص ١٠-٤٩، المسما، التواصل الاجتماعي الإلكتروني من منظور فقهي، ص ٢٥١-٢٥٥.

(٤) المنجد، حكم الطلاق عن طريق البريد الإلكتروني، الإسلام سؤال وجواب، تم النشر بتاريخ: ٢٠٠٤-٠١-٢١، <https://islamqa.info>، ٢١.

حديثه، مثلها مثل البريد والهاتف وغيرها، مؤكداً أن اعتراف الزوج بإرساله الرسالة المتضمنة للطلاق، وتسلم الزوجة لها يؤكد وقوع الطلاق صحيحاً⁽¹⁾.

- قال الزعتري: «يقع الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة؛ قياساً على حكم الطلاق بالمراسلة والكتابة، ويعد الاتصال الهاتفي والكتابة الآلية بمثابة الكلام المباشر في إجراء العقود وفسخها، والطلاق فسخ لعقد»⁽²⁾.

- مقابلة مع القاضي: ثقييل ساير الشمري والرأي الشرعي في التطبيقات القضائية للطلاق في القضاء القطري:

مقابلة مع القاضي الدكتور: ثقييل ساير الشمري⁽³⁾:

قال القاضي ثقييل :

الطلاق ووقوعه بأي وسيلة ومنها وسائل التواصل الاجتماعي يعتد به، سواء كان كتابة أو مشافهة.

والطلاق لا إشكال فيه؛ لأن الطلاق يملكه الزوج، ويمكن إثباته إذا صدر منه ويعتد به.

أما إذا جحد الزوج الطلاق، ففي هذه الحالة إقامه دعوى ويكون محلها الإثبات.

وضرب القاضي مثالا على ذلك حيث قال: لو أرسل الزوج لزوجته رسالة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ويقول: أنت طالق، وقد يجحد الزوج هذه الرسالة، وإذا جحد يكون في هذه الحالة الإثبات عن طريق الشهود؛ لأن الجهاز المتضمن الموقع الذي أرسلت منه الرسالة، قد يكون استعمله شخص آخر، لذلك لا بد من التحري، والتأكد في مثل هذه الحالات.

وبحث هذه الدعوى من عدة جوانب.

(١) عبد الحليم: نورا، الطلاق عبر الإنترنت هل يجوز شرعاً؟، صحيفة الأهرام، ع٤٦٤١١٤، ٢٨-٢-٢٠١٣ هـ،
http://www.ahram.org/News، (٢٠١٣-١٢-٣١م).

(٢) الزعتري: علاء الدين، الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، السؤال رقم ١١٤١، (٢٢-٧-٢٠١٣هـ، ٧-٠٢-٢٠١٠م)،
http://www.alzatari.net.

(٣) الشمري: ثقييل ساير، نائب رئيس محكمة التمييز، المجلس الأعلى للقضاء الدوحة، يوم الخميس ٨-١٢-٢٠١٦م،
shassan@sjc.gov.qa.

- نظر في عدد الطلقات وهل هناك طلقات سابقة.

- كون الطلاق سنياً أو بدعياً.

- هل يقع الطلاق في مثل هذه الحالة أما لا؟

أما إذا لم يوجد من يشهد على رسالته، وخاصة صعوبة إثبات خطه؛ لأن الخطوط في هذه الوسائل كتابة إلكترونية، أو يشهد على خطه في تسجيل صوتي، في هذه الحالة يكون محلها الإثبات وعلى أساس وسيلة الإثبات، توقع المحكمة الطلاق أو لا توقعه، وهذا بالنسبة للطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وهذا ما جرى العمل به في القضاء القطري.

(ب) الرأي الشرعي في التطبيقات القضائية للطلاق في القضاء القطري:

يقع الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ويجري العمل به في القضاء القطري، بخلاف النكاح لم يعقد عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ولم يجرِ العمل به في القضاء القطري، كما قال القاضي ثقليل سابقاً، وقد حصلنا على تطبيقين قضائيين مختلفين، وسنقوم بدراستهما وتحليلهما، وإبداء رأينا فيها.

التطبيق القضائي الأول (القضية رقم ١١٧٦/٢٠١٥)⁽¹⁾:

التعليق على الحكم :

ثبت من خلال القضية المذكورة سابقاً، دور الانترنت وما يتضمن من وسائل مخصصة للتعارف بين الجنسين كما ذكرنا في البحث آنفاً، ثم ما قد يحصل بينهم من النكاح، ولا يوجد في مواد قانون الأسرة ما يمنع ذلك التعارف أو الاتفاق على النكاح عبر هذه الوسائل الاجتماعية، ولكن يوجد في الشرع والقانون ما يمنع النكاح بدون ولي ولا شهود، مما ترتب على ذلك فسخ عقد النكاح في القضية السابقة، لفساده، وخلوه من شروط صحة الولاية والإشهاد عليه.

(١) انظر: ملحق رقم (٤) صورة ضوئية من حكم في القضية رقم ١١٧٦ لسنة ٢٠١٥ م.

التطبيق القضائي الثاني (لقضية رقم ٧٢٤، ١٠١١/٢٠٠٩)^(١):

التعليق على الحكم:

ثبت من خلال القضية المذكورة سابقاً، دور الإنترنت وما يتضمن من وسائل اجتماعية، وبريد إلكتروني، ورسائل نصية، في إيقاع الطلاق بين الزوجين، بسبب اكتشاف خيانة أحد الزوجين للآخر عن طريق رسائل المغازلة والصور الشخصية الموجودة على صفحته الخاصة على الموقع، لذلك تعتبر وسائل التواصل الاجتماعي، مسبباً جديداً للطلاق والانفصال، كما في القضية المذكورة آنفاً.

- موقف قانون الأسرة في القانون القطري من إيقاع الطلاق كتابة أو مشافهة عبر

الوسائل الإلكترونية:

مواد الطلاق في قانون الأسرة القطري^(٢).

المواد المتعلقة بموضوع الطلاق كتابة ومشافهة^(٣).

مادة (١٠٧): يقع الطلاق باللفظ الصريح أو الكتابة، وعند العجز عنهما، فبالإشارة

المفهومة، بالكناية إذا نوى الزوج إيقاع الطلاق.

مادة (١١٧): تقع الرجعة بالفعل أو القول أو الكتابة، وعند العجز عنهما فبالإشارة

المفهومة، وتوثق الرجعة، وتعلم بها الزوجة في الحال.

تعليق على مواد الطلاق في قانون الأسرة القطري:

لم يبين القانون في مادة رقم (١٠٧): شروط الطلاق بالإشارة، ولم يبين القانون ألفاظ

الكناية، ولم يذكر القانون متى تعتبر ومتى لا تعتبر بل اكتفى القانون أن الطلاق بالكناية يقع

إذا وجدت النية فقط، لم يبين القانون ما نوع الطلاق الواقع بالكناية^(٤).

(١) انظر: ملحق رقم (٥) صورة ضوئية من حكم في القضية رقم ٧٢٤، ١٠١١/٢٠٠٩م.

(٢) قانون الأسرة القطري، ٢٢/٢٠٠٦، مادة رقم (١٠١) - مادة (١٥٥)، ص ١٨١ - ١٩١.

(٣) المرجع السابق: مادة رقم (١٠٧)، ومادة رقم (١١٧)، ص ١٨١.

(٤) انظر: بوشهاب: محمد حمد آل سنيد المري، فرق النكاح في قانون الأسرة القطري، (الجامعة الأردنية، رسالة

دكتوراة، بحث غير منشور، ٢٠٠٩م)، ص ٩٦-٩٨.

في مادة رقم (١١٧): ذكر القانون توثق الرجعة، ولم يتطرق القانون للإشهاد على الطلاق وخاصة إذا وقع عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

لم يتطرق القانون القطري للطلاق كتابة أو مشافهة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وقد تطرقت الباحثة لذلك أثناء مقابلة القاضي ثقييل الشمري، حيث وجهت له سؤالاً بعدم تطرق القانون القطري لقضايا الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

فكان جوابه: أن هذه المسائل، مغطاة تحت قواعد عامة شملتها مواد القانون القطري، وترى الباحثة أن القانون عندما جعل مواد القانون مغطاة تحت قواعد عامة وشاملة؛ لعله أراد أن يجعل الباب مفتوحاً للجهات المختصة بالفتوى أو القضاء في هذه المسألة أو غيرها من المسائل المستجدة، كما ذكرت الباحثة سابقاً.

الفصل الثاني

قضايا العلاقات الأسرية بوسائل التواصل الاجتماعي:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

أثر وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية:

المبحث الثاني:

الأحكام الشرعية والضوابط المتعلقة بالعلاقات الأسرية عبر وسائل التواصل

الاجتماعي.

الفصل الثاني: قضايا العلاقات الأسرية بوسائل التواصل الاجتماعي

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أثر وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية:

الإنسان بطبعه اجتماعي، فمنذ خُلِق وهو يبحث عمّن يتواصل معهم، فنجدّه يتواصل في بداية نشأته مع أفراد أسرته، ويكون نطاق معرفته محدوداً بما يتعلمه من أسرته، ثم تتوسع دائرة معرفته شيئاً فشيئاً عندما ينتقل إلى المدرسة، ثم تتسع أكثر عندما ينتقل إلى عالم العمل والاتصال بمجتمع أكبر من أسرته، حتى يصل الإنسان إلى مرحلة تكوين أسرة له. من خلال المراحل السابقة، نجده حصل على حصيلة من المعارف والمعلومات لا بأس بها؛ ونلاحظ أن نطاق حصوله على هذه المعارف محدود، ويحتاج منه إلى عناء وجهد ومسافات للحصول على المعلومة، طبعاً هذا في الماضي، قبل الطفرة التكنولوجية، وظهور وسائل التواصل الاجتماعي التي كان لها دور رئيس في كل أسرة، وأصبحت هذه الوسائل الوسيلة الأسهل للتواصل بين أفراد الأسرة وغيرهم من الأفراد في العالم الافتراضي، ولكن ما تأثير هذه الوسائل الاجتماعية على العلاقات الأسرية وخاصة العلاقة بين الزوجين؟ هذا ما سنبحثه في هذا المطلب.

المطلب الأول: العلاقة بين الزوجين في وسائل التواصل الاجتماعي:

العلاقة بين الزوجين تقوم على التواصل بينهما، وهذا التواصل له مظاهر،

منها المحبة والاحترام والمودة والرحمة التي ذكرها الله تعالى: ﴿...وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً

وَرَحْمَةً...﴾ (سورة الروم: ٢١)، وستكلم عن هذه العلاقة في عدة مسائل، منها:

المسألة الأولى: تعريف العلاقة بين الزوجين:

بالنظر إلى طبيعة العلاقة بين الزوجين يمكن تعريفها بعدة تعاريف منها: عبر عنها أحد

الباحثين بقوله: العلاقة الزوجية: «علاقة امتزاج والتصاق، وهي أقوى علاقة اجتماعية،

لاحتوائها على ناحيتين: ناحية غريزية فطرية، وناحية عاطفية وجدانية، وإذا التقت الغريزة والعاطفة، فثم أقوى رابطة نفسية»⁽¹⁾.

ويمكن أن نعرفها: بأنها هي مجموعة من التعاملات بين الزوجين، قائمة على العشرة بالمعروف.

وهذا يلخص مقصد الشرع في العلاقة بين الزوجين.

ومن خلال ما تقدم ذكره، نستنبط إذا كانت العلاقة بين زوجين علاقة امتزاج والتصاق ومحبة وثقة بينهما فلن تؤثر وسائل التواصل الاجتماعي في هذه العلاقة، وقد ذكرت الباحثة في مبحث النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي الجانب الإيجابي لهذه الوسائل، فقد تكون هذه الوسائل وسيلة تعارف لأجل النكاح وتكوين أسرة مسلمة قوية تساهم في بناء المجتمع المسلم.

المسألة الثانية: الأدلة الشرعية على العلاقة الزوجية:

من الأمور الأساسية في توطيد العلاقة بين الزوجين المودة والرحمة والسكن الذي يتضمنهما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (سورة الروم: ٢١).

والعلاقة الزوجية قد تكون علاقة تقارب والتصاق وستر، وقد شبهها الله تعالى باللباس لشدة وقوة هذه العلاقة، قَالَ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لِيَلْبَسَ الصَّيَابُ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ...﴾ (سورة البقرة: ١٨٧).

وقال مكي بن أبي طالب: «سمى كل واحد لباساً لصاحبه لتجردهما عند النوم وتضامهما واجتماعهما في ثوب واحد، حتى يصير كل واحد منهما في التصاقه إلى الآخر بمنزلة الثوب الذي يلبسه الإنسان»⁽²⁾.

(١) الرماني: زيد بن محمد، ثلاثية الحياة الزوجية، (الرياض، دار الوطن، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ص٦.

(٢) مكي بن أبي طالب: الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، ج١، ص٦١٦.

لا بد أن تكون العلاقة بين الزوجين قائمة على الحوار والمؤانسة والتجاذب لأطراف الحديث والمشاورة في الحياة الزوجية التي تربطهما، والقدوة لهما رسولنا ﷺ، ففي القصة المشهورة التي دار فيها الحديث بينه وبين عائشة رضي الله عنه فقد ذكرت له أن إحدى عشرة امرأة جلسن وتعاهدن على أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا، وكانت أم زرع آخرهن وقد مدحت زوجها بما لا يزيد عليه، ولما انتهت عائشة رضي الله عنها من حوارها قال رسول الله صل الله عليه وسلم: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعٍ لِأُمِّ زَرَعٍ»^(١).

ملاطفة الرسول ﷺ لعائشة رضي الله عنها رغم فارق السن بينهما، وهذا يزيد العلاقة الزوجية قوة وارتباطا، قال ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي» قَالَتْ: فَكُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي، قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ»^(٢).

الأدلة الشرعية السابقة تدل على أسس العلاقة الزوجية الناجحة بين الزوجين وهي: الرحمة والمودة والسكن وعلاقة التقارب والالتصاق والستر والمؤانسة والتشاور والحوار الممزوج بالحب والملاطفة، والأساس الرئيس في نجاح العلاقة بين الزوجين، لتكون العلاقة قوية صامدة في وجه أي عاصفة تعصف بهذه العلاقة هي تقوى الله تعالى، فإذا اتقى كل من زوجين الله تعالى في شريك حياته، كان النجاح والتوفيق من حظ هذين الزوجين،

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۖ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝﴾ (سورة الطلاق: ٢، ٣)، قال ابن عاشور في تفسير الآية: «إن تقوى الله سبب تفريج الكرب والخلاص من المضائق، وملاحظة المسلم ذلك ويقينه بأن الله يدفع عنه ما يخطر بباله من الخواطر الشيطانية التي تثبطه عن التقوى يحقق وعد الله إياه بأن يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب»^(٣)، لذلك تقوى الله تعالى إن وجدت استطاع الزوجان بما التغلب على كل عائق

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، ح ٥١٨٩، ج ٧، ص ٢٨.

(٢) المرجع السابق، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، ح ٥٢٢٨، ج ٧، ص ٣٦.

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢٨، ص ٣١٢.

أو خاطر شيطاني يثبط التقوى لديهما، ومن هذه العوائق والخواطر الشيطانية، ما تبثه الوسائل الاجتماعية من خير أو شر.

المسألة الثالثة: تطبيق لدور وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقة الزوجية:

تواصلت الباحثة مع مركز وفاق⁽¹⁾، الذي زودني بنماذج العلاقات الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي وتأثير على هذه العلاقات سواء كان تأثيراً إيجابياً أو سلبياً. سأذكر حالة واحدة تدل على تأثير وسائل التواصل الاجتماعي الإيجابي والسلبي في آن واحد:

خيانة بالإنترنت⁽²⁾:

تعليق الباحثة على نموذج خيانة الأنترنت:

المشكلة السابقة تمثل الجانب السلبي لوسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على الزوجين.

والرد على المشكلة يمثل الجانب الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي ودورها الإيجابي، فالزوجة اشتكت بطريقة غير مباشرة من وسائل التواصل الاجتماعي المنتشرة من خلال شبكة الإنترنت، وبسببها كان هناك علاقة بين زوجها وبعض النساء، وهذه العلاقات كادت أن تدمر العلاقة الزوجية بينهما.

لجوء الزوجة الواعية إلى موقع مركز الاستشارات العائلية (وفاق)، وبث شكواها من خلال زاوية مستشارك الخاص، والاطلاع على الرد والحل لمشكلتها، الذي كان له دور في بقاء العلاقة الزوجية وعدم انهيارها، الدليل على الجانب الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي، أن عدم وجود هذه الخدمة الإلكترونية، قد يكلف الزوجة للجوء إلى من ليس

(١) مركز الاستشارات العائلية (وفاق): وهي مؤسسة قطرية خاصة ذات نفع عام، أسسته سمو الشيخة موزا بنت ناصر في ١٣ نوفمبر ٢٠٠٢م، ويخضع المركز لإشراف ورقابة المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي. وقد انطلق المركز والذي يعتبر الأول من نوعه في دولة قطر في تقديم خدماته المجانية المتعددة في ٢٤ أغسطس ٢٠٠٣م، متوجهاً إلى كافة الأسر والأفراد في المجتمع بمختلف الأطياف الثقافية والأديان واللغات والشرائح العمرية من مواطنين ومقيمين على أرض دولة قطر. ويؤدي رسالته الاجتماعية من خلال مجموعة مؤهلة من الاستشاريين والمرشدين المتخصصين من ذوي

الخبرة والكفاءة، <http://www.wifaq@fcc.gov.qa>.

(٢) انظر : ملحق رقم (٧).

كفؤاً لحل مشكلتها من بعض الأشخاص، وتتوسع مشكلتها وتنتشر، وقد تسبب انهيار العلاقة الزوجية.

وقال ساري: «أثبتت دراسة ميدانية في المجتمع القطري، أن نسبة استخدام الأزواج لوسائل التواصل الاجتماعي أقل من غيرهم، وكشفت الدراسة تأثير هذه الوسائل الاتصالية على العلاقات الاجتماعية، كما برزت ثقافة إلكترونية بين الجنسين فيها مشاعر وعواطف توازي المشاعر والعواطف الحية التي تتكون من خلال الاتصال المباشر بالآخرين»⁽¹⁾.

وسائل التواصل الاجتماعي سلاح ذو حدين، مثلها مثل كل الوسائل المتاحة للإنسان، والإنسان بيده أن يجعلها نعمة ينعم بخيرها ويستفيد من ما تحتويه من درر، ويبيده أن يجعل هذه الوسائل نقمة يعيش طوال حياته يعاني من وبالها.

المطلب الثاني: العلاقة بين الآباء والأبناء في وسائل التواصل الاجتماعي.

كانت العلاقة في الزمن الماضي بين الآباء والأولاد علاقة تحكمها مؤسسات مثل: المسجد والمدرسة، تساهم في تقوية هذه العلاقة، وتأسس جبل متين لهذه العلاقة، ومن هذه المؤسسات: مؤسسة الآباء (تجوزا)، المؤسسة الأولى في تربية الأولاد وقد قامت على أسس شرعية وأخلاقية مستمدة من الكتاب والسنة والأعراف للمجتمع المسلم المحافظ.

وقد ساهم المسجد في تقوية هذه العلاقة وزادها متانة، ثم يبرز دور المدرسة التي تساهم بدورها في خلق جيل مسلم قوي، يحافظ على قوة وصلابة هذه العلاقة.

ووسائل التواصل الاجتماعي وما أحدثته من انفتاح كبير على العالم، كان لها أثر واضح على هذه العلاقة، بحيث أخذت وسائل التواصل الاجتماعي مهمة الآباء والمدرسة والمسجد، فأصبح لكل من الأولاد القدرة على الاتصال مع العالم الافتراضي، وتكوين علاقات مع آخرين غير الآباء، ولكن هل أثرت هذه الوسائل الاجتماعية على علاقة التواصل بين الآباء وأولادهم، هذا ما سنبحثه في هذا المطلب.

(1) ساري: حلمي خضر، تأثير الاتصال عبر الإنترنت في العلاقات الاجتماعية دراسة ميدانية في المجتمع القطري، (دمشق: مجلة الجامعة، ع ١٤-٢، ٢٠٠٨) ص ٣٤٢.

المسألة الأولى: مسؤولية الآباء تجاه الأولاد:

تربية الأولاد وتأديبهم مسؤولية الآباء، فيقومون برعايتهم منذ الصغر حتى يبلغوا الرشد، ويستقل كل منهم عن الأسرة لتكوين أسرة أخرى، ولكن تظل العلاقة الأبوية بين الآباء والأولاد علاقة متينة مبنية على علاقة التواصل التي أساسها صلة البر والرحم التي حث عليها ديننا الحنيف.

- ومن الأدلة على مسؤولية الآباء تجاه أبنائهم:

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْأَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ...﴾ (سورة التحريم: ٦).

وجه الدلالة: أن القائم على الأسرة عليه أن يأمر أهله بتقوى الله، وينهاهم عن معصية الله، وأن يقوم عليهم بأمر الله، ويأمرهم به ويساعدهم عليه، فإذا رأى معصية، منعهم وزجرهم عنها^(١).

عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ، قال: «ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها، وولده وهي مسئولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»^(٢).

وجه الدلالة: بين الرسول ﷺ في هذا الحديث الولاية العامة والخاصة، فبين ولاية كل من الإمام والرجل والمرأة، وما على كل منهم من ولاية التأديب والإصلاح لمن تحت يده، ومعاقبته وزجره عند الإساءة^(٣).

عن أبي حفص عمر بن أبي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لي

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٨، ص ١٦٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء: ٥٩)، ح ٧١٣٨، ج ٩، ص ٦٢.

(٣) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١٣، ص ١١٣.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا غلام، سمّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك» فما زالت تلك طعمتي بعد»^(١).

وجه الدلالة: كون الغلام كان في حجر النبي ﷺ، فهو من رعية النبي ﷺ، فقام بتوجيه الغلام وإرشاده ليراعي أدباً من آداب الطعام، بالمعاملة والموعظة الحسنة، من تسمية وأكل باليمين والأكل من الطعام الذي يليه^(٢).

- **ومن أهم حقوق الأولاد على الآباء**^(٣):

حسن تربيتهم ورعايتهم في أخلاقهم وتقويم سلوكهم وأدائهم لأمر دينهم، ومتابعتهم في أمور معيشتهم، واختصر ابن القيم هذه الحقوق والمسؤولية فقال: «فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينتفعوا آباءهم كباراً، كما عاتب بعضهم ولده على العقوق، فقال: يا أبت، إنك عققتني صغيراً فعقتك كبيراً، وأضعتني وليداً فأضعتك شيخاً»^(٤).

المسألة الثانية: أهمية الحوار بين الآباء والأولاد:

قبل أن نبين أهمية الحوار، لابد أن نبين المقصود من الحوار، الحوار: «هو نوع من الحديث بين شخصين أو فريقين، يتم فيه تداول الكلام بينهما بطريقة متكافئة، فلا يستأثر به أحدهما دون الآخر، ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب»^(٥).

الحوار أسلوب من الأساليب التي أولها الإسلام أهمية كبرى، فجاء في الكتاب والسنة من النماذج ما يبين ذلك، فعلى سبيل المثال الحوارات التي دارت بين الأنبياء وأولادهم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، ح ٥٣٧٦، ج ٧، ص ٦٨.

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ح ٩، ص ٥٢٢.

(٣) انظر: ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ت: ٧٥١هـ، تحفة المودود بأحكام المولود، حققه: عبد القادر الأرناؤوط، (دمشق: مكتبة دار البيان، ط ١، ١٣٩١ - ١٩٧١)، ص ٢٢٤ - ٢٢٩، وانظر: قرقوتي: حنان، التعامل الأسري وفق الهدى النبوي، (بيروت: كلية الأوزاعي للدراسات الإسلامية).

(٤) ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، ص ٢٢٩.

(٥) الشويعر: محمد بن عبد الله، الصقهان: عبد الله بن عمر، قواعد ومبادئ الحوار الفعال، (الرياض: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، ط ١٠، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، ص ١١.

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ إِحَدُهُمَا يَا تَابِتُ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ﴾

الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ (القصص: ٢٦).

التواصل الإيجابي الفعال بين النبي شعيب عليه السلام وابنته، فدار الحوار بين الأب وابنته، وفهم من كلامها رغبتها في الزواج من النبي موسى عليه السلام لوصفها له بالقوي الأمين^(١).

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْرَلٍ يَا بَنِيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ

الْكَافِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَأْوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ

اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمَغْرِقِينَ ﴿٤٣﴾ (سورة هود:

٤٢ - ٤٣).

- الآيتان تبين الحوار الذي دار بين نوح وابنه بداية الطوفان، فقد نادى نوح ابنه قائلاً:

يَا بَنِيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ، فرد الابن عليه: سَأْوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ، فخاطبه نوح قائلاً: لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ، فانتهى الحوار بين نوح وابنه^(٢).

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿... قَالَ يَبْنِيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ قَالَ يَتَابِتُ

أَفْعَلْ مَا تُوَمَّرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٠٢﴾ (سورة الصافات:

١٠٢).

- دار حوار بين إبراهيم وابنه اسماعيل، فقال إبراهيم عليه السلام يَا بَنِيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي

أَذْبَحُكَ، فما رأيك؟ ورؤيا الأنبياء حق، فقال إسماعيل عليه السلام مُرَضِيًّا رَبَّهُ، بارًّا بوالده،

(١) القشيري: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، ت: ٤٦٥ هـ، لطائف الإشارات = تفسير القشيري،

حققه: إبراهيم البسيوني، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٣، د.ت)، ج٣، ص٦٣.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ج١٢،

ص٧٥-٧٧.

طائعا لأمر الله تعالى ثم لأمر أبيه: أمض ما أمرك الله به من ذبحي، ستجدني - إن شاء الله - صابراً طائعاً محتسباً⁽¹⁾.

(١) عن علي رضي الله عنه أن فاطمة رضي الله عنها أتت النبي ﷺ تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحي، وبلغها أنه جاءه رقيق، فلم تصادفه، فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها، فلما جاء أخبرته عائشة، قال: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنا نقوم، فقال: «على مكانكما» فجاء فقعد بيني وبينها، حتى وجدت برد قدميه على بطني، فقال: «ألا أدلكما على خير مما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعكما - أو أويتما إلى فراشكما - فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين، وكبرا أربعاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»^(٢).

(٢) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أن رسول ﷺ أخذ بيده، وقال: «يا معاذ، والله إني لأحبك، والله إني لأحبك»، فقال: "أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك»⁽³⁾.

وفي هذا الحديث النبوي تتجلى خطوات الحوار للاتصال الفعال مع الأولاد⁽⁴⁾:
تواصل معه جسدياً؛ حين أخذ بيده. ناداه باسمه الذي يجبه.

أخبره بأنه يجبه، وأكد ذلك بـ (اليمين) و (إن)، و (اللام)، و (التكرار).

جاءت الاستجابة سريعة جداً من الشاب؛ بأن كشف عن عاطفته للمربي.

أعاد اسمه حين أراد تعليمه؛ لأن أجمل ما يستمع إليه الإنسان هو (اسمه).

علمه ما أراد من العلم، بعد أن فتح مغاليق نفسه، وقربه من قلبه.

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ج٢٣، ص١٥١-١٥٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب عمل المرأة في بيت زوجها، ح٥٣٦١، ج٧، ص٦٥.

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، ح١٥٢٢، ٢، ص٨٦، صححه الألباني، انظر: قال النووي في الأذكار، ص١٥٤، إسناده صحيح، وقال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام، ص٩٦، إسناده قوي.

(٤) الحلبي: خالد بن سعود بن عبد العزيز، مهارات التواصل مع الأولاد - كي تكسب ولدك؟، (د.م)، مركز الملك عبد الله للحوار الوطني، ط١، ١٤٣١هـ، ص٢٠.

يلاحظ أن نسبة المادة الملقنة قليلة إزاء الجانب النفسي الذي ملأ به الرسول المرابي صلى الله عليه وسلم إطار الموقف كله.

وعلى الآباء التحكم في نوعية أسلوبهم عند الحوار مع الأبناء؛ لأن نتيجة الحوار تتوقف على نوعية الاتصال.

فإذا كان الأب أثناء الحوار أنانيا معتدا برأيه، غير مدرك لشخصية ابنه، كانت نتيجة الحوار الخلاف لا محالة.

وإذا كان الأب متسلطا عنيفا أثناء الحوار، كانت نتيجته التحاشي والانسحاب. وحين يكون الوالد محبوبا، خلوقا، يعترف بحق ولده في إبداء الرأي والتعبير عن مشاعره وآرائه بحرية وأدب، كان نتيجة ذلك التقارب والانسجام⁽¹⁾.

من خلال المسألة السابقة تبين أسلوب للحوار الفعّال الذي على الآباء استخدامه أثناء الحوار مع الأبناء، سواء كان حوارا وجه لوجه، أي اتصال جسدي، أو حوارا من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

المسألة الثالثة: تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقة بين الآباء والأولاد:

أثبتت دراسة ميدانية في المجتمع القطري، تأثير هذه الوسائل على العلاقة بين الوالدين والأبناء، حيث أثبتت الدراسة تدمير كثير من الأسر متمثلة في الوالدين من أبنائهم؛ بسبب انشغال الأبناء بهذه الوسائل ولم يعودوا يجلسون معهم كما كان الحال عليه قبل تعودهم على هذه الوسائل الاتصالية⁽²⁾.

طبيعة العلاقة في وسائل التواصل بين الوالدين والأبناء علاقة هشّة، واقتصرت العلاقة على الجمل القصيرة والمختصرة بينهم، وأصبح الأبناء يثون شكواهم وهمومهم، وتطلعاتهم

(1) الخليبي، مهارات التواصل مع الأولاد - كي تكسب ولدك؟، ص ٣٢.

(2) ساري، تأثير الاتصال عبر الإنترنت في العلاقات الاجتماعية دراسة ميدانية في المجتمع القطري، ص ٣٣٣، وانظر: حسن: أشرف جلال، أثر شبكات العلاقات الاجتماعية التفاعلية بالإنترنت ورسائل الفصائيات على العلاقات الاجتماعية والاتصالية للأسرة المصرية والقطرية، دراسة تشخيصية مقارنة على الشباب وأولياء الأمور في ضوء مدخل الإعلام البديل مقدمة إلى أعمال مؤتمر الإعلام والأسر وتحديات العصر في الفترة من ١٥-١٧-٢٠٠٩م - ٢٠٠٩م، (قطر: جامعة قطر، قسم الإعلام، ٢٠٠٩م).

المستقبلية لمن تربطهم علاقة بهم في وسائل التواصل، بدل أن تكون شكاوهم وحوارهم مع الوالدين⁽¹⁾.

ذكر حسن الموسوي، نقاط يجب على الآباء اتّباعها كي يتمكنوا من التعامل مع أبنائهم دون أن يسببوا لهم الضرر النفسي، نذكر بعض منها⁽²⁾:

أن يتعلم الآباء كيفية التعامل مع هذه التكنولوجيا ومواكبة كل ما هو جديد فيها مجازة لأبنائهم.

معرفة الآباء السبب وراء استخدام الأبناء لوسائل التكنولوجيا ساعات طويلة والتي قد تكون بسبب «وقت الفراغ، وعدم تحمل المسؤولية، والهرب من ضغط الحياة، والهرب من الواقع المعاش، ومن خلال كشف الأسباب يمكن للأهل في هذه الحالة معالجة الوضع وحلّه. أن تكون هناك ثقة كبيرة يمنحها الأهل للأبناء، مع توضيح مدى تمكنهم من استعمال وسائل التكنولوجيا، وأنهم على علم بوجود وسائل إيجابية من شأنها أن تزيد من الثقافة، وأخرى سلبية تؤدي إلى دمار الفرد، وبعد ذلك كله ترك الخيار للأبناء في اختيار ما يروونه مناسباً.

التخفيف من المراقبة للأبناء وإعطاء الأوامر في ما يخص استخدامهم لوسائل التواصل الاجتماعي، لأن هذا الأمر قد يكون له ردّة فعل سلبية من قبل الأبناء، لذلك يجب على الأهل أن يكونوا متفهّمين وواقعيين في تعاملهم مع الأبناء على حسب أعمارهم.

معرفة الآباء أن رغبات الأبناء مختلفة وليست على وتيرة واحدة، ويتطلب ذلك من الآباء تنويع الأسلوب المستخدم مع أبنائه.

(١) وازي: طاوس، خوجة: عادل يوسف، وسائل التكنولوجيا الحديثة وتأثيرها على الاتصال بين الآباء والأبناء (الإنترنت والهاتف النقال نموذجاً)، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة - قسم العلوم الاجتماعية، الملتقى الوطني الثاني، ٢٠١٣)، ص ٥.

(٢) الموسوي: حسن، وسائل التكنولوجيا الحديثة هل أفقدت سيطرة الأهل على الأبناء؟، (الكويت: جريدة الرأي، تحقيق علاء محمود، الاثنين، ١ يوليو ٢٠١٣)، <http://www.alraimedia.com>،

رأي الباحثة:

ترى الباحثة أن لوسائل التواصل الاجتماعي أثراً كبيراً على العلاقة بين الآباء والأولاد، ولكن هذه الوسائل مثلها مثل الوسائل الأخرى، فتأثيرها محايد، وأسلوب استخدام الفرد لهذه الوسائل وطريقته هي التي تحدد التأثير الإيجابي أو السلبي لهذه الوسائل. من إيجابيات وسائل التواصل، أنها أصبحت حلقة وصل بين الآباء والأولاد من خلال تتبع أخبارهم اليومية.

ومن خلالها تعرّف الآباء على ما يملك أولادهم من قدرات ومواهب، من خلال اطلاع الآباء على حسابات أولادهم في وسائل التواصل الاجتماعي. وأتاحت هذه الوسائل للآباء فرصة الحوار وتخطب مع أولادهم في أي وقت، وخاصة إذا كان الأبناء مغتربين للدراسة أو العمل في أي قطر من الأقطار.

للتغلب على سلبيات هذه الوسائل، نقترح اشتراك الآباء في دورات لتعلم كيفية تعامل مع أبنائهم في عالم وسائل التواصل الاجتماعي، وعمل الاحتياطات اللازمة للسيطرة على خدمة شبكة الإنترنت، من خلال وضع البرامج الآمنة⁽¹⁾، وهذه البرامج تساعد الآباء في الاطمئنان على أولادهم من خلال استخدامهم وسائل التواصل الاجتماعي، ولكن الأهم هو تربية وتعليم الأبناء على مراقبة الله في السر والعلن، وغرس الثقة في النفس وتحمل المسؤولية، وأن يسود الحوار الذي نتيجته الود وتقارب والانسجام بين الآباء والأبناء، للحصول على علاقة ناجحة ومستقرة بين الجيلين.

(١) برنامج Aman Tech، معهد سلامة الأسرة على الإنترنت (FOSI)، انظر: هالة قصاب، مدير العلاقات الإعلامية في فودافون قطر، hala.kassab@vodafone.com، وانظر: نصائح للسلامة على الشبكات الاجتماعية، وزارة المواصلات والاتصالات، www.ictqatar.qa، وانظر: موقع سيف سبيس (SafeSpace.qa)، أطلقت وزارة المواصلات والاتصالات (وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات حينذاك) الموقع الإلكتروني سيف سبيس "SafeSpace.qa"، والذي يعد مرجعاً إلكترونياً يزخر بالمعلومات والموارد القيمة الخاصة بالسلامة على شبكة الإنترنت، www.ictqatar.qa.

المطلب الثالث: العلاقة بين الأسرة والأقارب في وسائل التواصل الاجتماعي:

كان التواصل بالزيارات المتبادلة بين الأقارب في الزمن الماضي، حاضرا بصفة مستمرة، فكانوا يتزاورون ويسأل كل منهم عن الآخر بصفة دائمة، وكان لهذا التواصل والتزاور عن طريق اللقاء الجسدي تأثير عميق في النفس، ثم يجتمعون في مكان واحد، وعادة يكون الاجتماع في البيت الكبير أو البيت الذي يوجد فيه كبار الأقارب

مثل: الجددين والوالدين، ثم استقصاء أخبار الأقارب والسؤال عن الأحوال، قبل وأثناء تقديم واجب الضيافة، ورغم بساطة الحياة في الزمن الماضي، إلا أن التواصل كان كثيرا بين الناس، مما كان له دور في الترابط الأخوي والتماسك الاجتماعي، وزيادة الألفة والمحبة والوئام والاحترام فيما بين الأقارب وأسرتهم.

أما في الزمن الحاضر، الذي ظهرت فيه وسائل التواصل الاجتماعي، فالسؤال الذي يطرح نفسه: هل أثرت وسائل الاتصال الحديثة على التواصل بينهم؟ أم أنها عززت هذا التواصل، وساهمت في تقويته من جوانب أخرى، هل تعتبر هذه الوسائل في النظر الشرعي لها دور في وجوب صلة الرحم، ومن هنا سنذكر عدة مسائل، ولا بد قبل ذلك أن نخصص الحديث عن الأقارب من هم؟ وسنبين ذلك في المسألة الأولى:

المسألة الأولى: هناك عدة اتجاهات للفقهاء في تحديد معنى الأقارب:

- عرفها الحنفية: «عند أبي حنيفة تشمل قرابة الأم وقرابة الأب من الرحم المحرم الأقرب فالأقرب ما عدا الوالدين والمولودين، لأن القرابة المطلقة هي قرابة الرحم المحرم، ولأن الاسم يتكامل بها، وأما غيرها من الرحم غير المحرم فمعنى القرابة فيها ناقص»⁽¹⁾.

- عرفها المالكية: يدخل فيها الأب والأم وولد الصلب، «القرابة والمستحق بها أولاد الصلب والأبوان»⁽²⁾.

- عرفها الشافعية: وسعوا مفهوم القرابة حيث قالوا: «إطلاق القرابة على أي قرابة وإن بعدت»⁽¹⁾.

(١) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٧، ص٣٤٨-٣٤٩.

(٢) الخطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج٤، ص٢١١.

عرفها الحنابلة: «القرابة أي: ذو النسب وهم أي: ذوو الأرحام هنا (كل قرابة ليس بذئ فرض ولا بعصبة) كالعمة والجد لأُم والخال»⁽²⁾.

قال الزحيلي: أن القرابة « يدخل فيه كل ذي رحم محرم من الواقف، من قبل الرجال والنساء، سواء المحرم أو غير المحرم على الأصح عند المالكية»⁽³⁾.

الباحثة ترى أن التعريف الراجح للقرابة: هو تعريف الحنفية؛ لأن القرابة المطلقة هي قرابة الرحم المحرم.

المسألة الثانية: ما الضابط الشرعي في صلة الرحم وزيارة الأقارب:

حث الدين الإسلامي الحنيف على صلة وتواصل مع الأقارب، وبينت ذلك الأدلة الشرعية السابقة، وفي الماضي رغم التباعد في الأماكن والمسافات، يحرص الناس على التواصل مع الأقارب، وزيارتهم، فهل هناك ضابط للصلة والتواصل مع الأرحام والأقارب؟
أ (نذكر بعض أقول العلماء في صلة الرحم والتواصل مع الأقارب، ومن خلال الأقوال نوضح الضابط الذي يرجع إليه الناس في التواصل:

- قال القاري: «لا خلاف في أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها مصيبة كبيرة، وللصلة درجات فأدناها: ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام»⁽⁴⁾.

- وقال ابن حجر: «قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة، فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتودد والتناصح والعدل والإنصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة، وأما الرحم الخاصة فتزيد للنفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم»⁽⁵⁾.

قال محمد ابن العثيمين: «ما فيها حد لا في المدة ولا في الكيفية ولا بالذي يوصل به مال أو كسوة أو غيره، فجاءت النصوص مطلقة، صلة رحم، فما عدّه الناس صلة فهو صلة، وما عدّوه قطيعة فهو قطيعة»⁽¹⁾.

(١) الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج٤، ص١٠٠.

(٢) البهوتي، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، ج٢، ص٥٣٥.

(٣) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج١٠، ص٧٦٦٤.

(٤) بدر الدين العيني: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتاني، ت: ٨٥٥هـ، عمدة القاري

شرح صحيح البخاري، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج٢٢، ص٩٠.

(٥) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٠، ص٤١٨.

قال سعد الخثلان: «الضابط لصلة القرابة مرجعه للعرف، يعني: لا تجد نصاً لا في القرآن ولا في السنة يحدد لك ضابط صلة الرحم، المرجع في ذلك للعرف، ما عده الناس صلة فهو صلة، يدخل في ذلك الاتصال الهاتفي، تدخل في ذلك الزيارة، تدخل في ذلك الهدية، تدخل في ذلك الإعانة بالمال، يدخل في ذلك تفريج الكربة مثلاً، كل ما عده الناس صلة فهو صلة»⁽²⁾.

المسألة الثالثة: الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على صلة الأرحام والتواصل

بين الأقارب:

أمر الله تعالى بصلة الأرحام والتواصل بين الأقارب، ونذكر بعضاً من هذه الأدلة:

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾ (سورة البقرة: ٢١٥).

وجه الدلالة: السؤال في الآية موجّه إلى الرسول: «يسألك أصحابك عن مقدار ما

يُنْفِقُونَ نفقة تطوّع وليس الزكاة الواجبة، وعن بيان الجهة أو المصرف التي يُنْفِقُونَ فيها؟ فأجابهم: إن أي مقدار تنفقونه قليلاً كان أو كثيراً فهو خير، وأن جهات الإنفاق إعطاء الوالدين والأولاد لأنهم قرابة قريبة ثم بقية الأقارب للأقرب فالأقرب»⁽³⁾.

قَالَ تَعَالَى: ﴿* وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ (سورة النساء: ٣٦).

(١) العثيمين، لقاء الباب المفتوح، لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس، بدأت في أواخر شوال ١٤١٢ هـ وانتهت في الخميس ١٤ صفر، عام، ١٤٢١ هـ، ج ٧٣، ص ٣٨، <http://www.islamweb.net>.

(٢) الخثلان: سعد بن تركي، فتوى ما ضابط صلة الرحم وهل يجزئ الاتصال ويكفي؟، <https://saadalkhathlan.com>.

(٣) السيوطي، الدر المنثور، ج ١، ص ٥٨٥-٥٨٦.

وجه الدلالة: أمر الله تعالى ووصى بالوالدين وبالأقارب ثم اليتامى والمساكين وكل الفئات في الآية الكريمة وأمر بالإحسان إليهم استبقاء لأواصر الود بين الأقارب (1).

قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كَانَتْ ذَاقُرْبَىٰ...﴾ (سورة الأنعام: ١٥٢).

وجه الدلالة: لأن القريب قد تميل به مشاعره وعواطفه لنصرته قريبه وينصفه رغم ظلمه.

قال مكي: «إذا تكلمتم بين الناس فأنصّبوا وقولوا الحقّ، ولو كان الذي يتوجه عليه الحقّ ذا قرابة منكم، فلا تحملنكم قرابته على القول بغير الحقّ» (2).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾

(سورة الإسراء: ٢٦).

وجه الدلالة: تقديم حق القرابة في الآية الكريمة، قال ابن عاشور: «القرابة كلها متشعبة عن الأبوة.....، وذكرت الآية حقوق القرابة، وللقرابة حقان: حق الصلة، وحق المواسة. وقد جمعها جنس الحق في قوله حقه» (3)، ولولا الوالدين ما كانت هناك قرابة، فالقرابة من جهة الوالدين.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه» (4).

قال البخاري: «أن الله جعل بحكمته صلة الرحم سبباً شرعياً لطول العمر» (5).

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ج ٥، ص ٤٨-٤٩.

(٢) مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمال من فنون علومه، ج ٣، ص ٢٢٤٢.

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ج ١٥، ص ٧٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، ح ٢٠٦٧، ج ٣، ص ٥٦.

(٥) البخاري، ت: ٢٥٦هـ، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، (د.م)، دار الصديق للنشر، ط ١٤١٨هـ، ٤ هـ - ١٩٩٧م)، ص ٥٠.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»⁽¹⁾.

قال القاري: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه»: فيه إشارة إلى أن القاطع كأنه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة»⁽²⁾.

عن أبي أيوب رضي الله عنه: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة، قال: ما له ما له. وقال النبي ﷺ: «أرب ما له، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم»⁽³⁾.

وأن من أسباب دخول الجنة صلة الرحم، وذكرها الرسول ﷺ من الأمور التي توجب دخول الجنة⁽⁴⁾.

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعته الله»⁽⁵⁾.

الحديث يدل على عظم شأن صلة الرحم وفضيلة واصليها وعظيم إثم قاطعيها⁽⁶⁾. الأدلة السابقة تدل على أهمية صلة الرحم المتمثلة في صلة الأقارب والحث عليها، وبيان العائد على الواصل نتيجة تواصله مع أقاربه.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف، وخدمته إياه بنفسه، ح ٦١٣٨، ص ٣٢.

(2) القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج ٧، ص ٢٧٣٢.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ح ١٣٩٦، ج ٢، ص ١٠٤.

(4) ابن البطال: الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت: ٤٩٩هـ، شرح صحيح البخاري، (الرياض: مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م)، ج ٣، ص ٣٩٠.

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ح ٢٥٥٥، ج ٤، ص ١٩٨١.

(6) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج ١٦، ص ١١٢.

ونستخلص من الأقوال السابقة: أن التواصل مع الأقارب ضابطه العرف، فما عده الناس صلة فهو صلة، فيعتبر تواصل مع الأقارب عبر وسائل التواصل الاجتماعي صلة؛ لأن التواصل عن طريق هذه الوسائل يعتبر من عرف الناس وما اعتادوا عليه في التواصل. ولكن ترى الباحثة: أن التواصل مع الأقارب في البلد الواحد يستحب التواصل معهم بالتزاور والتواصل وجها لوجه بالإضافة إلى التواصل عبر وسائل التواصل الاجتماعي؛ لأنه لا عذر لشخص لا يزور أقاربه وهم معه في ذات البلد، أما الأقارب خارج البلد؛ لظروف البعد، وتكلفة السفر، فلا يستطيع التواصل معهم إلا عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي، فهذا عذر مقبول.

المسألة الرابعة: تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية للأفراد

وأقاربهم:

هناك دراسات متعددة لباحثين عن تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية للأفراد وأقاربهم، من هذه الدراسات:

- دراسة لساري حلمي: بيّن أن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كان له أثر سلبي على تواصل الشباب، حيث تراجع مقدار التفاعل اليومي بينهم وبين أسرهم وأقاربهم^(١).
- دراسة لحنان شعشوع: بيّنت أثر وسائل التواصل الاجتماعي السلبي، حيث سبب عزلة اجتماعية وزعزعة تفاعل المبحوثات مع أسرهن وأقاربهن، الأمر الذي يشكل خطورة على متانة تماسك الأسرة، ونتج عن ذلك مشاكل اجتماعية عديدة، مثل العزلة والانطواء وفقدان التواصل الاجتماعي الطبيعي^(٢).

(١) ساري، تأثير الاتصال عبر الإنترنت في العلاقات الاجتماعية، ع-١٦، ٢-٢٠٠٨، ص ٢٩٦.

(٢) الشهري: أثر استخدام شبكات التواصل الإلكترونية على العلاقات الاجتماعية "الفييس بوك وتويتر نموذجاً"، ص ٨٨.

- دراسة لأشرف جلال: بيّن أن هناك ارتباطاً سلبياً بين معدل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ومستوى التفاعل الاجتماعي بين الأفراد^(١).

الاستبيان عن أثر وسائل التواصل الاجتماعي على أفراد الأسرة:

جمعت الباحثة البيانات وكان عدد العينة العشوائي (١٠٠) من الأسر^(٢)، ثم تحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، حيث استخدمت الأساليب الإحصائية الوصفية، من خلال استخدام التكرارات والنسب المئوية.

أولاً: البيانات الأولية عن خصائص العينة^(٣):

يوضح الجدول رقم (١) أن النسبة الأكبر من العينة من الإناث؛ حيث بلغت نسبتهم ٦٨,٧%، في حين بلغت نسبة الذكور ٢٦,٣%.

يوضح الجدول رقم (٢) أن النسبة الأكبر من العينة تقع في الفئة العمرية من ٣٠ فما فوق، حيث بلغت النسبة ٤٢,٤%.

يوضح الجدول رقم (٣) أن النسبة الأكبر التي تأثرت بوسائل التواصل الاجتماعي عينة المتزوج ٦٠,٦%، في حين كانت عينة الأعزب ٣٢,٣%.

يوضح الجدول رقم (٤) أن النسبة الأكبر في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في قطاع العمل هي نسبة الموظفين وبلغت ٣١,٣%، في حين كانت نسبة الموظف ٢٦,٣%.

يوضح الجدول رقم (٥) أن أكثر أفراد الأسرة لديهم حسابات على وسائل التواصل الاجتماعي حيث كانت النسبة الأكبر ٩٢,٩%، في حين كانت أقل نسبة ٢,٠%.

(١) حسن، أثر شبكات العلاقات الاجتماعية التفاعلية بالإنترنت ورسائل الفصائيات على العلاقات الاجتماعية والاتصالية للأسرة المصرية والقطرية، دراسة تشخيصية مقارنة على الشباب وأولياء الأمور في ضوء مدخل الإعلام البديل، ص ٥١.

(٢) قامت الباحثة بتحرير أسئلة الاستبيان عن طريق جوجل درايف (Google Drive)، بإشراف: العوض: المغيرة فضل الله السيد، رئيس قسم العمليات المسحية، جامعة قطر، ثم توزيع أسئلة الاستبيان على عينة عشوائية من أفراد الأسرة عبر الأيميل: familymaster2017@gmail.com، ثم جمع نتائج الاستبيان، وتحليله عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS، ثم تحرير هذه النتائج وتوضيح أثر المواقع الاجتماعية على أفراد الأسرة من خلال النسب المئوية.

(٣) انظر ملحق رقم (٨)، (٩)، لجدول النسب المئوية ونتائج استبيان أثر مواقع التواصل الاجتماعي على أفراد الأسرة.

يوضح الجدول رقم (٦) أن أكثر أفراد الأسرة لديهم أكثر من حساب على وسائل التواصل الاجتماعي حيث كانت النسبة الأكبر ٤٤,٤%، طبعاً نسبة ليست مستغربة في عصر التقنية.

يوضح الجدول رقم (٧) أن أكثر أفراد الأسرة استخداماً لوسائل التواصل الاجتماعي بلغت أكبر نسبة ٩٤,٩%، بينما أقل نسبة ٢,٠%.

يوضح الجدول رقم (٨) أن جميع أفراد الأسرة يستخدمون هذه الوسائل فكانت النسبة الأكبر ٥٣,٥%، في حين كانت أقل نسبة استخداماً هي نسبة الآباء ٣,٠%.

يوضح الجدول رقم (٩)، الأسباب لاستخدام أفراد الأسرة لوسائل التواصل الاجتماعي هو مواكبة التقدم والتطور حيث وصلت النسبة الأكبر ٣٩,٤%.

يوضح الجدول رقم (١٠) من أسباب استخدام وسائل التواصل الاجتماعي الاستفادة من خبرات الآخرين، البحث عن المعلومات، التواصل مع الأهل والأقارب والأصدقاء، للترفيه والتسلية، فبلغت نسبة هذه الأسباب ٥٧,٦%.

يوضح الجدول رقم (١١) نسبة الآثار الإيجابية والسلبية لوسائل التواصل على أفراد الأسرة، وقد كانت الآثار السلبية أكثر بمعدل ٤٤,٤%، في حين بلغت نسبة الآثار الإيجابية ٣٣,٣%.

يوضح الجدول رقم (١٢) حقيقة قلة زيارة الأقارب عما كانت عليه في السابق قبل وسائل التواصل، فكانت النسبة المؤكدة لهذه الحقيقة ٣٣,٣%.

يوضح الجدول رقم (١٣) الوقت الذي يقضيه الفرد في التحدث مع الأصدقاء عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وأنه أكثر من الذي يقضيه مع الأهل في التحدث معهم وجهاً لوجه حيث بلغت النسبة الأكبر ٣٦,٤%.

يوضح الجدول رقم (١٤) الدور الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي في الربط بين أفراد الأسرة وذويهم المغتربين، حيث بلغ ذلك ما نسبته ٤١,٤%.

يوضح الجدول رقم (١٥) أن النسبة الأكبر من العينة يرون أن وسائل التواصل الاجتماعي تعتبر متنفساً لهم بواقع ٤٢,٤%.

يوضح الجدول (١٦) يوضح الجدول أن وسائل التواصل الاجتماعي لم تؤثر على مشاركات ومساهمات أفراد الأسرة حيث بلغت نسبة عدم الموافقة على التأثير ٤٣,٤%.

يوضح الجدول (١٧) أن النسبة الأكبر على عدم تأثر وسائل التواصل على الحياة بين الزوجين %٣٨,٤.

يوضح الجدول (١٨) أن هذه الوسائل لم تزد الثقة بل زعزعتها حيث بلغت النسبة الأكبر %٤٠,٤.

يوضح الجدول (١٩) أن نسبة الموافقة على مراقبة الوالدين على حسابات أبنائها على وسائل التواصل الاجتماعي النسبة الأكبر %٥٥,٦.

يوضح الجدول (٢٠) أن النسبة الأكبر على عدم الموافقة على مراقبة كل من زوجين لحسابات الآخر على وسائل التواصل الاجتماعي %٣٧,٤.

هل هناك أسباب لتأثير وسائل التواصل الاجتماعي على أفراد الأسرة ولم تذكر؟

طرحت الباحثة السؤال السابق، فكانت الإجابات مختلفة، كما يلي:

- تؤدي إلى انشغال الأبناء عن الجلوس مع الأهل.
- انشغال أفراد الأسرة بالهاتف في الاجتماعات العائلية.
- الانشغال عن الأولويات والتجسس على الآخرين وانعدام الخصوصية.
- يؤثر التقليد الأعمى الغبي لبعض المشاهير، من خلال رؤيتهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي على علاقاتنا مع أسرنا، والجهر بالمعاصي والفجور ولا وجود للحياء في حياتنا أبدا.
- تؤدي إلى غياب الحوار والتواصل بين الأفراد، ضياع الوقت في أمور ثانوية، عدم ضبط النفس أمام المغريات، الانعزالية والانطوائية.
- خلقت نوعا من التباعد وعدم التقارب حتى بين الأسرة الواحدة، أو المشاركة في الأحاديث الودية بين أفراد الأسرة؛ بسبب انشغال الجميع بالهاتف وبشكل مستمر وأثناء الجلوس حتى في المكان الواحد يتحدثون بالهاتف.
- تؤدي إلى التفكك الأسري.
- وسائل التواصل الاجتماعي مشكلة العصر الحديث في مجتمعنا المحافظ.

وفي ضوء النتائج السابقة:

نجد أنها كشفت لنا عن بعض الآثار السلبية التي يعاني منها أفراد الأسرة عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، من تفكك أسري وعزلة وانطوائية وزعزعة الثقة بين أفراد الأسرة والتجسس وانعدام الخصوصية وغيرها من السلبيات التي ذكرت سابقا. ولكن أستطيع القول إن وسائل التواصل الاجتماعي قد أثبتت في الوقت نفسه وجودها الفاعل بين شرائح المجتمع المختلفة عامة، وأفراد الأسرة خاصة، لذلك رغم ما أنتجته وسائل التواصل الاجتماعي من سلبيات، ولكن هناك إيجابيات كثيرة، ذكرت بعضا منها في البيانات الأولية عن خصائص العينة، ولكن هذا لا يعني أن نقيّد حرية أفراد الأسرة، بل نعمل على ترشيد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والاستفادة من الإيجابيات والمحاسن المتعلقة بها، بما يعود على المجتمع المسلم بالنفع والخير.

المبحث الثاني: الأحكام الشرعية والضوابط المتعلقة بالعلاقات الأسرية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: حكم إفشاء الأسرار الأسرية في وسائل التواصل الاجتماعي:

حرص الدين الإسلامي على حفظ الأسرار عامة وأسرار الحياة الأسرية خاصة، ونزل الوحي بأدلة شرعية عديدة تبين عظم وحجم أهمية حفظ الأسرار على الصعيد العملي والأسري، كما اتفقت الشريعة والقانون على تجريم من يقوم بإفشاء الأسرار، لأن إفشاءها يترتب عليه ضرر عظيم، ومن خلال عدة مسائل سنبين حكم إفشاء الأسرار الأسرية.

المسألة الأولى: الأدلة الشرعية التي تدل حفظ الأسرار من الكتاب والسنة:

نذكر بعض الأدلة التي يتضح من خلالها حرص الشرع على حفظ الأسرار وعدم إفشائها.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعَاْمُونَ ﴿٢٧﴾﴾ (سورة الأنفال: ٢٧).

وجه الدلالة: أن الأمانات المذكورة في الآية تشمل جميع الأمانات، ومن الأمانات حديث الإنسان إلى محدثه، وإفشاء سره عليه، فيكون السر أمانة لا بد من الحفاظ عليه وكتمانه^(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٣﴾﴾ (سورة التحريم: ٣).

وجه الدلالة: عاتب الله تعالى بعض نساء النبي ﷺ على إفشائها سرّاً للنبي ﷺ، حيث قامت حفصة رضي الله عنها من إفشائها سره ﷺ وأخبرت عائشة رضي الله عنها به^(٢).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٣٣٨.

(٢) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٢٣، ص ٤٨٢.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا...﴾ (سورة التحريم: ١٠).

وجه الدلالة: إن امرأة نوح كانت تكشف سره، فإذا آمن مع نوح أحد أخبرت الجابرة من قوم نوح به، أما امرأة لوط فكانت إذا استضاف لوط أحدًا أخبرت أهل المدينة ممن يعملون السوء حتى يأتوا ويفعلوا بهم الفاحشة^(١).

في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي ﷺ: «مرحبا بابنتي» ثم أجلسها عن يمينه، أو عن شماله، ثم أسر إليها حديثا فبكت، فقلت لها: لم تبكين؟ ثم أسر إليها حديثا فضحكت، فقلت: ما رأيت كالיום فرحا أقرب من حزن، فسألتهما عما قال: فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول ﷺ، حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم»^(٢).

وجه الدلالة: حفظ فاطمة رضي الله عنها سر الرسول ﷺ وعدم إفشائه لعائشة رضي الله عنها حتى وفاته^(٣).

عن أنس رضي الله عنه: «أنا رسول الله ﷺ ونحن صبيان، فسلم علينا، وأرسلني في حاجة، وجلس في الطريق ينتظرني حتى رجعت إليه، قال: فأبطأت على أم سليم رضي الله عنها، فقالت: ما حبسك؟ فقلت: بعثني النبي ﷺ في حاجة، قالت: ما هي؟ قلت: إنها سر، قالت: فاحفظ سر رسول الله ﷺ»^(٤).

وجه الدلالة: حفظ السر وعدم إفشائه.

(١) الطبري، المرجع السابق، ج ٢٣، ص ٤٩٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح ٣٦٢٣، ج ٤، ص ٢٠٤، أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم رقم ٢٤٥٠.

(٣) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ١٨، ص ٦٤.

(٤) البخاري، الأدب المفرد، صححه الألباني، باب الجلوس على الطريق، ح ١١٣٩، ص ٣٨٩.

عن عبد الرحمن بن سعد، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها»^(١).

وجه الدلالة: ما يجري بين الرجل وزوجه يعتبر سرا يحرم إفشاؤه^(٢).

المسألة الثانية: أنواع الأسرار الأسرية التي يجب عدم افشائها:

الأسرار الأسرية تشمل جميع أفراد الأسرة، وستكلم عنهم في نقاط الآتية:

– الأسرار بين الزوجين:

تنقسم الأسرار بين الزوجين إلى ثلاثة أقسام:

(١) أسرار الفراش بين الزوجين: حرصت السنة النبوية على النهي عن إفشاء هذه الأسرار، عن عبد الرحمن بن سعد، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها»^(٣)، قال النووي: «في هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه، فأما مجرد ذكر الجماع، فإن لم تكن فيه فائدة ولا إليه حاجة فمكروه؛ لأنه خلاف المروءة»^(٤)، أما إذا كان هناك حاجة أو مصلحة في ذكر ذلك السر فلا مانع منه.

قال النووي: «إن كان إليه حاجة أو ترتب عليه فائدة بأن ينكر عليه إعراضه عنها أو تدعي عليه العجز عن الجماع أو نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال صلى الله

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، ح١٤٣٧، ج٢، ص١٠٦١.

(٢) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج١٠، ص٨.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج١٠، ص٨-٩.

عليه وسلم: إني لأفعله أنا وهذه قال ﷺ لأبي طلحة: أعرستم الليلة، وقال لجابر: الكيس الكيس والله أعلم»⁽¹⁾.

وترى الباحثة: أن الحاجة والمصلحة التي قد تضطر الزوجين إلى إفشاء سر فراشهما، في حالة عجز أحدهما وإصرار الآخر على بقاءه، الإفشاء يكون أمام ثقته إما طبيياً، أم قاضياً أم من يختص بذلك وليس أي أحد، وبناء على ما سبق من أدلة يحرم إفشاء الأسرار بين الزوجين إلا في حالة الحاجة والمصلحة، فكذلك يحرم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

(٢) العيوب الخلقية والخلقية: كل من الزوجين مطالب بحفظ باقي الأسرار الأخرى التي تقع في الحياة الزوجية، بل حتى بعد الفراق بطلاق أو غيره، لا ينبغي له إفشاء ما كان بينه وبين زوجه من أسرار خاصة سواء أسرار معنوية أو مادية أو متعلقة بالعيوب الخلقية والخلقية.

ومن أدلة ذلك:

قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سورة

البقرة: ٢٣٧).

وعن سالم بن عبد الله رضي الله عنه، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه»⁽²⁾، وقال ابن حجر في تفسير الحديث: «محصل الكلام كل واحد من الأمة يعفى عن ذنبه ولا يؤاخذ به إلا الفاسق المعلن»⁽³⁾.

لذلك لا يحق للزوجين إفشاء عيوب الآخر؛ لأن هذه العيوب من الأسرار التي يجب كتمها وعدم إفشائها، إلا ما كان من استثناء التظلم إلى الجهات التي يرجى منها

(١) المرجع السابق، ج ١٠، ص ٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن، ح ٦٠٦٩، ج ٨، ص ٢٠.

(٣) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١٠، ص ٤٨٦.

الإينصاف والنصح ومساهمتها في الإصلاح، مثل القاضي والحكمين، أو إلى الجهات الطبية، لطلب التطيب والتداوي ونحو ذلك.

(٣) أسرار يتفق الزوجان على عدم إفشائها: الأسرار التي يتفق الزوجان على كتمانها وعدم إفشائها، وتكون بطلب أحد الزوجين، سواء كانت أسراراً تتعلق بالزوج أو بالزوجة أو بأسرتهما أو نحو ذلك، فهذه الأسرار تعتبر من أسرار المجالس التي لا بد أن تكتم وتحفظ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم، أخبره: أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة»^(١)، في شرح الحديث قال الغيتابي: «في الحديث حض على التعاون وحسن المعاشرة والألفة والستر على المؤمن وترك التسمع به والإشهار لذنوبه»^(٢)، وفي الحديث وجوب الستر على المسلم، فمن باب أولى ستر وحفظ أسرار الزوجين.

المسألة الثالثة: آراء العلماء المعاصرين في إفشاء الأسرار:

- قرار مجمع الفقه الإسلامي بخصوص موضوع: (السر في المهن الطبية)^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ح ٢٤٤٢، ج ٣، ص ١٢٨.

(٢) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ٢٤، ص ١٠٧.

(٣) منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، قرار مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثامن بيندر سير باجوان، بروناي دار السلام من ١ إلى ٧ محرم ١٤١٤هـ، الموافق ٢١-٢٧ يونيو ١٩٩٣م، ج ٨، ص ١٤٥١، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله «قرر ما يلي:

أ- السر هو ما يفضي به الإنسان إلى آخر مستكتماً إياه من قبل أو من بعد، ويشمل ما حفت به قرائن دالة على طلب الكتمان إذا كان العرف يقضي بكتمانها، كما يشمل خصوصيات الإنسان وعيوبه التي يكره أن يطلع عليها الناس.

ب- السر أمانة لدى من استودع حفظه، التزاماً بما جاءت به الشريعة الإسلامية، وهو ما تقضي به المروءة وآداب التعامل.

ت- الأصل حظر إفشاء السر، وإفشاؤه بدون مقتضى معتبر موجب للمؤاخذة شرعاً.

- قال ابن عثيمين عندما سئل عن حكم إفشاء الأسرار الزوجية: « لا يحل لامرأة أن تفشي سر بيتها أو حالها مع زوجها إلى أحد من الناس»^(١).
- فتوى إسلام ويب: «فلا شك أن ما يحدث بين الزوجين من أمور الاستمتاع، هو من الأمانة التي يجب حفظها ويجرم إفشاؤها»^(٢).
- بعد استعراض أقوال العلماء، تبين أن الأصل حظر إفشاء السر، وعدم إشاعته، والقائم بإشاعته مؤاخذ شرعا وقانونا^(٣).

المسألة الرابعة: إفشاء الأسرار عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

تبين بما سبق وجوب حفظ الأسرار بأنواعها، سواء المتعلقة بالزوجين، أو بالأسرة مثل: المتعلقة بالأولاد أو الحالة المادية أو الاجتماعية للأسرة، وحفظ هذه الأسرار بعدم إفشائها في محيط الأسرة والأقارب على الصعيد الواقعي، وبناء على فتاوى العلماء، فكذلك يجرم إفشاؤها على الصعيد الافتراضي عبر وسائل التواصل الاجتماعي، التي يكون انتشار الأسرار فيها على نطاق أوسع، ولوسائل التواصل الاجتماعي دور كبير في كشف الأسرار المنزلية والشخصية، في ظل الثورة المتواصلة للمعلومات والاتصالات، ويؤكد عدم خصوصية وسائل التواصل الاجتماعي ما قاله جلال زيادة: «إمكانية اختراق الحسابات وسرقة

ث- يتأكد واجب حفظ السر على من يعمل في المهن التي يعود الإفشاء فيها على أصل المهنة بالخلل، كالمهنة الطبية؛ إذ يركن إلى هؤلاء ذوو الحاجة إلى محض النصح وتقديم العون، فيفضون إليهم بكل ما يساعد على حسن أداء هذه المهام الحيوية، ومنها أسرار لا يكشفها المرء لغيرهم حتى الأقربين إليه».

(١) المسند: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله ، فتاوى إسلامية، (الرياض: دار الوطن للنشر، ط٢، ١٤١٣ هـ)، ج٣، ص٢١١.

(٢) إسلام ويب، حرمة إفشاء الزوجين أسرار الفراش، رقم الفتوى: ١١٣٩٣٠، الاثنين ٢٧ شوال ١٤٢٩ - <http://fatwa.islamweb.net>، ٢٠٠٨-١٠-٢٧.

(٣) جريمة إفشاء الأسرار جريمة يعاقب عليها القانون في الفصل الرابع.

المعلومات الشخصية»⁽¹⁾، وقال كذلك: «لا توجد لخصوصية الأفراد في شبكات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام الجديد أي ضمانات أو حماية»⁽²⁾.

وأكد ذلك: «متحدثون لـ «صحيفة العرب» أن هناك العديد من البرامج التي تتيح التعرف على جميع محتويات الهاتف النقال منذ بداية استخدامه وتثبيت تلك البرامج عليه، خاصة الصور وأرقام هواتف الأصدقاء وحساباتهم الشخصية»⁽³⁾، وكل ذلك يؤدي لزعة الأسرة، والقضاء على بنية الأسرة، ومحو خصوصيتها الأسرية، لتكون متاحة للجميع عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: حكم إضاعة الوقت والمال في وسائل التواصل الاجتماعي وأثره على العلاقات الأسرية:

هناك ارتباط وثيق بين كل من المال والوقت، فالوقت المستثمر والمدار بحسن الإدارة يجلب الأموال، والعكس صحيح، فالوقت المهدر المدار بسوء إدارة يجلب الإفلاس ويهدر المال، فالعلاقة بين الوقت والمال علاقة طردية، والعلاقة وطيدة بين الوقت والمال في وسائل التواصل الاجتماعي من جانبين الجانب الأول الوقت الذي يقضيه الفرد في وسائل التواصل الاجتماعي، والمال الذي يدفع للشركات الاتصالات مقابل إتاحة خدمة وسائل التواصل الاجتماعي.

في المطلب مسألتان: إضاعة الوقت والمال وستكلم عن كل مسألة بمفردها ومدى تأثير وسائل التواصل الاجتماعي فيها:

(1) زيادة: جلال الدين الشيخ، العلاقة بين الإعلام التقليدي وشبكات التواصل الاجتماعي الخصوصية والمهنية، ورقة مقدمة إلى مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي التطبيقات والإشكاليات المنهجية، ١٤٣٦-٢٠١٥، (طائف: جامعة الطائف، ربيع أول-١٤٣٦، يناير-٢٠١٥م)، ص ٢٣.

(2) المرجع السابق، ص ٢٥.

(3) صحيفة العرب، ثورة الاتصالات تفضح أسرار البيوت وتكشف المعلومات الشخصية، الاثنين، ١٦ مارس ٢٠١٥، <http://www.alarab.qa>، استعرض بتاريخ: ٢٠١٧/٤/٥م.

المسألة الأولى: حكم إضاعة الوقت في وسائل التواصل الاجتماعي:

حث الشرع من خلال الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على أهمية الوقت:

- الأدلة من الكتاب:

وجه الدلالة: الآيات الكريمة تحث على استغلال بعض الأوقات⁽¹⁾، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾

(الإسراء: ٧٩).

وجه الدلالة: تبدو أهمية الوقت في كثرة ما أقسم الله به في كتابه⁽²⁾، ويتبين ذلك في

الآيات التالية:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا يَسِرَ ﴿٤﴾ هَلْ فِي ذَلِكَ

قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ ﴿٥﴾﴾ (الفجر: ١ - ٥).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴿١﴾ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ﴿٢﴾ وَمَا خَلَقَ الذَّكْرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣﴾ إِنَّ سَعْيَكُمْ

لَشَتَّىٰ ﴿٤﴾﴾ (الليل: ١ - ٤).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ (العصر: ١ - ٣).

- الأدلة من السنة:

وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من

الناس: الصحة والفراغ»⁽³⁾.

(١) ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٣، ص ٢١٤.

(٢) انظر: القرطبي: محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الإشبيلي المالكي، ت: ٥٤٣ هـ، الجامع لأحكام القرآن =

تفسير القرطبي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ج ١٠، ص ٣٠٧،

ج ٢٠، ص ٣٨، ص ٨١، ص ١٧٩، ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٤، ص ٣٨٦، ص ٤٠٤، ٤٠٤، ٤٠٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب: لا عيش إلا عيش الآخرة، ح ٦٤١٢، ج ٨، ص ٨٨.

وعن ابن مسعود رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ قال: «لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس، عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه»⁽¹⁾.

والحديث يبين أهمية الوقت والمال في حياة المسلم وأنه سيسأل عنهما⁽²⁾.
مجموع الأدلة السابقة من الكتاب والسنة تدل على أهمية الوقت والمال، وأنها نعمة لا بد من المحافظة عليها وعدم ضياعها.

وتعتبر وسائل التواصل الاجتماعي لصوص الوقت التي تسرق وقت الإنسان وهو غارق في التفاعل معها لساعات طوال وقد تكون بدون جدوى ومنفعة⁽³⁾.

وإضاعة الوقت عبر وسائل التواصل الاجتماعي تعزيره الأحكام الخمسة بحسب الوقت المصروف فيه؛ لأن الأصل الإباحة، قال الزركشي: «أن الأصل في الأشياء الإباحة، وأن التحريم عارض»⁽⁴⁾.

ومن فتاوى العلماء في التحذير من إضاعة الوقت قول ابن عثيمين: «ضياع الوقت الذي هو أشد ضرراً من ضياع المال، فإن المال له ما يخلفه والوقت الذي هو أشد ضرراً من ضياع المال، فإن المال له ما يخلفه والوقت لا يخلفه فيء»⁽⁵⁾.

والوقت وحكمه يحدده القصد من تمضية هذا الوقت في استخدام هذه الوسائل، فإن كان قصد العبد تمضية وقته في كل ما هو خير ويعود عليه بالنفع والفائدة، فإنه سيثاب على ما صرفه من الزمن، وإن كان العكس فهو غير مشروع وسيحاسب عليه، وفي شبكة الإسلام ويب: «لا يجوز لمن دخل على شبكة المعلومات "الإنترنت" الدخول على الوسائل

(١) رواه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة والرفائق والوعر، باب في القيامة، ح ٢٤١٦، ج ٤، ص ١٩٠، أخرجه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح.

(٢) البكري: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم، ت: ١٠٥٧هـ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، بيروت: دار المعرفة، ط ٤، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م)، ج ٤، ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(٣) الفقي: إبراهيم، إدارة الوقت، (مصر: إبداع للنشر، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، ص ٨٦.

(٤) الزركشي: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، ت: ٧٩٤هـ، البحر المحيط في أصول الفقه، (م.د، دار الكتي، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، ج ٨، ص ١٠.

(٥) ابن العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ج ٢٦، ص ٥١١.

التي تنشر الفحش والعري والتهتك وكل ما لا يرضاه الله تعالى من الأقوال والأفعال، فلا يجوز القصد إلى ذلك ابتداءً، ومن عرض عليه شيء من ذلك دون قصد منه فعليه أن يتقي الله تعالى ويصرف بصره كما أنه يجب عليه إغلاق هذا الموقع، ثم إن تطلع النفس إلى رؤية مثل هذه الأشياء مدخل من مداخل الشيطان لفتنة القلب، والأخذ بصاحبه، إلى الوقوع في الزنا والفواحش»⁽¹⁾.

ووسائل التواصل الاجتماعي عموماً وسيلة اتصال مثله مثل الهاتف ينبغي على مستخدمه أن يتقي الله فلا يهدر الوقت في معصية أو إيذاء من خلال استخدامه هذه الوسائل، فإن استخدمه في معصية فالوقت المستخدم في المعصية وقت مهدور، كما من أبغضه الله تعالى أشغله عن ذكره وأضاع وقته، سواء في العالم الواقعي أو في العالم الافتراضي. والضابط في ذلك حسب أغلبية الاستعمال، فإذا كان غالب وقته يستعمله في الجانب السيء في وسائل التواصل الاجتماعي، فحكم هذا الوقت محرم؛ لأن إثم هذه الوسائل الاجتماعية أكبر من نفعها، أما إذا كان غالب استخدامه لهذه الوسائل الاجتماعية في الجانب المباح فوقته الذي يقضيه فيها مباح.

المسألة الثانية: حكم إضاعة المال في وسائل التواصل الاجتماعي وأثره على

العلاقات الأسرية:

أصل الملك لله سبحانه وتعالى، والله جل جلاله تفضل على عباده بالمال واستخلفهم فيه، وأن العبد ليس له إلا التصرف، والله جل جلاله سيحاسبه عن هذا المال من أين اكتسبه، وفيه أنفقه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ (الحديد: ٧).

(١) موقع إسلام ويب، فتوى الحذر من ضياع الوقت فيما لا ينفع، رقم الفتوى: ٢٨٤١٤، تاريخ الفتوى: السبت ١٤ ذو الحجة ١٤٢٣ - ١٥-٢-٢٠٠٣، <http://fatwa.islamweb.net>.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»⁽¹⁾.

ونهى الله تعالى عن إضاعة المال، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم: أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»⁽²⁾، قال النووي في تفسير الحديث: «إضاعة المال فهو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهي أنه إفساد والله لا يجب المفسدين ولأنه إذا أضع ماله تعرض لما في أيدي الناس»⁽³⁾.

وصور إضاعة المال عديدة، منها إضاعة المال في وسائل التواصل الاجتماعي، قال الأصفهاني: «سئل سعيد بن جبير رضي الله عنه عن التبذير، فقال: هو أن تنفق الطيب في الخبيث»⁽⁴⁾.

والضابط لإنفاق المال جاء في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان: ٦٧).

قال الطبري في تفسير الآية: «لم يسرفوا فينفقوا في معاصي الله كل ما أنفق في معصية الله، وإن قلّ فهو إسراف، ولم يقتروا فيمسكوا عن طاعة الله. قال: وما أمسك عن طاعة الله وإن كثر فهو إقتار»⁽⁵⁾.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، ح ٢٧٤٢، ج ٤، ص ٢٠٩٨.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه، ح ١٧١٥، ج ٣، ص ١٣٤٠.

(٣) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج ١٢، ص ١١.

(٤) الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف، ت: ٥٠٢هـ، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، بيروت، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط ١، ١٤٢٠هـ، ج ١، ص ٥٧٩.

(٥) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ١٩، ص ٢٩٩.

أذن لو أنفق الفرد مالا كثيرا أو قليلا في وسائل التواصل الاجتماعي والمراد به معصية فهو أمر محرم ومن صور إضاعة المال.

ولو نظرنا إلى حياتنا الاجتماعية المادية، فسنجد ممارسات غير سوية، فهناك سوء تصرف من كثير من الناس بالأموال.

مثال على ذلك:

صرف المال مقابل إعلان تسويقي لموقع إباحي، أو الاشتراك في الألعاب المحرمة مقابل ثمن محدد قل أو كثر، وكذلك صرف المال في محادثات محرمة، أو شراء صور فاحشة، أو الاشتراك في كل ما يضر الأمة المسلمة، ويجلب الدمار لأبنائها أو يهدمها، كل ذلك من صور إضاعة المال في وسائل التواصل الاجتماعي.

قال ابن باز عن إضاعة المال: «من الاقتصاد صرف المال في مصارفه في المأكل والمشرب من غير تقدير على النفس والأهل، ولا إسراف في تضييع المال من غير حاجة، وقد نهى الله عن ذلك كله قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (الإسراء: ٢٩) وقال تعالى في النهي عن إضاعة المال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا...﴾ (النساء: ٥)، نهى الله جل وعلا في هذه الآية عن إعطاء الأموال للسفهاء؛ لأنهم يصرفونها في غير مصارفها فدل ذلك على أن صرفها في غير مصارفها أمر منهى عنه، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَبْنَءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: ٣١)»^(١).

قال المنجد: في حكم الاشتراك في وسائل تحتوى على محرمات مقابل رسوم من المال محددة: «الاشتراك معهم سيكون سبباً في إيصال روابط لوسائل وشركات تشتمل على المحرمات والمنكرات فإننا نرى حرمة الاشتراك في ذلك الموقع المسمى "أجلوكو"؛ لما يتسبب الاشتراك معهم في تقويته أمام شركات الإعلانات، وأمام الشركات والوسائل الراضية في

(١) ابن باز، مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، ج ٤، ص ٣٧.

الإعلان ؛ ولما يتسبب الاشتراك معهم في وصول إعلانات لوسائل تحوي المنكرات والمحرمات»⁽¹⁾.

يتبين مما سبق من الأدلة وفتاوى العلماء، أن دخول هذه الوسائل التي تنشر الفساد محرماً، إن كانت برسوم، فهي جناية مالية مضافة، أما إن دخلت هذه الوسائل بقصد تدميرها أو إزالتها؛ بسبب ما تنشر من فساد، فالضرورة تقدر بقدرها.

المطلب الثالث: حكم تبادل الصور والتواصل الجنسي بين الزوجين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

تعتبر وسائل التواصل الاجتماعي ثورة في تقنية المعلومات، وأصبح بإمكان أي فرد من أفراد الأسرة، أن يمتلك حاسوباً منزلياً، أو أي جهاز من أجهزة التقنية المتطورة مثل الجوال أو الآيباد الخ.

ثم من خلال اتصاله بشبكة الإنترنت، يستطيع الولوج إلى العالم الافتراضي، وقد يرى ما حرمه الله تعالى من منكرات، وتكون هذه المنكرات في بعض الأحيان أقرب إلى الواقع، إذا توفر لدى المستخدم كاميرا وميكروفون أو تقنية ثلاثية الأبعاد، وينقصها الملامسة التي تكون في العالم الواقعي، ولهذا المنكرات أثر كبير على صحة وسلوك الشخص حيث تقول ماري آن لايدن:

«الوسائل الإباحية هي أخطر مهدد للصحة النفسية نعرفه اليوم؛ وخطورة تلك الوسائل إلى كونها متاحة عبر وسيلة توصيل تتميز بكفاءة عالية وهي الإنترنت كما أنها متاحة بصورة دائمة ومجانية، ومن ثم بمقارنة هذا النوع بإدمان الكوكايين مثلاً، فإن الأول أخطر، لأنه لا قيود عليه، ولا يمكن التعرف على من يتعاطاه، كما أن أثره لا يمكن أن يحى من أدمغة المصابين به، إذ تظل المشاهد الإباحية عالقة بمخيلة من شاهدها، بينما

(1) المنجد، حكم الاشتراك في موقع "أجلوكو" ، وحكم المال المكتسب منهم، رقم الفتوى: ١٠٦٦٦٩، تاريخ النشر: ٢٠٠٧-١٢-١، <https://islamqa.info>.

يمكن أن تمحى بصورة نهائية تقريبا آثار الكوكايين من جسم المدمن بعد مضي بعض الوقت»⁽¹⁾.

- حكم تبادل الصور بين الزوجين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

قد يضطر الزوج أو الزوجة للسفر والابتعاد عن عش الزوجية؛ طلبا للرزق ولرفع مستوى المعيشة للأسرة، ولكن في الغربية قد يشترك الزوج لزوجته واشتياقها له، ولكن هذه المشكلة قد حلتها وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة حيث يستطيع كل من زوجين رؤية الآخر صوتا وصورة، ولكن جزءا من هذه المشكلة لم يحل، وهذا يدفعنا إلى التساؤل هل هناك حدود شرعية، أو ضابط شرعي لتبادل الصور بين الزوجين، هذا ما سنوضحه من خلال ذكر بعض فتاوى العلماء حكم تبادل الصور بين الزوجين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

- **سئل علماء اللجنة الدائمة:** هل صورة وجه المرأة في جواز السفر وغيره عورة أم لا؟ وهل يصح للمرأة إذا امتنعت عن التصوير أن تستنيب من يحج عنها؟، فأجابوا: «الأصل في التصوير وحمل الصور والاحتفاظ بها أنه محرم؛ لأن النبي ﷺ لعن المصورين لكن إذا اضطر الإنسان إلى التابعية⁽²⁾ في شؤون حياته من انتقال من جهة إلى أخرى، أو تولى عملا تقوم به حياته ونحو ذلك، وكان حصوله عليها متوقفا على الصور جاز له أن يصور للضرورة فقط، وليس لها أن تسمح بتصوير وجهها لا في الجواز ولا غيره؛ لأنه عورة، ولأن وجود صورتها في الجواز وغيره من أسباب الفتنة بها، لكن إذا لم تتمكن من السفر إلى الحج إلا بذلك رخص لها في الصورة لأداء فريضة الحج، ولم يجز لها أن تستنيب من يحج عنها.

(1) الشويكي: وليد، إدمان المواقع الإباحية أخطر مهدد للصحة النفسية، تاريخ النشر: ٢٤-١٠-١٤٢٥هـ-٧-١٢-٢٠٠٤م، www.aljazeera.net، وانظر: دونان: هاستنغز، ماغوان: فيونا، أنثروبولوجيا الجنس، ترجمه: هناء خليف غني، (د.م، المركز الأكاديمي للأبحاث، ٢٠١٧م).

(2) تسمى كذلك حفيظة النفوس دفتر العائلة أو البطاقة الشخصية للمواطن السعودي، انظر: نبذة عن البطاقة، وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية، <https://www.moi.gov.sa>.

والمرأة كلها عورة في ظاهر أدلة الكتاب والسنة، فالواجب عليها ستر جميع بدنها عن غير محارمها؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِحُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ (النور: ٣١)، وقوله سبحانه: ﴿...وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ (الأحزاب: ٥٣) (١).

- يريد تصوير زوجته عارية لينظر فيها في غربته، قال المنجد: «هذا الفعل الوارد السؤال عنه من أقبح الأفعال، وهو محرّم لذاته، ولما يؤدي إليه، أما لذاته: فإن المرأة أصلاً كلها عورة، ولا يجوز تصويرها ابتداءً، حتى لو كانت لا تُظهر إلا وجهها وكفّيتها، فكيف إذا كان الظاهر منها ما هو أكثر من ذلك، فكيف إذا كانت صورتها وهي تُبدي عورتها المغلظة؟ فلا شك أن هذا يزيد في القبح والإثم والعقوبة» (٢).

- حكم إرسال صور مفاتن الزوجة لزوجها، جواب اللجنة الدائمة عن السؤال: «حتى إذا ذهبنا إلى القول بإباحتها فإنه لا يجوز لك أصلاً أن تصور الزوجة نفسها في مثل هذه الأوضاع، ولا أن ترسلها لزوجها؛ لأنه لا يؤمن وقوعها في يد غيره، وهذا فيه ما لا يخفى من العار والمفاسد العظيمة، فالواجب على الزوج أن يكف عن مطالبة زوجته بهذا، والواجب عليها ألا تطيع زوجها في ذلك، بل عليها أن ترد عليه بلطف وحكمة، وتبين له أن ذلك لا يجوز» (٣).

فتبين من الفتوى السابقة عدم الجواز؛ لما يترتب على ذلك الفعل من مفساد عظيمة، ولأن الوسيلة التي يتم بها إرسال الصور غير آمنة وخاصة إذا تم الإرسال عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وقد تم تبين عدم أمان هذه الوسائل سابقاً (٤).

(١) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، (الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، د. ط، د. ت)، ج ١، ص ٧١٨-٧١٩.

(٢) المنجد، يريد تصوير زوجته عارية لينظر فيها في غربته، رقم الفتوى: ٩٧٤٩٥، تاريخ النشر: ١٤-٤-٢٠٠٧، <https://islamqa.info>.

(٣) موقع إسلام ويب، حكم إرسال صور مفاتن الزوجة لزوجها، رقم الفتوى: ١٢٤٣٠١، تاريخ الفتوى: لأربعاء ٩ رجب ١٤٣٠ - ١-٧-٢٠٠٩، <http://fatwa.islamweb.net>، بتصرف.

(٤) انظر: زيادة، العلاقة بين الإعلام التقليدي وشبكات التواصل الاجتماعي الخصوصية والمهنية، وانظر: صحيفة العرب، ثورة الاتصالات تفضح أسرار البيوت وتكشف المعلومات الشخصية، الاثنين، ١٦ مارس ٢٠١٥ م.

- حكم تصوير الزوج لامرأته بمفاتنها بالفيديو، فكانت الإجابة: «تصوير الزوجة وهي عارية على شريط فيديو أو حتى عن طريق الإنترنت فهذا من الأفعال القبيحة التي لا تجوز لما قد يترتب عليها من فساد ومحرمات وانتهاك للأعراض، ومن القواعد المقررة في الشرع ما يسمى بقاعدة سد الذرائع ومعناها: سد الطرق التي قد تؤدي إلا ما لا تحمد عقباه»^(١).

- قال عبد الحي يوسف عندما سئل عن حكم تبادل الصور العارية من غير ملابس بين الزوجة والزوج علماً بأنه في بلد وهي في بلد آخر: «فإذا جاز للزوجين أن يرى كل منهما عورة صاحبه جاز لهما الرؤية من خلال الصورة؛ لكن عليهما توخي الحذر من وقوع هذه الصور في يد من لا يتقي الله فيتخذها مادة للابتزاز أو الفضيحة»^(٢).

بعد استعراض فتاوى العلماء في حكم تبادل الصور، نجد أن الفتاوى اعتمدت على القاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة، وتحريم تبادل الصور ليس لذاته؛ وإنما لغير ذاته مثل:

(١) أن الشبكة التي ترسل من خلالها الصور غير آمنة، من حيث هي عرضة للتنصت والتجسس وتعدي هاكلر أو قرصان أو مخترق لشبكة العنكبوتية على كل ما تتضمنه هذه الشبكة.

(٢) تعرض الصور للضياع أو السرقة، مما يؤدي إلى الفضيحة والابتزاز من أصحاب النفوس الضعيفة، ووسائل الابتزاز عن طريق الصور للمرأة في أوضاع مخلة، عن طريق تصوير نفسها بالفيديو، عن طريق التسجيل الصوتي بكلام فاضح وفاحش بذيء^(٣).

(٣) أن هذه الصور بيد الزوج في الغربية قد تزيد الشهوة وتفتح له باب الحرام مثل: الوقوع في الزنا أو العادة السرية.

(١) موقع إسلام ويب، تصوير الزوج لامرأته بمفاتنها بالفيديو رؤية شرعية أخلاقية، رقم الفتوى: ١٢١٨٤٥، تاريخ النشر: الأربعاء ١٩ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ - ١٣-٥-٢٠٠٩ م، <http://fatwa.islamweb.net>.

(٢) يوسف: عبد الحي، تبادل الصور العارية بين الزوجين، شبكة المشكاة الإسلامية، <http://meshkat.net>.

(٣) المطلق: ، ابتزاز الفتيات أحكامه وعقوبته في الفقه الإسلامي، ص ١٣.

٤) يكون البديل للزوج أو الزوجة في الغربية، الصوم أو الصبر وكثرة إشغال نفسه بأعمال صالحة تعود عليه بالخير والفائدة، وتجنب الخلوة بنفسه، والنظر إلى كل ما يثير الشهوة عنده؛ لأن كل ذلك يفتح له أبواب المعصية.

– حكم العلاقة الزوجية بين الزوجين عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

سأتكلم في هذه المسألة عن فتاوى بعض العلماء في حكم إقامة علاقة زوجية بين الزوجين في العالم الافتراضي، ومدى تأثيرها على كل من الزوجين: قال محمد بن عبد الغفار الشريف عن ممارسة الجنس على الكاميرا بين الزوجين: «إن كان المقصود تصوير العملية الجنسية بالكاميرا، فهذا لا يجوز»^(١)، وعن رؤية الزوجة عارية: «لا أنصح بذلك، لأن هذه الأجهزة مراقبة من قبل الشركة المسؤولة ومن قبل أجهزة الأمن والاستخبارات»^(٢).

قال أحمد الحججي الكردي: «المعاشرة الزوجية عبر الهاتف لا مانع من ذلك بشرط عدم ممارسة أي من الزوجين للعادة السرية مع نفسه بيده أو غيرها، وأن أمن من رؤية أو سماع غيركما لكما (على أي أستبعد مثل ذلك فنياً)، وإلا فلا يجوز ذلك»^(٣). الحديث عن العلاقة الجنسية بين الزوجين وقد سبق وبينت أن الأصل في الأشياء الإباحة، ولكن قد يحرم الحديث في هذه الأمور؛ لأن التحريم لغير ذاته وإنما لما يترتب عليه وما يخشى من تسريه.

الفتوى بحرمة الحديث في الأمور الخاصة بين الزوجين: «طلب الزوج الحديث في الأمور الخاصة مع الزوجة عبر الهاتف لا حرج فيه، ولو أدى هذا إلى نزول المني بسبب هذا الكلام، بشرط ألا يكون هنالك استمناء باليد، وبشرط الأمن من استماع الغير لهذه

(١) الشريف: محمد بن عبد الغفار، ممارسة الجنس على الكاميرا، رقم الفتوى: ٦٦٦، تاريخ النشر: ٢٣-٩-٢٠٠٧م، www.dralsherif.net.

(٢) الشريف، رؤية الزوجة عارية، رقم الفتوى: ٨٩٤٥، تاريخ النشر: ١٢-١٠-٢٠١١م، www.dralsherif.net.

(٣) الكردي: أحمد الحججي، المعاشرة الزوجية على الهاتف، فتوى رقم ٤٣١٤٤، تاريخ النشر: ١٨-٣-٢٠١٠م، <https://www.islamic-fatwa.com>.

الأحاديث، مع أننا ننصح بترك الكلام المثير للشهوات والغرائز، لأنه قد يجر إلى وسائل المحذور في ظل عدم تواجدهما في مكان واحد»^(١).

سئل الرفاعي: عن حكم رؤية الزوج لزوجته متكشفة عبر الإنترنت، فكان جوابه: «كشّف بعض أجزاء الجسم أمام كاميرا الإنترنت لا يجوز؛ لأنّ شاشة الإنترنت ليست بمعزل عن أعين الناس، خاصّة بعد انتشار برامج التّجسس، ثمّ ما أدراك أنّ الكاميرا غيرُ مُحترقة من قِبَل مُحترفي القرصنة الإلكترونيّة؟ ولذلك؛ فالواجب على كلّ من الزوجين: أخذُ الحيطة والحذر في تعاملاتهم عبر الإنترنت، وليبحث الزوج عن طريقة أخرى لإعفاف نفسه، من دون أن يعرض زوجته لاحتمال أن يراها أحدٌ وهي متكشفة»^(٢).

بناء على ما سبق، ترتب عدم جواز الحديث في الأمور الخاصة بين الزوجين عبر وسائل التواصل الاجتماعي، إذا أدى هذا الحديث إلى الاستمراء باليد، لأن الاستمراء أمر محرم، ولعدم أمان الشبكة التي تتوافر من خلالها وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الرابع: حكم مراكز الاستشارات الأسرية في وسائل التواصل

الاجتماعي:

شرع الإسلام نظام الشورى، وهو نظامٌ اجتماعي، وشرعه الله في كتابه وفي سنة نبيه ﷺ؛ ليتشارك الناس في وجهات النظر، وليشعر الإنسان أنه ليس وحده، وإن هناك من يتشارك معه في حل مشاكله أو من يستشيريه ويهتدي باستشارته إلى الحلّ الأسلم، وليعلم أن رأيه لا يكتمل بدون مشاورة الآخرين.

ويسعى نظام الشورى، لتلبية حاجات الناس المتجدّدة وحلّ مشكلاتهم المختلفة، عن طريق إشراك أصحاب العقول والفهم والقول السديد في الفكر والرأي، ولا يعني بالضرورة الأخذ بمشورتهم أو تنفيذها.

(١) موقع إسلام ويب، حكم إرسال صور مفاتن الزوجة لزوجها، رقم الفتوى: ١٢٤٣٠١، تاريخ الفتوى: الأربعاء ٩ رجب ١٤٣٠ - ١ - ٧ - ٢٠٠٩.

(٢) الرفاعي: خالد عبد المنعم، رؤية الزوج لزوجته متكشفة عبر النت، تاريخ النشر: ١٦-١٢-٢٠١٢م،

وسأتناول في هذا المطلب عدة مسائل متعلقة بالاستشارات الأسرية:

المسألة الأولى: الأدلة الشرعية من الكتاب على أهمية نظام الشورى:

قَالَ تَعَالَى: ﴿... فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا...﴾
(سورة البقرة: ٢٣٣).

وجه الدلالة: شرع الله تعالى المشاورة والتراض بنص القرآن.

قال ابن كثير: «فإن اتفقا والدا الطفل على فطامه قبل الحولين، ورأيا في ذلك مصلحة له، وتشاورا في ذلك، وأجمعا عليه، فلا جناح عليهما في ذلك، فيؤخذ منه: أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفي، ولا يجوز لواحد منهما أن يستبد بذلك من غير مشاورة الآخر»(١).

- قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ...﴾ (سورة آل عمران: ١٥٩).

وجه الدلالة: شرع الله تعالى المشاورة، وأمر نبيه ﷺ أن يستشير أصحابه رضي الله عنهم. قال ابن كثير: «كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث، تطيبا لقلوبهم»(٢).

- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (سورة الشورى: ٣٨).

وجه الدلالة: كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه في الحروب. قال ابن كثير: «كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه في الحروب ونحوها، ليطيب بذلك قلوبهم»(٣).

(١) ابن العربي، أحكام القرآن، ج ١، ص ٢٧٣، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٦٣٥.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ١٤٩.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٧، ص ٢١١.

المسألة الثانية: نماذج من بعض الاستشارات الأسرية في العهد النبوي:

- كان الرسول ﷺ يستشير ويُستشار في الأمور الخاصة، فقد استشار علياً بن أبي طالب في حادثة الإفك، عن عائشة رضي الله عنها: زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ ... فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي، يستأمرهما في فراق أهله، قالت: فأما أسامة بن زيد رضي الله عنه فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود، فقال: يا رسول الله، أهلك ولا نعلم إلا خيراً، وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: يا رسول الله لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير»⁽¹⁾.

- نلاحظ في الحديث استشاره الرسول ﷺ كلاً من أسامة بن زيد رضي الله عنه وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، في أمور أسرته الخاصة، وقد استشار من يثق في رأيهما⁽²⁾.

- عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، أن أبا عمرو بن حفص رضي الله عنه طلقها البتة، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة»، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فأذيني»، قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة»⁽³⁾.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ (النور: ١٢) إلى قوله: ﴿هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (النور: ١٣)، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (النحل: ١٠٥)، ح ٤٧٥٠، ج ٦، ص ١٠٢.

(٢) انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٤٥٧.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، ح ١٤٨٠، ج ٢، ص ١١١٤.

- استشارة فاطمة بنت قيس رضي الله عنه الرسول ﷺ، فأبدى رأيه لها في الحديث السابق، وأشار عليها رضي الله عنها أن تنكح أسامة رضي الله عنه⁽¹⁾.

- عن ابن عباس رضي الله عنه، أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس، ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة»⁽²⁾.

في هذا الحديث استشارت جميلة بنت أبي بن سلول، الرسول ﷺ في مشكلتها مع زوجها ثابت بن قيس وقدم لها الحل الأمثل وهو عدم البقاء معه، وفرق بينهما بالخلع⁽³⁾.

- قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا»، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله، أتحب ذلك، اخرج ثم لا تكلم أحدا منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يخلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما»⁽⁴⁾.

في هذا الحديث استشار الرسول ﷺ أم سلمة رضي الله عنها في موقف الصحابة رضي الله عنهم، وأخذ بمشورتها رضي الله عنها.

من خلال النصوص: يتبين أن المراكز الاستشارية للأسرة، ليست وليدة اليوم بل وجدت على هيئة أفراد يلجأ إلى رأيهم ويؤخذ بمشورتهم ولنا في رسولنا ﷺ قدوة.

(1) انظر: السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، ت: ٩١١هـ، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، حققه: أبو

اسحق الحويني الأثري، (الخبر: دار ابن عفان، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م)، ج٤، ص١٠٨.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، ح ٥٢٧٣، ج٧، ص٤٧.

(3) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٩، ص٣٩٨.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط،

ح ٢٧٣١، ج٣، ص١٩٦.

المسألة الثالثة: مقابلة مع استشاري أسري حسن البريكي⁽¹⁾:

قال البريكي: مراكز الاستشارات العائلية في وسائل التواصل الاجتماعي لها أهمية كبيرة في حل مشاكل عائلية عديدة قبل أن تقع. ومعالجة المشاكل والرد على الاستشارات العائلية من خلال وسائل المراكز الاجتماعية.

ولوسائل التواصل الاجتماعي المتعلقة بمراكز الاستشارات دور في حياة بعض أفراد الأسرة الذين لا يستطيعون الحضور إلى المراكز الاستشارية؛ بسبب الضغوط الأسرية أو العادات والتقاليد والأعراف.

وعند النظر إلى الوسائل الاجتماعية الإلكترونية سواء في مركز وفاق أو مراكز استشارية أخرى في الجوار، تجد عدد الذين يتواصلون مع هذه الوسائل كبيراً جداً، وهذا يدل على أهمية هذه هذا النوع من الاستشارات وفاعليته.

ولابد أن يكون مركز الاستشارات يديره متخصصون في حل مشاكل الأسرة وكيفية تقديم الحلول السليمة، وسبب قولي هذا لأن هناك وسائل اجتماعية يديرها غير متخصصين، مما يؤدي إلى كم هائل من المشاكل الأسرية التي تنتهي بعواقب وخيمة. لذلك يتوجب على الناس قبل عرض مشكلتهم، أن يبحثوا عن الوسائل الاجتماعية للمراكز الاستشارية المتخصصة في الأسرة والموثوقة والمعترف بها من قبل الدولة.

في حالة عدم توافر مراكز الاستشارات العائلية ومنعها لأي سبب، سيكون هذا المنع يفتح باباً آخر لوسائل اجتماعية إلكترونية تدعي أنها مراكز استشارية لحل مشاكل الأسرة ويديرها غير متخصصين، ولا يضبطها أي وازع ديني ولا أخلاقي.

(1) البريكي: حسن، مستشار أسري في مركز وفاق، حكم مراكز الاستشارات: يوم الاثنين ٦-٣-٢٠١٧م، <http://www.wifaq@fcc.gov.qa>، وانظر: عبادي: محمد، لقاء مع رئيس قسم الإصلاح الأسري، حسن البريكي، (الدوحة: صحيفة العرب، الثلاثاء ١٢-٢-٢٠١٣م). alarab.qa / صلح-في-٤٧-من-٢٩٧٥-قضية-أحالتها-المحاكم-للاستشارات.

ثم ذكر الأدلة الشرعية التي تدل على هذا العمل ونشأته ومنها:

- قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا

اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ (سورة المائدة: ٢).

- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ

أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَ إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾

(سورة النساء: ٣٥).

- أن النبي ﷺ، قال: «بلغوا عني ولو آية»^(١).

- قال النبي ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي

بها ويعلمها»^(٢).

- وقال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه،

فإن لم يستطع فبقلمه، وذلك أضعف الإيمان»^(٣).

ثم استطرده البريكي في حديثه: فمن المنكر أن ترى أسرا تشتت، ومنازل تخدم، وأزواجا تطلق، وأولادا تتيم.

وبين أنه من خلال الوسائل الاجتماعية الإلكترونية لمراكز الاستشارات العائلية عبر الشبكة العنكبوتية يتم إنقاذ هذه الأسر، من خلال سماع أو قراءة رسائلهم التي تتعلق بطلب حل سريع لمشاكلهم أو طلب المشورة لأمر من الأمور الأسرية، ورد المستشار الخاص المتخصص عليهم بسرعة، وهذا ما يميز موقع المستشار الإلكتروني في وسائل التواصل الاجتماعي وهو سرعة الرد.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ج ٤، ص ١٧٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، ح ٧٣، ج ١، ص ٢٥.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، ح ٤٩، ج ١، ص ٦٩.

ثم قال: وأرى أن تقديم الاستشارات العائلية إلكترونياً من فروض الكفايات، إن لم يقدّم به البعض أتم كل المتخصصين في هذا الشأن، ولا بد أن يكون ذلك ثقافة عامة عند المتخصصين في هذا الشأن كل بحسب تخصصه، فهناك الاستشارة في الجانب الشرعي، أو الاقتصادي، أو الاجتماعي أو النفسي، أو الصحي أو القانوني، أو التربوي الخ، كل حسب تخصصه.

لا بد أن يكون كل هذه الجهود وتخصصات السابقة تحت مظلة واحدة تخدم الأسرة، ولكن في الوقت الحاضر مازالت بعض تخصصات ليست موجودة تحت هذه المظلة مظلة مركز الاستشارات العائلية (وفاق).

ووسائل الدعوة توفيقية وليست توقيفية، لذلك كل ما يفيد الإنسان ويعود عليه بالنفع والفائدة حكمه مستحب شرعاً.

ثم قال اليوم هناك الكثير من الوسائل للمراكز الاستشارية وذكر بعض منها:
- وسائل الاستشارات الأسرية عبر الشبكة الإلكترونية (الإنترنت)^(١).

ترى الباحثة جواز هذه المراكز الاستشارية الأسرية، والتي دلت على جوازها الأدلة الشرعية السابقة، وفعل الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم، ولكن جاءت هذه الاستشارة في عصرنا الحالي بصورة عصرية جديدة، فبدل أن يكون عملاً فردياً فقد أصبح عملاً جماعياً مؤسسياً، وبشرط أن تكون هذه المراكز الاستشارية في وسائل التواصل الاجتماعي قانونية ومعترفاً بها، ويشرف عليها متخصصون في كل المجالات، أما إذا كانت هذه المراكز ليست قانونية وغير معترف بها فلا يجوز التواصل معها، والثوق فيها.

وترى الباحثة أن لهذه المراكز الاستشارية للأسرة في وسائل التواصل الاجتماعي اليوم أهمية كبيرة تتمثل في عدة نقاط^(٢):

(١) انظر: ملحق رقم (١٠).

(٢) هذه النقاط لأهمية مراكز الاستشارات العائلية في مواقع التواصل الاجتماعي، استنتجتها الباحثة من عدة زيارات ميدانية، والاطلاع على مواقع اجتماعية لهذه المراكز الاستشارية.

- الحاجة الماسة لإيجاد مثل هذه المراكز الاستشارية للأسرة في وسائل التواصل الاجتماعي، وخاصة في هذا العصر الذي تتعرض له الأسر المسلمة للغزو من العالم الافتراضي.
- توفير التواصل السريع والمستمر بين أفراد الأسر التي تكون في حاجة إلى الاستشارة والجهات القادرة على توفير هذه الاستشارة.
- إيصال المشكلات الأسرية التي تواجه عامة الناس إلى المختصين في جميع المجالات الحياتية، والذين يقومون بالبحث وتقديم الحل المناسب في هذه الاستشارات التي بعضها لا يحتمل التأخير.
- وجود هذه المراكز الاستشارية للأسرة في وسائل التواصل الاجتماعي وما يتميز به من خصوصية وسرية يذهب الحرج عن صاحب الاستشارة ويشجعه على طرحها.
- الاستشارات والحلول التي عرضت على المستشارين من قبل، وقدموا الحلول حولها، تحفظ وتعرض على الوسائل الاجتماعية لهذه المراكز الاستشارية؛ ليستفيد منها الغير والاطلاع عليها.

المطلب الخامس: الضوابط والآداب الشرعية والأخلاقية المتعلقة بوسائل التواصل الاجتماعي:

كل مستخدم لوسائل التواصل الاجتماعي عليه أن يتقيد بضوابط شرعية وأخلاقية تقيد استخدامه لهذه الوسائل:

- مفهوم ضوابط وسائل التواصل الاجتماعي:

المقصود بضوابط وسائل التواصل الاجتماعي: «مجموعة مقترحة من الضوابط الدينية والأخلاقية والاجتماعية والثقافية والتي من شأنها أن تحكم عملية التواصل الإلكتروني بين المجتمع بهدف حمايتهم من تخطي الحدود الدينية والأخلاقية»⁽¹⁾.

(١) كتانة: دعاء عمر محمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية، ص ٤٦.

وهذه بعض الضوابط الشرعية والأخلاقية التي تساهم في ضبط الوسائل الاجتماعية وتقليل المفسد الواقعة في وسائل التواصل الاجتماعي ومن مفهوم هذه الضوابط ما نعيه هنا:

(١) استحضار مراقبة الله تعالى:

يفترض من المسلم المستخدم لهذه الوسائل يستمد أخلاقياته، وآدابه، من قواعد الدين الحنيف، ثم من عرف وعادات وتقاليد مجتمعه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ تُكذِّبُونَ بِالَّذِينَ ﴿٩﴾ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَتِيبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١٢﴾﴾ (سورة الانفطار: ٩ - ١٢)، قال سيد قطب: «وهؤلاء الحافظون هم الأرواح الموكلة بالإنسان - من الملائكة - التي ترافقه، وتراقبه، وتحصي عليه كل ما يصدر عنه»^(١).

لذلك فلا بد أن يستشعر كل مستخدم لهذه الوسائل أنه مراقب مراقبة ربانية عند الكتابة، والتحدث مع الغير، وإنزال الصور، وإرسال أي فيديو يتعلق بالغير، وتأتي أهمية هذا الضابط، من التأثير المستمر لوسائل التواصل، وتعلق بالأسرار الشخصية للفرد، في جواله وجهازه ولا يمكن السيطرة عليه فيها، فهنا تظهر أهمية استشعار المسلم لمراقبة الله تعالى له.

(٢) الكلمة أمانة:

تعتبر الكلمة خيانة إذا فرط الإنسان في الأمانة المتعلقة بها، وعليه استشعار أن هذه

الكلمة محصاة عليه سواء كانت كلمة صغيرة في نظره لا وزن لها أو كبيرة. قَالَ تَعَالَى: ﴿...مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ﴿٤٩﴾ وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٥٠﴾﴾ (سورة الكهف: ٤٩).

قال الخازن في تفسيره: يعني صحائف أعمال العباد توضع في أيدي الناس في أيماهم وشمائلهم، وقيل توضع بين يدي الله وهذا الكتاب لا يترك صغيرة ولا كبيرة أي من ذنوبنا الصغيرة إلا عدها وكتبها وأثبتها فيه وحفظها»^(٢).

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج٦، ص ٣٨٥١، وانظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ١٧٩.

(٢) الخازن: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، ت: ٧٤١هـ، لباب التأويل في معاني التنزيل، حققه: محمد علي شاهين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ص ١٤١٥هـ)، ج ٣، ص ١٦٧، وانظر، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٥، ص ١٦٥.

٣) تحري الصدق في كل ما تقول وتكتب:

والصدق هو: «الخبر عن الشيء على ما هو به، وهو نقيض الكذب، والإخبار عما ثبت مُخْبَرَهُ» (1).

والصدق يتضح عند استخدام وسائل التواصل من خلال تعامله مع المستخدمين بكل مصداقية، واحترام آرائهم ونقدهم نقدا إيجابيا بناءً.
عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهم، عن رسول الله ﷺ، قال: «بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون، إذا أصابهم مطر، فأووا إلى غار فانطبق عليهم، فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء، لا ينجيكم إلا الصدق» (2).

٤) تجنب قذف وتتبع عورات وزلات الناس:

يتضح ذلك في تتبع الحسابات بغية اقتناص الزلات فإن لم يجد نزع الكلام من سياقه، أو قذفهم بما ليس فيهم.
وحرّم الله تعالى على المسلم الاستطالة في عرض أخيه المسلم، ويشمل الحكم الرجال والنساء.

وكل ذلك داخل في صريح هذا الوعيد، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ (سورة النور: ٢٣: ٢٤).

قال مكّي بن أبي طالب في تفسير الآية: «أي إن الذين يرمون بالفاحشة المحصنات، أي العفيفات الغافلات عن الفواحش، المؤمنات بالله ورسوله لعنوا في الدنيا والآخرة، أي أبعادوا من رحمة الله في الدنيا والآخرة» (3).

(١) ابن عقيل: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد، ت: ٥١٣هـ، الوافي في أصول الفقه، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، ج ١، ص ١٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ح ٣٤٦٥، ج ٤، ص ١٧٢.

(٣) مكّي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمال من فنون علومه، ج ٨، ص ٥٠٥٢، وانظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٢، ص ٢١٠.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (سورة الأحزاب: ٥٨).

قال القرطبي: «أذية المؤمنين والمؤمنات هي أيضا بالأفعال والأقوال القبيحة، كالبهتان والتكذيب الفاحش المختلق. وهذه الآية نظير الآية التي في النساء: "ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً»^(١).

وقال ابن كثير في تفسيره: «ينسبون إليهم ما هم برآء منه لم يعملوه ولم يفعلوه، والبهتان في الآية هو البهت البين أن يحكى أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه، على سبيل العيب والتنقص»^(٢).

٥ إدراك أهمية الوقت:

الوقت من النعم التي أنعم الله على عباده و يجب ألا تُهدر، وتنظيم الوقت واستغلاله يكون باستغلاله في عمل مفيد وعدم تضييعه، فالوقت ضروري في هذه الحياة؛ لأنه سيحاسب على تلك الأوقات التي يضيعها أمام شاشات تلك الأجهزة، ولأهمية الوقت أقسم الله تعالى به، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢﴾ (سورة العصر: ١-٢). قال ابن العربي: «بناء (ع ص ر) ينطلق على كثير من المعاني، فأما ما يتعلق بالزمان ففيه أربعة أقوال: الأول: العصر الدهر.

الثاني: الليل والنهار، ثالث العصر: الغداة والعشي، الرابع أن العصر [ساعة من ساعات النهار]»^(٣)، ولذلك يتبين أهمية الوقت، فقد أقسم به الله تعالى.

قال ابن كثير: «أقسم الله تعالى بالزمان الذي يقع فيه حركات الإنسان من خير وشر، وأقسم أن الإنسان لفي خسارة وهلاك»^(٤).

وكل المصالح قائمة على الوقت فمن أضاعه أضاع مصالحه، وقال ابن القيم:

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ج ١٤، ص ٢٤٠.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦، ص ٤٨٠، وانظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، ج ٢٢، ص ١٠٥.

(٣) ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٤، ص ٤٤٧.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦، ص ٤٨٠، وانظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، ج ٢٢، ص ١٠٥.

« العارف ابن وقته، فإن أضعاه ضاعت عليه مصالحه كلها، فجميع المصالح إنما تنشأ من الوقت، وإن ضيعه لم يستدركه أبدا»⁽¹⁾.

٦) اجتناب التجسس:

نهى الإسلام عن التجسس؛ لأنه يولد في المجتمع الأحقاد، ويورث البغضاء، سواء قام به أفراد أو دول من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، ومن النصوص التي نمت عن التجسس قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا...﴾ (سورة الحجرات: ١٢).

الآيات نزلت في الرجلين اللذين تجسسوا وظنوا ظن السوء في سلمان وأسامة رضي الله عنهما⁽²⁾، قال ابن كثير في تفسير الآية: «إن ظنك بأخيك المؤمن الشر لا الخير إثم لأن الله عز وجل قد نهاك عنه، ثم قال ولا يتبع بعضكم عورة بعض، فيبحث عن سرائره ليطلع على عيوبه»⁽³⁾.

وقال أبو حاتم البستي عن التجسس: «التجسس من شعب النفاق، كما أن حسن الظن من شعب الإيمان، والعاقل يحسن الظن بإخوانه وينفرد بهمومه وأحزانه، كما أن الجاهل يسيء الظن بإخوانه، ولا يفكر في جنائياته وأشجانه»⁽⁴⁾.

٧) اجتناب السرقات الإلكترونية:

المقصود: النهي عن السرقة الإلكترونية التي تتمثل في سرقة الحسابات للأفراد على وسائل التواصل الاجتماعي أو الحسابات المصرفية لهم، وكشف أسرارهم، وابتزازهم بعد ذلك، وانتحال شخصياتهم بعد السطو على حساباتهم، وقد فرضت الدول قوانين صارمة لمرتكبي السرقة الإلكترونية أيا كانت هذه السرقة الإلكترونية.

(١) ابن قيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ت: ٧٥١هـ، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، (المغرب: دار المعرفة، ط١٨١٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ص: ١٥٦.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ج١٦، ص٣٣١.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١١، ص٧٠٠٦، وانظر: ابن الخطيب، أوضح التفاسير، ج١، ص٦٣٥.

(٤) أبو حاتم: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ، ت: ٣٥٤هـ، روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، حققه: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط، د.ت)، ص١٢٦.

فيعاقب المرتكب لهذه الجريمة الإلكترونية عن طريق العقوبات الصادرة في قانون الجرائم الإلكترونية في كل بلد⁽¹⁾.

٨) التبين والتثبت في الأخبار:

لابد من التبين والتثبت قبل نشرها في وسائل التواصل الاجتماعي.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (سورة الحجرات: ٦).

قال القرطبي في تفسيره: إن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط، أرسله النبي ﷺ إلى بني المصطلق، فلما أبصروه أقبلوا نحوه فهاجمهم - في رواية: لإحنة كانت بينه وبينهم -، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره أنهم قد ارتدوا عن الإسلام⁽²⁾.

قال ابن كثير مفسرا الآية: «يأمر تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلا يحكم بقوله فيكون كاذبا أو مخطئا، وقد نهى الله عن اتباع سبيل المفسدين»⁽³⁾.

لذلك على العاقل التثبت من مصدر الخبر أو المعلومة قبل نشرها، قال الزحيلي: «وجوب التثبت من الأخبار المنقولة والروايات المروية، أخذها بالحيطه والحذر، ومنعاً من إيذاء الآخرين بخطأ فادح، فيصبح المتسرع في الحكم والتصديق نادماً على العجلة وترك التأمل والتأني»⁽⁴⁾.

٩) تجنب الغيبة والنميمة والاستهزاء والسخرية:

الغيبة والنميمة محرمة، هي التحدث عن الآخرين في غيبتهم بما يكرهون، والنميمة هي نقل الكلام على سبيل الإيقاع والإفساد بينهم، والمسلم يجب عليه تجنب الغيبة والنميمة والسخرية في عمله الواقعي أو الافتراضي.

(١) انظر الفصل الثالث من هذه الرسالة.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ج ١٦، ص ٣١١.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٧، ص ٣٧٠، وانظر: القاسمي: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، ت: ١٣٣٢هـ، محاسن التأويل، حققه: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، ج ٨، ص ٥٢٢.

(٤) الزحيلي: وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ)، ج ٢٦، ص: ٢٢٩.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهته»⁽¹⁾، لأن لهما أثرا سلبيا على الإنسان في الدنيا والآخرة.

والاستهزاء والسخرية ورد فيها نص خاص قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ بَشَرًا لِّأَنَّ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (سورة الحجرات: ١١).

قال الكيا الهراسي: «نهى الله تعالى عن عيب من لا يستحق أن يعاب تحقيرا له، لأن ذلك هو معنى السخرية به، فأخبر أنه وإن كان أرفع حالا منه في الدنيا، فعسى أن يكون المسخور منه خيرا في الآخرة، وخيرا عند الله تعالى»⁽²⁾.

ونلاحظ الكم الهائل من الاستهزاء والسخرية في وسائل التواصل الاجتماعي سواء استهزاء وسخرية بالشعوب، أو حكومات، أو أفراد غير مبالين بحكم هذه السلوك السيء، وخاصة أنه ينشره عبر تقنية الوسائل فيبلغ الآفاق.

١٠ اجتناب نشر البدع والمفاسد:

استخدمت وسائل التواصل الاجتماعي لنشر رسائل البدع والفساد، وتحمل في طياتها مخالفة صريحة، باستغلال عدم حرص المستخدمين على التحقق من صحة المنشورات، ويدفعهم لذلك دافع العاطفة، ومن هذه الرسائل المنتشرة، الأحاديث المكذوبة، أو القصص المبتدعة عن الصحابة رضي الله عنهم، أو رسائل التسبيح التي تطلب ترديدها بعدد معين، وكل ذلك ابتداع.

قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد»⁽³⁾.

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الغيبة، ح ٢٥٨٩، ج ٤، ص ٢٠٠١.

(2) الكيا الهراسي، أحكام القرآن، ج ٤، ص ٣٨٢، وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٦، ص ٣٢٥.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحو على صلح جور فالصلح مردود، ح ٢٦٩٧، ج ٣، ص ١٨٤.

وقال ابن تيمية: «فإن ما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين، وما لم يعلم أنه خالفها فقد يسمى بدعة»^(١).

١١) الاقتصاد في التواصل بين الجنسين إلى الحد الأدنى عند الحاجة بدون

استغراق:

تعتبر وسائل التواصل من الفتن التي تعترض للإنسان أي كان وإن لم ينضبط بضابط الشرع فإنه يستشرفها، ومن تساهل في الشبهات وقع في الحرام.

يبدأ التواصل عادة بإعجاب بحساب أو بمعلومة أو سؤال الخ.

وهذه خطوات الشيطان، وحذرنا الله من خطواته أشد التحذير في قوله تعالى:

قَالَ تَعَالَى: ﴿* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ (سورة النور: ٢١).

وقال مكي بن أبي طالب: «لا تسلكوا سبيل الشيطان وطرقه فتشيعوا الفاحشة في من لم يأتها، ومن يسلك طرقه وسبله بالزنا والمنكر من القول، ولكن بفضل الله تعالى يطهر من يشاء من خلقه، وما اهتدى أحد من الخلائق لشيء من الخير ينفع به نفسه، ولم يتق شيئاً من الشر يدفعه عن نفسه، والله سبحانه سميع لما تقولون بألسنتكم وغير ذلك من كلامكم، عليم بذلك كله وبغيره من سائر الأمور»^(٢).

لذلك على كل من الجنسين عند التواصل عبر وسائل التواصل الاجتماعي الاكتفاء

بالكتابة، والمحادثة الشفوية تكون عند الضرورة وحدود الحاجة ودون خضوع بالقول امثالاً

لقوله تعالى: ﴿*... فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾﴾

(سورة الأحزاب: ٣٢).

وقد تقدم ذلك في أحكام التعارف بين الجنسين، والضوابط الواجب الالتزام بها عند

التواصل عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

(١) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، ج ١، ص ٢٤٨.

(٢) مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، ج ٨، ص ٥٠٤٩، وانظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، ج ١٨، ص ١٨٦.

(١٢) ما حرم فعله حرم طلبه:

الشريعة الإسلامية جاءت بقواعد تضبط العلاقة بين الجنسين ومن هذه القواعد قاعدة ما حرم فعله حرم طلبه^(١)، مثل الخضوع بالقول، والمراسلة على الخاص، وعرض الصور لكل من الجنسين، المثيرة للشهوة، والمحادثات بين الرجال والنساء الأجانب فيها معنى الخلوة، أو كان فيها خوف الفتنة أو ترتب المفسدة. لذلك لا بد من عدم التوسع بين الجنسين في التواصل بينهما، بل تحدد عليهما بما فيه مصلحة في ذلك وتقيّد بالكلام المعروف بقدر الحاجة، ودون الخضوع بالقول من المرأة، وكل ما يحقق هذه القاعدة.

(١) مراعاة الفروق بين المخاطبين:

خلق الله تعالى الخلق مختلفين من حيث الألوان والألسنة، وطُرق معيشتهم تختلف من بيئة إلى أخرى، ويختلفون في الطباع والعادات والتقاليد، ويختلفون في آرائهم، وطريقة تفكيرهم.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتَلَفُ اللَّسَانِ وَالْوَلَوَانِ﴾

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴿٢٢﴾ (سورة الروم: ٢٢).

والمستخدم لوسائل التواصل الاجتماعي عليه أن يخاطب الناس على قدر عقولهم ويخاطبهم بلغة سهلة واضحة، ويتعد عن التكلف في الحديث.

والابتعاد عن الألفاظ الصعبة أو الغريبة، ومخاطبة الناس بعلوم الدين الواضحة، والابتعاد عن مخاطبتهم بما يجهلون، قال علي رضي الله عنه: «حدثوا الناس، بما يعرفون أتجوبون أن يكذب، الله ورسوله»^(٢).

لذلك من الخطأ مخاطبة الجميع بأسلوب واحد، فلا بد من تنوع في الأساليب أثناء مخاطبة الناس، ومراعاة الفروق بينهم؛ لتصل المعلومة واضحة، سهلة لا لبس فيها.

(١) الزرقا: أحمد بن محمد الزرقا، ١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ، شرح القواعد الفقهية، صححه: مصطفى أحمد الزرقا، دمشق: دار القلم، ط٢، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص٢١٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا، ح ١٢٧، ج ١، ص ٣٧.

٢) موافقة القول بالعمل:

المستخدم لوسائل التواصل الاجتماعي لابد أن يكون قوله أو ما ينشره عبر وسائل التواصل الاجتماعي، موافقا لعمله وشخصيته في العالم الواقعي، بحيث يكون قدوة، لغيره، فهناك من يكون حسابه نموذجاً للحساب المثالي، وهناك من تكون أقواله أو ما يكتبه يناقض أفعاله، أو شخصيته الواقعية.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كِبْرًا مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ (سورة الصف: ٢-٣)،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ (سورة البقرة: ٤٤).

قال سول الله ﷺ: «يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أفتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية»(١).

هذا تناقض يترتب عليه آثار نفسية مضره للفرد والمجتمع، أما الفرد فإنها تورث الكراهية والبغضاء والقطيعة، أما المجتمع فتقطع أواصره وتهدمه وتزعزعه، فلا بد أن يكون القول مقرونا بالعمل سواء كان القول لفظاً أو كتابةً، حتى يتحقق أثره الحسن على المجتمع.

٣) الصبر عند التعامل مع الآخرين في وسائل التواصل الاجتماعي:

الصبر عند مخالطة الناس في وسائل التواصل الاجتماعي، وأثناء التعامل معهم في الحياة اليومية، ليس بالأمر السهل، بل يحتاج الى جهد وصبر، قَالَ تَعَالَى: ﴿...أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ (فصلت: ٣٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الزهد والرفائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله، ح ٢٩٨٩، ج ٤، ص ٢٢٩٠.

قال القاسمي في تفسير الآية: «لأن من دفع بالأحسن هان عليه الدفع بما دونه»⁽¹⁾.
فالصبر على أذى الناس هو من علامات قوة الإيمان، وكمال الأخلاق، قال رسول
الله ﷺ: «ليس أحد، أو: ليس شيء أصبر على أذى سمعه من الله، إنهم ليدعون له ولدا،
وإنه ليعافيههم ويرزقهم»⁽²⁾.

فقد يتعرض الإنسان للأذى من سب أو شتم أو ظلم من خلال استخدامه وسائل
التواصل الاجتماعي، لذلك لابد من تحمل الأذى أي كان نوعه ويحتسب ذلك .
إن وسائل التواصل الاجتماعي، أصبحت في صلب حياة الفرد اليومية، لا سيما أنه
من خلالها يتبادل أغلب أعماله؛ لذلك لابد من التقيد بالضوابط الشرعية والأخلاقية والتي
ذكرت بعضها منها؛ لتحقيق الغاية النبيلة، والهدف السامي من استخدام هذه الوسائل.
مما سبق ذكرت الباحثة الضوابط العامة، وهناك ضوابط خاصة بالأسرة عبر هذه
الوسائل الاجتماعية، وتطرق إليها الباحثة سابقا⁽³⁾، بشكل موسع، وسأذكرها بعض منها
باختصار:

- ١) عدم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعية.
- ٢) الرقابة الأسرية على نشاطات الأولاد عبر مراجعة الوسائل الاجتماعية التي
يتصفحونها.
- ٣) موازنة وقت الأبوين بين الأولاد وبين تصفح وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٤) عدم نشر أو تبادل صور أفراد الأسرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٥) عدم التواصل وإقامة العلاقات الجنسية عبر هذه الوسائل الاجتماعية.

(١) القاسمي، محاسن التأويل، ج٨، ص٣٤٠، وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير
العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ج٢٤، ص٢٩٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الصبر على الأذى، ح٦٠٩٩، ج٨، ص٢٥.

(٣) تطرقت لباحثة بتوسع لهذه الضوابط في المبحث الثاني، من الفصل الثاني.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد الانتهاء بفضل الله تعالى من هذا البحث، توصلت إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولاً: أهم النتائج:

(١) يعرف الاتصال الاجتماعي بأنه: عملية يتم من خلالها تبادل الفهم بين الكائنات البشرية، والعمل الذي يتم عن طريقه نقل المعاني من إنسان لآخر أو من جماعة لآخرى، يتضمن التواصل الاجتماعي نوعية وعدد العلاقات التي تربط الفرد بالآخرين في الدائرة الاجتماعية التي تشمل العائلة والأصدقاء والمعارف والعالم المحيط به، فالتواصل نوع من أنواع الاتصال الإنساني بين الناس حيث يجتمع الإنسان مع غيره من أجل إشباع رغباتٍ فطريةٍ في نفسه، أو لتحقيق أهدافٍ معينةٍ في الحياة عن طريق التواصل الاجتماعي، وقد حث الدين الحنيف على التواصل والتعارف.

(٢) هناك فرق بين الاتصال والتواصل، فالتواصل ربط شخص بآخر وأن يكون بينهما فكر وأهداف ولغة مشتركة واحدة، في حين أن التواصل أعم من الاتصال، فالإتصال قد يكون بجهاز نقال وهو أحد طرق التواصل، وقد يكون التواصل بالاتصال، أو اللقاء والزيارة.

(٣) من سلبيات وسائل التواصل الاجتماعي، أن لها دوراً في إشاعة الوسائل الإباحية، ومرتعا لأعداء الأمة؛ لنشر الشبهات حول العقيدة السمحة، التجسس، والابتزاز، ونشر البرامج والفيروسات الضارة، وانتشار العلاقات غير الشرعية عبرها.

(٤) جواز كلام المرأة وسماع صوتها أمام الرجال عند الحاجة، وتخطب بالقول بالمعروف، والتزامها به، في حالة الحاجة، وتقدر الحاجة بقدرها.

(٥) يكره مخاطبة المرأة والرجل الأجنيين، إذا كان لغير حاجة، بناء على قول الفقهاء، على كراهية السلام على المرأة الشابة، خوف الفتنة بسماع ردها، ولا تسلم عليه، وكراهية تسميت المرأة الشابة، إذا عطست عند الأجنبي، ولا تشمته.

(٦) أن للمرأة الحق في التصرف في مالها، ومن ذلك صرفه في تكلفة وسائل التواصل الاجتماعي، ولكن يستحب من باب الأدب وحسن العشرة؛ أن تستأذن الزوج أو

الولي عند التصرف في مالها؛ للأسباب الآتية: لأن قائد الأسرة هو الزوج، أو الأب، أو من يقوم مقامهما، فلا بد من احترامهما، وحسن الأدب معهما، ومن الأدب استأذانهما في كل تصرف.

(٧) يباح للخاطب النظر إلى ما يظهر غالباً من المخطوبة، الوجه والكفين والقدمين، واقتصار نظر الخاطب للمخطوبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، النظر إلى الوجه والكفين فقط؛ أخذاً بالأحوط، وحتى لا يستغل الفساق والعاثون فتاوى النظر إلى غير الوجه والكفين، وخاصة في وقتنا هذا الذي ضعف فيه الوازع الديني لدى الكثير.

(٨) التأصيل لقضية عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي الذي الجديد فيه السرعة، وصور بعض المعاصرين صورتين للمسألة منها: أن يكتب الولي إيجابه على النكاح، ثم يرسله عبر البريد الإلكتروني، أو أي موقع من وسائل التواصل الاجتماعي إلى القابل، فيصدر قبوله كتابة، ثم ترسل هذه الورقة عبر البريد أو عبر الموقع التي كتبت فيه إلى اثنين حتى يشهدا عليها.

(٩) جواز انعقاد النكاح بالكتابة والمشافهة في حالة الحاجة؛ في حالات معينة، لأن الشريعة مبنية على التيسير والتخفيف، وطلب الرخصة في هذه الحالات الاستثنائية، فيها صيانة وحفظاً للفروج، ودفع مفسدة الوقوع في الزنا، أو إلحاق الضرر بالبدن، سواء كان ضرراً مادياً أو نفسياً، وتقدر هذه الحالة بقدرها وفي وقتها.

(١٠) وقوع الطلاق عبر هذه الوسائل الاجتماعية، كتابة ومشافهة، والإشهاد على الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي ضروري؛ إذ قد ينكره الزوج، ويترتب على ذلك الجحود والكتمان أمور محرمة، ولا يخالف ذلك الإجماع؛ لأن الإجماع بعدم الإشهاد على الطلاق، جاء في الطلاق العادي وليس الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي حيث يكون هناك وسيط أو حاجز بين الزوجين وهي هذه الوسائل.

(١١) الكتابة كناية يقع بها الطلاق، إذا اقترنت بالنية، فإذا كتب الزوج رسالة لزوجته: أنت طالق عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فلا يخلو من ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يقترن بكتابته لفظ، فإذا قارنها لفظ وقع الطلاق؛ لأن اللفظ لو تجرد عن الكتابة وقع به الطلاق، فإذا انضم اللفظ مع الكتابة، فأولى أن يقع به.

الحالة الثانية: أن يقترن بالكتابة نية، فإن كان عازما على الطلاق، وقع الطلاق.
الحالة الثالثة: إذا كتب إلى أهله، ولم يكن ناويا للطلاق، وإنما أراد غم أهله، في هذه الحالة لا يقع الطلاق.

١٢) هناك ضوابط يجب أن يتقيد بها الزوجان عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي من أهمها: عدم الإفراط في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

١٣) مسؤولية الآباء تجاه الأولاد، دلت عليها كثير من الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، على الوالدين اتباع أسلوب الحوار لأنه من الأساليب التي أولها الإسلام أهمية كبرى.

١٤) التواصل مع الأقارب ضابطه العرف، فما عدّه الناس صلة فهو صلة، فيعتبر التواصل مع الأقارب عبر وسائل التواصل الاجتماعي صلة؛ لأن التواصل عن طريق هذه الوسائل يعتبر من عرف الناس وما اعتادوا عليه في التواصل.

١٥) كشفت لنا نتائج الاستبيان عن أثر وسائل التواصل الاجتماعي على أفراد الأسرة، عن بعض الآثار السلبية التي يعاني منها أفراد الأسرة عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، من تفكك أسري وعزلة وانطوائية وزعزعة الثقة بين أفراد الأسرة والتجسس وانعدام الخصوصية وغيرها من السلبيات، ولكن وسائل التواصل الاجتماعي قد أثبتت في الوقت نفسه وجودها الفاعل بين شرائح المجتمع المختلفة عامة، وأفراد الأسرة خاصة، لذلك رغم ما أنتجته وسائل التواصل الاجتماعي من سلبيات، ولكن هناك إيجابيات كثيرة.

١٦) أنواع الأسرار الأسرية التي يجب عدم إفشائها، الأمور الجنسية بين الجنسين، العيوب الخلقية والخلقية، أسرار يتفق الزوجان على عدم إفشائها.

١٧) وجوب حفظ الأسرار بأنواعها، سواء المتعلقة بالزوجين، أو بالأسرة مثل: المتعلقة بالأولاد أو الحالة المادية أو الاجتماعية للأسرة، وحفظ هذه الأسرار بعدم إفشائها في محيط الأسرة والأقارب على الصعيد الواقعي، وبناء على فتاوى العلماء، فكذلك يحرم إفشاؤها على الصعيد الافتراضي عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

١٨) إضاعة الوقت عبر وسائل التواصل الاجتماعي تعتريه الأحكام الخمسة بحسب الوقت المصروف فيه.

١٩) يحرم إضاعة المال لدخول للوسائل التي تنشر الفساد، إن كانت برسوم، أما إن دخل هذه الوسائل بقصد تدميرها أو إزالتها؛ بسبب ما تنشر من فساد، فالضرورة تقدر بقدرها.

٢٠) اعتمدت فتاوى عدم جواز العلاقات الجنسية بين الزوجين عبر وسائل تواصل الاجتماعي؛ على قاعدة سد الذرائع؛ لأن وسائل التواصل الاجتماعي غير آمنة.

٢١) جواز المراكز الاستشارية الأسرية، وقد دلت الأدلة الشرعية على جوازها، ومنها فعل الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم، ولكن جاءت هذه الاستشارة في عصرنا الحالي بصورة عصرية جديدة، فبدل أن يكون عملا فرديا فقد أصبح عملا جماعيا مؤسسا.

٢٢) كل مستخدم لوسائل التواصل الاجتماعي عليه أن يتقيد بضوابط شرعية وأخلاقية تقيد استخدامه لهذه الوسائل.

ثانياً: التوصيات:

توصي الباحثة:

- (١) بكتابة رسالة علمية خاصة تتعلق بالتعارف الإلكتروني ومآلاته على الأسرة المسلمة.
- (٢) أن يكون هناك جهد جماعي لإصدار فتوى عن التعارف الإلكتروني، وتكون هذه الفتوى صادرة عن المجامع الفقهية؛ لعدم وجود فتوى مجمع عليها، وإنما فتاوى فردية.
- (٣) الشركات الوطنية أو أصحاب المشاريع في مجال التقنية، أن يبتكروا بطاقات أمان لشبكة الانترنت وخدماتها، بألوان معينة فمثلاً الخضراء تدل على خدمة إنترنت آمن، والصفراء لخدمة الإنترنت متوسط الأمان، والحمراء لخدمة المفتوح بدون قيود؛ حتى تتمكن الأسرة أو المدرسة من تقييد الخدمة في المستويات الآمنة.
- (٤) تقنين حالات النكاح و الطلاق، التي تقع عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك بوضع شروط لها تستند إلى الأقول المعتمدة من مذاهب الفقهاء.
- (٥) بإضافة مادة الى مواد قانون ١٦ لسنة ٢٠١٠، مادة أن يشمل التوقيع الإلكتروني قضايا الأسرة والأحوال الشخصية؛ لأن القانون في الفصل الثاني مادة (٣) ينص على لا تسري أحكام هذا القانون أي قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية على المحررات والمستندات والمعاملات الآتية ومنها: المحررات والمستندات المتعلقة بمسائل الأسرة والأحوال الشخصية، التوقيع الإلكتروني يسري في المعاملات التجارية فقط، بينما المحررات والمستندات المتعلقة بمسائل الأسرة والأحوال الشخصية الاحتياط فيها أوجب لتقنين التوقيع الإلكتروني عليها.
- (٦) بإيجاد هيئة معتمدة يتم الرجوع إليها للتحقق من هوية المتعاقدين وأهليتهما، في عقود النكاح المقيد بالحاجة والطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والحصول على شهادات رقمية تثبت أن المتعاقدين معرفان من قبل هذه الهيئة.
- (٧) بنشر الوعي بين المواطنين وتوعية الشباب على وجه الخصوص بخطورة التعامل مع الوسائل السلبية على شبكة الإنترنت، إضافةً إلى نشر الوعي بالمخاطر التي تجرّها الاستخدامات غير الآمنة لبعض وسائل التواصل الاجتماعي من خلال الحقائق التدريبية والورش والمحاضرات في مؤسسات الدولة.

- ٨) بإضافة مواد تربوية في المدارس تعنى بتعليم الطلاب سلبيات وخطورة تلك السلوكيات الخطيرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٩) بكتابة رسائل علمية أو بحوث محكمة في المستجدات والنوازل المعاصرة في مسائل التقنية وخاصة في مجال الأسرة، أو في مجال العقوبات مثل: قانون أو برامج الجرائم الإلكترونية فهذه المجالات التي تحتاج إلى اهتمام كبير من الجهات ذات العلاقة.
- ١٠) إضافة تخصص فرعي للحاسب الآلي لطلاب بكالوريوس الشريعة؛ لأهمية هذا التخصص للباحثين والباحثات في المستجدات أو النوازل الفقهية في هذا الجانب.
- ١١) إنشاء حقيبة تدريبية تعنى بمهارات التواصل الاجتماعي للأسرة.
- ١٢) مراكز الاستشارات الأسرية لا بد أن يتوافر فيها طاقم متكامل وتحت سقف واحد من المتخصصين في هذا الشأن كل بحسب تخصصه ، فهناك الاستشارة في الجانب الشرعي، أو الاقتصادي، أو الاجتماعي أو النفسي، أو الصحي أو القانوني، أو التربوي الخ، كل حسب تخصصه.
- ١٣) توصي الباحثة بأن يكون كل ما يتعلق بالأحوال الشخصية والأسرية تحت سقف واحد من مراكز استشارية(١)، والمحاكم الأسرية(٢)، والمؤسسات الأسرية(٣)، ومكاتب للمحاماة المتخصصة في القضايا الأسرية وغيرها، وهذا يساعد على حفظ أسرار الأسر، وجعل حاجتهم في مكان واحد، ويسهل على أفراد الأسرة اثناء إنجاز معاملاتهم، وتسمى بوزارة الأحوال الشخصية والأسرية أو الهيئة العامة لشؤون الأسرة.
- ١٤) ترشيد استخدام وسائل التواصل الاجتماعي؛ حتى لا تؤثر على التواصل مع الأسرة وأفرادها.
- ١٥) يجب على الجهات المعنية بالأسرة، رصد وتحليل كل ما ينشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وإخضاعه للدراسة، بهدف الاطلاع على الرأي العام في كثير من القضايا المعاصرة للأسرة المتعلقة بهذه الوسائل الاجتماعية.

(١) مثل: (مركز الاستشارات العائلية).

(٢) محكمة الأسرة والأحوال الشخصية والتركات.

(٣) مثل: مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي (أمان) ، مركز التأهيل الاجتماعي (العوين)، والهيئة العامة لشؤون القاصرين، وكل ما يتعلق بالأسرة من مؤسسات.

قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية:

- ١) الإبراهيم: محمد عقلة، حكم إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة، (الأردن: دار الضياء، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ٢) ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، ت: ٦٠٦هـ، - النهاية في غريب الحديث والأثر، حققه: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
- ٣) الإدريس: شريف بن أدول، كتمان السر وإفشاؤه في الفقه الإسلامي، (الأردن: دار النفائس، ط ١، ١٤٣٨هـ - ١٩٩٧م).
- ٤) الأزهري: أحمد بن غانم، ت: ١٢٦هـ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، (د.م، دار الفكر، د.ط، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ٥) الأزهري: محمد بن أحمد الهروي، ت: ٣٧٠هـ، تهذيب اللغة، حققه: محمد عوض مرعب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠١م).
- ٦) السبيعي: بدر ناصر مشرع، المسائل الفقهية المستجدة في النكاح، (الكويت: جامعة الكويت، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).
- ٧) الإسماعيل: محمود حسن، مبادئ علم الاتصال ونظريات التأثير، (د.م، الدار العالمية، ط ١، ٢٠٠٣م).
- ٨) الأشقر: أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، (الأردن: دار النفائس، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
- ٩) الأشقر: عمر سليمان، أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة، (عمان: دار النفائس، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ١٠) أبو أصبع: صالح، الاتصالات والعلاقات العامة، (القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، ط ١، ٢٠١٠م).
- ١١) الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف، ت: ٥٠٢هـ، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، (بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط ١، ١٤٢٠هـ).
- ١٢) الغزالي: أبو حامد محمد، ت: ٥٠٥هـ، إحياء علوم الدين، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت).

- ١٣) الألفندي: علي حيدر خواجه أمين، ت: ١٣٥٣هـ، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب: فهمي الحسيني، (د.م، دار الجيل، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ١٤) آل بورنو: محمد صدقي بن أحمد، موسوعة القواعد الفقهية، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- ١٥) الأنصاري: فريد، أجدديات البحث في العلوم الشرعية، (الدار البيضاء: منشورات الفرقان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- ١٦) الأيلسون: هال، لويس: هاري، ليدين: كين، الطوفان الرقمي، ترجمه: أشرف عامر، (مصر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، د.ط، ٢٠١٤م).
- ١٧) ابن باز: عبد العزيز بن عبد الله، ت: ١٤٢٠هـ، مجموع فتاوى، جمعه: محمد بن سعد الشويعر، (د.م، دن، د.ط، د.ت).
- ١٨) البجيري: سليمان بن محمد بن عمر، ت: ١٢٢١هـ، التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيري على شرح المنهج من هج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب، (د.م، مطبعة الحلبي، د.ط، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م).
- ١٩) البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، حققه: محمد زهير بن ناصر الناصر، (د.م، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ).
- ٢٠) البركات: بد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، ت: ٧١٠هـ، كنز الدقائق، حققه: سائد بكداش، (د.م، دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).
- ٢١) ابن بطلال: علي بن خلف بن عبد الملك، ت: ٤٤٩هـ، شرح صحيح البخاري، حققه: ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- ٢٢) البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود، ت: ٥١٠هـ، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، (د.م، دار طيبة، ط ٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- ٢٣) البكري: أبو بكر عثمان بن محمد شطا، ت: ١٣١٠هـ، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)، (د.م، دار الفكر، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ٢٤) البكري: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم، ت: ١٠٥٧هـ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، (بيروت: دار المعرفة، ط ٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).

- ٢٥) ابن بلبان: محمد بن بدر الدين بن عبد الحق، أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، حققه: محمد ناصر العجمي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤١٦هـ).
- ٢٦) البلخي: نظام الدين، الفتاوى الهندية، (د.م، دار الفكر، ط ٢، ١٣١٠هـ).
- ٢٧) ابن بلعباس: بدر الدين، شبكات التواصل الاجتماعي والهوية الثقافية عند الطلبة الجامعيين - الفيس بوك وطلبة جامعة بسكرة نموذجاً، (ماجستير، علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ٢٠١٤-٢٠١٥م).
- ٢٨) ابن مالك: مالك بن أنس بن عامر الأصبحي المدني، ت: ١٧٩هـ، المدونة، (د.م، دار الكتب العلمي، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ٢٩) البهوتي: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس، ت: ١٠٥١هـ، كشف القناع عن متن الإقناع، (د.م، دارالكتب العلمية، د.ط، د.ت).
- ٣٠) الوشهاب: محمد حمد آل سنيد المري، فرق النكاح في قانون الأسرة القطري، (الجامعة الأردنية، رسالة دكتوراة، بحث غير منشور، ٢٠٠٩م).
- ٣١) الترمذي: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، ت: ٢٧٩هـ، الجامع الكبير - سنن الترمذي، حققه: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م).
- ٣٢) تقي الدين: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصري، ت: ٨٢٩هـ، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، حققه: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهي سليمان، (دمشق: دار الخير، ط ١، ١٩٩٤م).
- ٣٣) التيجاني: محمد بن أحمد، تحفة العروس ومنتعة النفوس، حققه: جليل العطية، (قبرص: رياض الريس، ط ١، ١٩٩٢م).
- ٣٤) ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، ت: ٧٢٨هـ، مجموع الفتاوى، حققه: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د.ط، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
- ٣٥) ابن جامع: بلال، المشكلات الأخلاقية والقانونية المثارة حول شبكة الإنترنت، (ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، الجزائر، ٢٠٠٥-٢٠٠٦م).
- ٣٦) الجرجاني: علي بن محمد بن علي الزين الشريف، كتاب التعريفات، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- ٣٧) ابن جزى: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ت: ٧٤١هـ، القوانين الفقهية، (د.م، د.ن، د.ط، د.ت).

- ٣٨) الجصاص: أحمد بن علي أبو بكر الرازي، ت: ٣٧٠هـ، أحكام القرآن، حققه: محمد صادق القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، ١٤٠٥هـ).
- ٣٩) الجوابي: محمد طاهر، المجتمع والأسرة في الإسلام، (د.م، دار عالم الكتب، ط ١٤٢١هـ، ٣هـ - ٢٠٠٠م).
- ٤٠) الجوهري: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، ت: ٣٩٣هـ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، حققه: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
- ٤١) الحاتم: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ، ت: ٣٥٤هـ، روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، حققه: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط، د.ت).
- ٤٢) الحافظ: عبد الرحمن بن محمد، خلاصة الفقه على مذهب الإمام الشافعي، (الإمارات العربية المتحدة: دار المنار، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- ٤٣) الحجازي: مصطفى، الأسرة وصحتها النفسية المقومات - الديناميات - العمليات، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط ١، ٢٠١٥م).
- ٤٤) الحجاوي: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى، ت: ٩٦٨هـ، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، حققه: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت).
- ٤٥) ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: ٨٥٢هـ، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، حققه: سمير بن أمين الزهري، (الرياض، دار الفلق، ط ٧، ١٤٢٤هـ).
- ٤٦) ابن حجر: أحمد بن علي، ت: ٨٥٢هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٣٧٩).
- ٤٧) ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ت: ٤٥٦هـ، المحلى بالآثار، (بيروت: دار الفكر، د.م، د.ت).
- ٤٨) حسن: أشرف جلال، أثر شبكات العلاقات الاجتماعية التفاعلية بالإنترنت ورسائل الفضائيات على العلاقات الاجتماعية والاتصالية للأسرة المصرية والقطرية، دراسة تشخيصية مقارنة على الشباب وأولياء الأمور في ضوء مدخل الإعلام البديل، مقدمة إلى أعمال مؤتمر الإعلام والأسر وتحديات العصر في الفترة من ١٥-١٧-٢-٢٠٠٩م، (قطر: جامعة قطر، قسم الإعلام، ٢٠٠٩م).
- ٤٩) الحلبي: خالد بن سعود بن عبد العزيز، مهارات التواصل مع الأولاد - كي تكسب ولدك؟، (د.م، مركز الملك عبد الله للحوار الوطني، ط ١، ١٤٣١هـ).

- ٥٠) الحموي: أبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ت: ٧٧٠هـ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، د.ت).
- ٥١) الحموي: أحمد بن محمد مكّي، ت: ١٠٩٨هـ، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٥٢) الخادمي: محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، ت: ١١٥٦هـ، بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية، (د.م: مطبعة الحلبي، د.ط، ١٣٤٨هـ).
- ٥٣) الخازن: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، ت: ٧٤١هـ، لباب التأويل في معاني التنزيل، حققه: محمد علي شاهين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ص ١٤١٥هـ).
- ٥٤) الخرشبي: محمد بن عبد الله، ت: ١١٠١هـ، شرح مختصر خليل للخرشي، (بيروت: دار الفكر للطباعة، د.ط، د.ت).
- ٥٥) الخرقبي: عمر بن الحسين بن عبد الله، ت: ٣٣٤هـ، متن الخرقبي على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، (د.م، دار الصحابة للتراث، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٥٦) الخصاونة: عبد الكريم، لجنة الإفتاء، رقم الفتوى ٥٨٢، تاريخ الفتوى ٠٤-٠٤-٢٠١٠.
- ٥٧) ابن خطيب: محمد بن محمد عبد اللطيف، ت: ١٤٠٢هـ، أوضح التفاسير، (د.م، المطبعة المصرية، ط ٦، رمضان ١٣٨٣ هـ - فبراير ١٩٦٤ م).
- ٥٨) الخفيف: علي، فرق الزواج في المذاهب الإسلامية، (القاهرة، دار الفكر العربي، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- ٥٩) ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن محمد ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، ت: ٨٠٨هـ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، حققه: خليل شحادة (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م).
- ٦٠) الخلوئي: عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلي، ت: ١١٩٢هـ، كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات، حققه: محمد بن ناصر العجمي، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
- ٦١) خليل: بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي، ت: ٧٧٦هـ، مختصر العلامة خليل، حققه: أحمد جاد، (القاهرة: دار الحديث، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
- ٦٢) أبو داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، ت: ٢٧٥هـ، سنن أبي داود، حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد، (صيدا: المكتبة العصرية، د.ط، د.ت).

- ٦٣) الدراغمة: عبد الرحيم محمود، أثر استخدام الإنترنت وبعض وسائل التواصل الاجتماعي على المجتمع المسلم، (مصر: مجلة مركز صالح عبد الله للاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٣م).
- ٦٤) الدردير: أحمد محمد، ت: ١٢٠١هـ، أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، (نيجيريا: مكتبة أيوب، د.ط، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
- ٦٥) الدسوقي: محمد بن أحمد بن عرفة، ت: ١٢٣٠هـ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (د.م، دار الفكر، د.ط، د.ت).
- ٦٦) دالميري: بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، ت: ٨٠٥هـ، الشامل في فقه الإمام مالك، (د.م، مركز نجيويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- ٦٧) الدونان: هاستنغز، ماغوان: فيونا، أنثروبولوجيا الجنس، ترجمه: هناء خليف غني، (د.م، المركز الأكاديمي للأبحاث، ٢٠١٧م).
- ٦٨) الدويش: أحمد عبد الرزاق، فتاوى اللجنة الدائمة، (الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، د.ط، د.ت).
- ٦٩) الرازي: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، ت: ٣٩٥هـ، معجم مقاييس اللغة، حققه: عبد السلام محمد هارون، (د.م، دار الفكر، د.ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
- ٧٠) الرازي: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، ت: ٦٦٦هـ، مختار الصحاح، حققه: يوسف الشيخ محمد، (بيروت: المكتبة العصرية، ط ٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ٧١) الربيعه: عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي، البحث العلمي، (الرياض: مكتبة العبيكان، ط ٦، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م).
- ٧٢) الرحيباني: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، ت: ١٢٤٣هـ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، (د.م، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ٧٣) الرماني: زيد بن محمد، ثلاثية الحياة الزوجية، (الرياض، دار الوطن، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).
- ٧٤) رملي: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين، ت: ١٠٠٤هـ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (بيروت: دار الفكر، ط ٨، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
- ٧٥) الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، ت: ١٢٠٥هـ، تاج العروس من جواهر القاموس، حققه: مجموعة من المحققين، (د.م، دار الهداية، د.ط، د.ت).
- ٧٦) الزحيلي: محمد مصطفى، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، (دمشق: دار الفكر، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

- (٧٧) الزحيلي: وهبة، سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، (دمشق: دار المكتبي، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).
- (٧٨) الزحيلي: وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (دمشق: دار الفكر المعاصر، ط٢، ١٤١٨هـ).
- (٧٩) الزحيلي: وهبة بن مصطفى، الفقه الإسلامي وأدلته، (دمشق: دارالفكر، ط١٢، د.ت).
- (٨٠) الزحيلي: وهبة مصطفى، حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، (جدة: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ج٦٤، ٢، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
- (٨١) الزرقا: أحمد بن محمد الزرقا، ١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ، شرح القواعد الفقهية، صححه: مصطفى أحمد الزرقا، (دمشق: دار القلم، ط٢، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
- (٨٢) الزركشي: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، ت: ٧٩٤هـ، البحر المحيط في أصول الفقه، (د.م، دار الكتي، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- (٨٣) زكريا الأنصاري: زكريا بن محمد، ت: ٩٢٦هـ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، (د.م، دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت).
- (٨٤) الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، ت: ٥٣٨هـ، أساس البلاغة، حققه: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
- (٨٥) الزهرة: محمد، الأحوال الشخصية، (القاهرة: دار الفكر العربي، ط٢، ١٣٦٨هـ-١٩٤٨م).
- (٨٦) زيادة: جلال الدين الشيخ، العلاقة بين الإعلام التقليدي وشبكات التواصل الاجتماعي الخصوصية والمهنية، ورقة مقدمة إلى مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي التطبيقات والإشكاليات المنهجية، ١٤٣٦-٢٠١٥، (طائف: جامعة الطائف، ربيع أول-١٤٣٦، يناير-٢٠١٥م).
- (٨٧) السابق: سيد، ت: ١٤٢٠هـ، فقه السنة، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
- (٨٨) ساري: حلمي خضر، تأثير الاتصال عبر الإنترنت في العلاقات الاجتماعية دراسة ميدانية في المجتمع القطري، (دمشق: مجلة الجامعة، ع١٤-٢، ٢٠٠٨م).
- (٨٩) السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، ت: ٤٨٣هـ، المبسوط، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- (٩٠) السند: عبد الرحمن بن عبد الله، الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية (الحاسب الآلي وشبكة المعلومات (الإنترنت))، (رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة محمد بن سعود، (د.م، دار الوراق، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).

- ٩١) سيد قطب: إبراهيم حسين الشاربي، ت: ١٣٨٥هـ، في ظلال القرآن، (القاهرة: دار الشروق، ط١٧، ١٤١٢هـ).
- ٩٢) سيف الدين: رشا، التسويق عبر سناوات في المملكة العربية السعودية، (كتاب إلكتروني، د.م، د.ن، د.ط، د.ت).
- ٩٣) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، ت: ٩١١هـ، الدر المنثور، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت).
- ٩٤) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، ت: ٩١١هـ، الأشباه والنظائر، (د.م، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م).
- ٩٥) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، ت: ٩١١هـ، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، حققه: أبو اسحق الحويني الأثري، (الخبر: دار ابن عفان، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
- ٩٦) السيوطي، رشف الزلال من السحر الحلال، (بيروت: الانتشار العربي، د.ط، ١٩٩٧م).
- ٩٧) الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، ت: ٧٩٠هـ، الموافقات، حققه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (د.م، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- ٩٨) الشافعي: محمد بن إدريس بن العباس، ت: ٢٠٤هـ، الأم، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
- ٩٩) الشبل: عبد العزيز بن إبراهيم، الإثبات الإلكتروني في النكاح والطلاق، (السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د.ط، د.ت).
- ١٠٠) الشربيني: محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، ت: ٩٧٧هـ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، (د.م، دار الكتب العلمية، ط١٥، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ١٠١) الشهري: حنان بنت شعشوع، أثر استخدام شبكات التواصل الإلكترونية على العلاقات الاجتماعية "الفييس بوك وتويتز نموذجا"، (ماجستير، علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، ١٤٣٣ - ١٤٣٤هـ).
- ١٠٢) الشويعر: محمد بن عبد الله، الصقهان: عبد الله بن عمر، قواعد ومبادئ الحوار الفعال، (الرياض: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، ط١٠، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
- ١٠٣) الشيرازي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، ت: ٤٧٦هـ، المهذب في فقه الإمام الشافعي، (د.م، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).
- ١٠٤) الصاعدي: سلطان مسفر مبارك، الشبكات الاجتماعية خطر أم فرصة، (المدينة المنورة: شبكة الألوكة، د.ط، ١٤٣٢هـ).

- ١٠٥) صالح: مصلح أحمد، الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية، (الرياض: دار عالم الكتب، ط١، ١٤٢٠هـ).
- ١٠٦) صالح: عبد الرحيم، انعقاد الزواج بالبريد الالكتروني دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، (الجزائر: مباح-ورقلة، دفاتر السياسة والقانون، ٧٤، ٢٠١٢م).
- ١٠٧) الصاوي: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوقي، ت: ١٢٤١هـ، حاشية الصاوي على الشرح الصغير - بلغة السالك لأقرب المسالك، (د.م، دار المعارف، د.ط، د.ت).
- ١٠٨) الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، ت: ٣١٠هـ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، حققه: أحمد محمد شاكر، (د.م، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
- ١٠٩) الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، ت: ٣٢١هـ، شرح معاني الآثار، حققه: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، (د.م، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).
- ١١٠) الطحاوي: أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل، ت: ١٢٣١هـ، حاشية الطحاوي على مراقبي الفلاح شرح نور الإيضاح، حققه: محمد عبد العزيز الخالدي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ١١١) الطرابلسي: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، ت: ٩٥٤هـ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (د.م، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ١١٢) ابن عابدين، ت: ١٢٥٢هـ، رد المختار على الدر المختار، (بيروت: دار الفكر، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ١١٣) ابن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، ت: ١٣٩٣هـ، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ط، ١٩٨٤هـ).
- ١١٤) ابن عبد البر: عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، ت: ٤٦٣هـ، الكافي في فقه أهل المدينة، حققه: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ط٢، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
- ١١٥) ابن عبد البر: محمد زكي، تقنين الفقه الإسلامي (المبادئ والمنهج والتطبيق)، (قطر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، ط٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).
- ١١٦) عبد الحميد: أحمد مختار، ت: ١٤٢٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، (د.م، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).

- ١١٧) عبد الحميد: د أحمد مختار، ت: ١٤٢٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، (د.م، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- ١١٨) عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، ت: ٢١١هـ، المصنف، حققه: حبيب الرحمن الأعظمي، (الهند: المجلس العلمي، ط٢، ١٤٠٣هـ).
- ١١٩) عبد الرشيد: عزيز أحمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الفرد والمجتمع، (الرياض: جامعة الإمام، كلية اللغة العربية، ١٤٣٦هـ).
- ١٢٠) عبد العال: أدهم صابر، أحكام إشارة الأخرس في الأحوال الشخصية والحدود والمعاملات وبيان ذلك وفق مقاصد الشريعة، (بحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن، غزة: كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
- ١٢١) عبد اللطيف: عبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، (المدينة المنورة، مادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- ١٢٢) ابن عثيمين: محمد بن صالح، ت: ١٤٢١هـ، مجموع فتاوى ورسائل، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، جمع: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.
- ١٢٣) ابن عرفة: محمد بن قاسم الأنصاري، ت: ٨٩٤هـ، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية شرح حدود ابن عرفة للرصاع، (د.ط، المكتبة العلمية، ط١، ١٣٥٠هـ).
- ١٢٤) العسكري: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهرا، ت: ٣٩٥هـ، الفروق اللغوية، حققه: محمد إبراهيم سليم، (القاهرة: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، د.ط، د.ت).
- ١٢٥) العشري: صفاء حسين جميل، الآثار الايجابية والسلبية المترتبة على اقتناء واستخدام أجهزة الاتصال وعلاقتها بإدارة الدخل لأسرة، (ماجستير، كلية التربية للاقتصاد المنزلي، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- ١٢٦) العطار: عبد الناصر توفيق، خطبة النساء في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية للمسلمين وغير المسلمين، (القاهرة: مطبعة السعادة، د.ط، ١٩٧٦م).
- ١٢٧) العظيم آبادي: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، ت: ١٣٢٩هـ، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٥هـ).

- ١٢٨) ابن عقيل: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد، ت: ٥١٣هـ،: **الواضح في أصول الفقه**، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).
- ١٢٩) عليش: محمد بن أحمد، ت: ١٢٩٩هـ، **منح الجليل شرح مختصر خليل**، (بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).
- ١٣٠) عودة: عبد القادر، **التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي**، (بيروت: دار الكاتب العربي، د.ط، د.ت).
- ١٣١) عوض: وليد بن محمد، **دور استخدام شبكة الإنترنت في التحصيل الدراسي لدى طلاب جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية**، (ماجستير، قسم العلوم الاجتماعية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
- ١٣٢) العويضي: إلهام بنت فريج بن سعيد، **أثر استخدام الإنترنت على العلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة السعودية في محافظة جدة**، (ماجستير، كلية التربية للإقتصاد المنزلي، جدة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).
- ١٣٣) العيسوي: عبد الفتاح محمد، عبد الرحمن محمد، **مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث**، (مصر: دار الراتب، ط١، ١٩٩٦-١٩٩٧م).
- ١٣٤) العيني: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي، ت: ٨٥٥هـ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).
- ١٣٥) العينين: بدران، **أحكام الزواج والطلاق في الإسلام**، (مصر: مطبعة دار التأليف، ط٢، ١٩٦١م).
- ١٣٦) العينين: بدران، **الفقه المقارن للأحوال الشخصية بين المذاهب الأربعة السنية والمذهب الجعفري والقانون الزواج والطلاق**، (بيروت: دار النهضة العربية، د.ط، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م).
- ١٣٧) الغزالي، ت: ٥٠٥هـ، **الوجيز في فقه الإمام الشافعي**، (بيروت: دار الأرقم، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ١٣٨) الفراهيدي: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، ت: ١٧٠هـ، **العين**، حققه: مهدي المخزومي، (د.م، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت).
- ١٣٩) ابن فرحون: براهيم بن علي بن محمد، ت: ٧٩٩هـ، **تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام**، (د.م، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ١٤٠) فضل الله: وائل مبارك، **أثر الفيس بوك على المجتمع**، (السودان: فهرسة المكتبة الوطنية، ط١، ٢٠١١م).

- ١٤١) فطاني: هيفاء ستوريار دورلوه، الأحكام الفقهية المتعلقة باستخدام الهاتف النقال، (ماليزيا: الجامعة المدينة العالمية، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه الإسلامي، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).
- ١٤٢) فقي: إبراهيم، إدارة الوقت، (مصر: إبداع للنشر، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
- ١٤٣) فيروز أبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، ت: ٨١٧هـ، القاموس المحيط، حققه: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
- ١٤٤) الفيومي: حمد بن محمد بن علي، ت: ٧٧٠هـ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، د.ت).
- ١٤٥) القاري: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، ت: ١٠١٤هـ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
- ١٤٦) ابن قاسم: عبد الرحمن بن محمد، ت: ١٣٩٢هـ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع، (د.م، د.ن، ط١، ١٣٩٧هـ).
- ١٤٧) القاسمي: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، ت: ١٣٣٢هـ، محاسن التأويل، حققه: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ).
- ١٤٨) القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، ت: ٥٤٤هـ، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، حققه: يحيى إسماعيل، (مصر: دار الوفاء، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
- ١٤٩) ابن قدامة: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، ت: ٦٢٠هـ، المغني، (د.م، مكتبة القاهرة، د.ط، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م).
- ١٥٠) ابن قدامة: بو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، ت: ٦٢٠هـ، عمدة الفقه، حققه: أحمد محمد عزوز، (د.م، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- ١٥١) ابن قدامة: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد، ت: ٦٨٢هـ، الشرح الكبير على متن المقنع، (د.م، دار الكتاب العربي، د.ط، د.ت).
- ١٥٢) القراني: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، ت: ٦٨٤هـ، الذخيرة، حققه: محمد حجي، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٤م).

- ١٥٣) القرطبي: بو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، ت: ٦٧١هـ، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، حققه: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
- ١٥٤) القرطبي: محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الأشيلي المالكي، ت: ٥٤٣هـ، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- ١٥٥) القرقوتي: حنان، **التعامل الأسري وفق المهدي النبوي**، (بيروت: كلية الأوزاعي للدراسات الإسلامية).
- ١٥٦) القره داغي: علي محي الدين علي، **مبدأ الرضا في العقود دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي**، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط٣، ١٢٩ - ٢٠٠٨م).
- ١٥٧) القشيري: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، ت: ٤٦٥هـ، **لطائف الإشارات = تفسير القشيري**، حققه: إبراهيم البسيوني، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٣، د.ت).
- ١٥٨) القليوبي: أحمد سلامة، عميرة: وأحمد البرلسي، **حاشيتنا قليوبي وعميرة**، (بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ١٥٩) ابن القيم الجوزية: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ت: ٧٥١هـ، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، حققه: محمد عبد السلام إبراهيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ١٦٠) ابن القيم: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، ت: ٦٩١ - ٧٥١، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ط عالم الفوائد**، حققه: نايف بن أحمد الحمد، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٢٨هـ).
- ١٦١) ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب، ت: ٧٥١هـ، **تحفة المودود بأحكام المولود**، حققه: عبد القادر الأرنؤوط، (دمشق: مكتبة دار البيان، ط١، ١٣٩١ - ١٩٧١).
- ١٦٢) ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ت: ٧٥١هـ، **الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء**، (المغرب: دار المعرفة، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- ١٦٣) ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ت: ٧٥١هـ، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ١٦٤) الكاساني: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، ت: ٥٨٧هـ، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، (دم، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

- ١٦٥) كنانة: دعاء عمر محمد، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية، (ماجستير، الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠١٥م).
- ١٦٦) ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت: ٧٧٤هـ، تفسير القرآن العظيم، حققه: سامي بن محمد سلامة، (د.م: دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ١٦٧) الكرمي: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد، ت: ١٠٣٣هـ، دليل الطالب لنيل المطالب، حققه: نظر محمد الفارابي، (الرياض: دار طيبة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- ١٦٨) الكفوي: أيوب بن موسى الحسيني القرمي، ت: ١٠٩٤هـ، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، حققه: عدنان درويش، محمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ط، د.ت).
- ١٦٩) كمال: أحمد بن سليمان، ت: ٩٤٠هـ، رجوع الشيخ إلى صباه في القوة على الباه، (د.م، دار الحياة، ط١، ١٨٩١م).
- ١٧٠) الكيا الهراسي: علي بن محمد بن علي، ت: ٥٠٤هـ، أحكام القرآن، حققه: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٥هـ).
- ١٧١) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، جمع: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، (الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع، د.ط، د.ت).
- ١٧٢) ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت: ٢٧٣هـ، سنن ابن ماجه، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.م، دار إحياء الكتب العربية، د.ط، د.ت).
- ١٧٣) أبو مالك: كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ط، ٢٠٠٣م).
- ١٧٤) الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، ت: ٤٥٠هـ، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، حققه: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
- ١٧٥) المباركفوري: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، ت: ١٣٥٣هـ، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).
- ١٧٦) محمود: منال طلعت، مدخل إلى علم الاتصال، (د.م، جامعة الإسكندرية، د.ط، ٢٠٠١ - ٢٠٠٢م).

١٧٧) مخدوم: ياسين بن كرامة، الأحكام الفقهية للحوار والتواصل الإلكتروني، بحث علمي محكم، منشور بتاريخ ١٠/٥/١٤٣٣ هـ، نُشر بمجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة العدد رقم ١٦٢، عام ١٤٣٤ هـ.

١٧٨) المرادوي: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان، ت: ٨٨٥ هـ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، (د.م، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، د.ت).

١٧٩) المرادوي: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان، ت: ٨٨٥ هـ، التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، حققه: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح، (الرياض: مكتبة الرشد، ط ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).

١٨٠) المرغيناني: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، ت: ٥٩٣ هـ، الهداية في شرح بداية المبتدي، حققه: طلال يوسف، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

١٨١) مزني: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، ت: ٢٦٤ هـ، مختصر المزني، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م).

١٨٢) مسلم: أبو الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري ت: ٢٦١ هـ، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

١٨٣) المسما: نوف بنت محمد، التواصل الاجتماعي الإلكتروني من منظور فقهي، (الكويت: مكتبة الإمام الذهبي، ط ١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م).

١٨٤) المسند: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، فتاوى إسلامية، (الرياض: دار الوطن للنشر، ط ٢، ١٤١٣ هـ).

١٨٥) المصري: محمد أمين، المجتمع الإسلامي، (الكويت: دار الأرقم، ط ١، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م).

١٨٦) المصري: محمود أبو عمار، الزواج الإسلامي السعيد، (القاهرة: مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).

١٨٧) المطلق: نورة بنت عبد الله بن محمد، ابتزاز الفتيات أحكامه وعقوبته في الفقه الإسلامي، (الرياض، مجلة الجمعية الفقهية، ع ٢٥، د.ط، د.ت).

١٨٨) ابن مفلح: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، ت: ٨٨٤ هـ، المبدع في شرح المقنع،

١٨٩) (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

- ١٩٠) مكّي بن أبي طالب: حمّوش بن محمد بن مختار القيسي، ت: ٤٣٧هـ، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، (الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).
- ١٩١) المناوي: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ت: ١٠٣١هـ، التوقيف على مهمات التعاريف، (القاهرة: عالم الكتب، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠ م).
- ١٩٢) ابن المنذر: محمد بن إبراهيم، ت: ٣١٩هـ، الإقناع، حققه: عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، (د.م، د.ن، ط١، ١٤٠٨ هـ).
- ١٩٣) المنصور: محمد، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين دراسة مقارنة للوسائل الاجتماعية والوسائل الإلكترونية "العربية أمودجاً"، (ماجستير، الإعلام والاتصال، الأكاديمية العربية في الدانمارك، ٢٠١٢ م).
- ١٩٤) المنظمة المؤتمر الاسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، (جدة: د.ن، د.ط، د.ت).
- ١٩٥) ابن منظور: أبي الفضل جمال الدين بن مكرم، ت: ٧١١هـ، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤ هـ).
- ١٩٦) المواق: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدي الغرناطي، ت: ٨٩٧هـ، التاج والإكليل لمختصر خليل، (د.م، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤ م).
- ١٩٧) المودود الموصلي: عبد الله بن محمود، ت: ٦٨٣هـ، الاختيار لتعليل المختار، (القاهرة: مطبعة الحلبي، د.ط، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م).
- ١٩٨) ابن نجار: تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي، ت: ٩٧٢هـ، منتهى الإيرادات، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (د.م، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- ١٩٩) ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، ت: ٩٧٠هـ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، (د.م، دار الكتاب الإسلامي، ط٢، د.ت).
- ٢٠٠) ابن نجيم: سراج الدين عمر بن إبراهيم، ت: ١٠٠٥هـ، النهر الفائق شرح كنز الدقائق، حققه: أحمد عزو عناية، (د.م، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).
- ٢٠١) النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: ٦٧٦هـ، روضة الطالبين وعمدة المفتين، حققه: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).
- ٢٠٢) النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، المجموع شرح المهذب، (د.م، دار الفكر، د.ط، د.ت).

- ٢٠٣) النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، الأذكار، حققه: عبد القادر الأرناؤوط، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤١٤ هـ/١٩٩٤م).
- ٢٠٤) النووي: محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ).
- ٢٠٥) النووي: محيي الدين يحيى بن شرف، ت: ٦٧٦هـ، تهذيب الأسماء واللغات، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).
- ٢٠٦) وازي: طاموس، خوجة: عادل يوسف، وسائل التكنولوجيا الحديثة وتأثيرها على الاتصال بين الآباء والأبناء(الإنترنت والهاتف النقال نموذجاً)، (جامعة قاصدي مرباح، ورقلة - قسم العلوم الاجتماعية، الملتقى الوطني الثاني، ٢٠١٣م).
- ٢٠٧) واصل: محمد أحمد علي، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه الإسلامي، ١٤١٧هـ).
- ٢٠٨) يوسف: صغير، الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، (ماجستير، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تيزي وزو، ٢٠١٣م).

مراجع شبكة الإنترنت:

- ١) ابراهيم: غادة، تطبيق قمبر، <http://www.almrsl.com>، 20/08/2014م، استعرض بتاريخ: ١٦/٠٩/٠٨.
- ٢) ابن باز: عبد العزيز، ت: ١٩٩٩، موقع ابن باز. <https://www.binbaz.org.sa/noor>
- ٣) أبو البصل: علي، تكيف الطلاق الإلكتروني، (شبكة الألوكة / آفاق الشريعة / مقالات شرعية، ١١/١٦/٢٠١٤م - ١/٢٣/١٤٣٦هـ). <http://www.alukah.net/sharia>.
- ٤) إسلام أون لاين، أحكام الاسرة /الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، fatwa.islamonline.net
- ٥) إسلام ويب، حرمة إفشاء الزوجين أسرار الفراش، رقم الفتوى: ١١٣٩٣٠، الاثنان ٢٧ شوال ١٤٢٩ - ٢٧ - ١٠ - ٢٠٠٨م. <http://fatwa.islamweb.net>
- ٦) الأمن السيبراني، وزارة المواصلات والاتصالات، www.motc.gov.qa/ar/cyber-security
- ٧) برنامج Aman Tech، معهد سلامة الأسرة على الإنترنت (FOSI)، هالة قصاب، مدير العلاقات الإعلامية في فودافون قطر. hala.kassab@vodafone.com

- ٨) تطبيق بيتش، الجزيرة ٢٠١٧، الثلاثاء ٣/٤/١٤٣٧هـ - ١٢/١١/٢٠١٦، علوم وتكنولوجيا، <http://www.aljazeera.net>.
- ٩) الجدعاني: ريان، "برنامج يوناو مال له وما عليه"، ٣١/٥/٢٠١٥م، <https://minbaruae.wordpress.com>، استعرض بتاريخ: ٥/١٠/٢٠١٦م.
- ١٠) الخثلان: سعد بن تركي، فتوى ما ضابط صلة الرحم وهل يجزئ الاتصال ويكفي؟، <https://saadalkhathlan.com>
- ١١) خليف: سميحة ناصر، أنواع وسائل التواصل الاجتماعي، تاريخ النشر: ٢٨ يناير ٢٠١٦م، <http://mawdoo3.com>، استعرض بتاريخ: ٦/٠٩/١٦.
- ١٢) الرفاعي: خالد عبد المنعم، رؤية الزوج لزوجته متكشفة عبر النت، تاريخ النشر: ١٦-١٢-٢٠١٢م، ar.islamway.net.
- ١٣) الركبان: أحمد عبد العزيز، "الخطر الأسري الفادح في برنامج يوناو"، ١١/٨/٢٠١٤م، <http://www.alriyadh.com>، استعرض بتاريخ: ٥/١٠/٢٠١٦م.
- ١٤) الزعتري: علاء الدين، الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، السؤال رقم ١١٤١، (٢٢-٧-١٤٣١هـ، ٠٢-٧-٢٠١٠م). <http://www.alzatari.net>.
- ١٥) زوزو: فريدة صادق، أثر التكنولوجيا الحديثة في النظر الفقهي، <https://islamselect.net/author>
- ١٦) السيد: محمد، مهندس مصري ومدون تقني مهتم بمتابعة اخر اخبار التقنية والكتابة عنها باللغة العربية ومؤسس صدى التقنية، "فيس بوك تعلن عن ميزتي البث المباشر Live Video و"Collages" 4 ديسمبر، ٢٠١٥م. <http://tech-echo.com/2015/12/facebook-live-video-and-collages>، استعرض بتاريخ: ٨/٠٩/١٦.
- ١٧) الشريف: محمد بن عبد الغفار، ممارسة الجنس على الكاميرا، رقم الفتوى: ٦٦٦، تاريخ النشر: ٢٣-٩-٢٠٠٧م، www.dralsherif.net.
- ١٨) الشريف، رؤية الزوجة عارية، رقم الفتوى: رقم الفتوى: ٨٩٤٥، تاريخ النشر: ١٢-١٠-٢٠١١م، www.dralsherif.net.
- ١٩) الشويكي: وليد، إدمان الوسائل الإباحية أخطر مهدد للصحة النفسية، تاريخ النشر: ٢٤-١٠-١٤٢٥هـ-٧-١٢-٢٠٠٤م. www.aljazeera.net.

- ٢٠) صحيفة العرب، ثورة الاتصالات تفضح أسرار البيوت وتكشف المعلومات الشخصية، الاثنين، ١٦ مارس ٢٠١٥، <http://www.alarab.qa>، استعرض بتاريخ: ٥/٤/٢٠١٧م.
- ٢١) صحيفة عكاظ، الطلاق الإلكتروني تعددت الوسائل والطلاق واقع، (١٠ - ٣ - ١٤٣١ هـ، ٢٤-٢٠١٠). <http://okaz.com.sa/new/Issues>.
- ٢٢) صلاح الدين: أشرف، موسوعة فقه المعلوماتية والإنترنت، www.al-waha.net/is1.htm.
- ٢٣) عبادي: محمد، لقاء مع رئيس قسم الإصلاح الأسري، حسن البريكي، (الدوحة: صحيفة العرب، الثلاثاء ١٢-٢-٢٠١٣م)، صلح-في-٤٧-من-٢٩٧٥-قضية-أحالتها-المحاكم- للاستشارات، www.alarab.qa.
- ٢٤) عبد الحليم: نورا، الطلاق عبر الإنترنت هل يجوز شرعاً؟، صحيفة الأهرام، ع ٤٦٤١١، ٢٨ - ٢ - ١٤٣٥ هـ، ٣١-١٢-٢٠١٣م)، <http://www.ahram.org.eg/News>.
- ٢٥) العثيمين، لقاء الباب المفتوح، لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس، بدأت في أواخر شوال ١٤١٢ هـ وانتهت في الخميس ١٤ صفر، عام، ١٤٢١ هـ، <http://www.islamweb.net>.
- ٢٦) علماء وطلبة علم: فتاوى واستشارات موقع الإسلام اليوم، (د.م)، موقع الإسلام اليوم، د.ط، د.ت)، تاريخ الفتوى: ٢٢-٨-١٤٢٣ هـ. <http://www.islamtoday.net>.
- ٢٧) العودة: سليمان، موسوعة سليمان العودة، (السؤال ١٣٩٧٥، الأحد ٥/ صفر/ ١٤٢٢ الموافق ٢٩/ إبريل/ ٢٠٠١م). <http://salmanalodah.com>.
- ٢٨) الكبيسي: عبدالعزيز شاكر حمدان، حكم عقد الزواج بواسطة التقنيات المعاصرة وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أنموذجاً، (بحث مقدّم لندوة الأنكحة المستحدثة في واقعنا المعاصر، كلية الشريعة، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٢٨ أبريل ٢٠١٥م)، <http://www.alukah.net/sharia>.
- ٢٩) الكردي: أحمد الحجي، المعاشرة الزوجية على الهاتف، فتوى رقم ٤٣١٤٤، تاريخ النشر: ١٨-٣-٢٠١٠م، <https://www.islamic-fatwa.com>.
- ٣٠) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية: فتاوى الشبكة الإسلامية، الاتصال عبر الإنترنت بين الجنسين غير مشروع (١ ذو الحجة ١٤٣٠ هـ - ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩م)، فتوى رقم ١٨٢٩٧. <http://www.islamweb.net>
- ٣١) مركز الاستشارات العائلية (وفاق).
- <http://www.wifaq@fcc.gov.qa>

- (٣٢) المنجد: محمد صالح، الإسلام سؤال وجواب، الفتوى رقم: ٦٤٥٣، <https://islamqa.info>.
- (٣٣) المنجد، حكم الطلاق عن طريق البريد الإلكتروني، الإسلام سؤال وجواب، تم النشر بتاريخ: ٢٠٠٤-٠١-٢١، <https://islamqa.info>.
- (٣٤) المنجد، يريد تصوير زوجته عارية لينظر فيها في غربته، رقم الفتوى: ٩٧٤٩٥، تاريخ النشر: ١٤-٤-٢٠٠٧م، <https://islamqa.info>.
- (٣٥) مؤتمر الكويت الإقليمي الأول لحماية الأطفال من مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي، <https://www.moi.gov>.
- (٣٦) الموسوي: حسن، وسائل التكنولوجيا الحديثة هل أفقدت سيطرة الأهل على الأبناء؟، (الكويت: جريدة الراي، تحقيق علاء محمود، الاثنين، ١ يوليو ٢٠١٣م)، <http://www.alraimedia.com>.
- (٣٧) موقع إسلام ويب، حكم إرسال صور مفاتن الزوجة لزوجها، رقم الفتوى: ١٢٤٣٠١، تاريخ الفتوى: لأربعاء ٩ رجب ١٤٣٠ - ١-٧-٢٠٠٩، <http://fatwa.islamweb.net>.
- (٣٨) موقع إسلام ويب، تصوير الزوج لامرأته بمفاتها بالفيديو رؤية شرعية أخلاقية، رقم الفتوى: ١٢١٨٤٥، تاريخ النشر: الأربعاء ١٩ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ - ١٣-٥-٢٠٠٩م، <http://fatwa.islamweb.net>.
- (٣٩) موقع إسلام ويب، حكم إرسال صور مفاتن الزوجة لزوجها، رقم الفتوى: ١٢٤٣٠١، تاريخ الفتوى: لأربعاء ٩ رجب ١٤٣٠ - ١-٧-٢٠٠٩م. <http://fatwa.islamweb.net>.
- (٤٠) موقع إسلام ويب، فتوى الحذر من ضياع الوقت فيما لا ينفع، رقم الفتوى: ٢٨٤١٤، تاريخ الفتوى: السبت ١٤ ذو الحجة ١٤٢٣ - ١٥-٢-٢٠٠٣م. <http://fatwa.islamweb.net>.
- (٤١) موقع سيف سبيس (SafeSpace.qa)، "SafeSpace.qa"، www.ictqatar.qa.
- (٤٢) الموطني: سارة، تطور وسائل التواصل الاجتماعي عبر الزمن، تاريخ النشر: ٣١/٥/٢٠١٥م، <http://blogs.socialm.qa>، استعرض بتاريخ: ١٦/٠٩/٠٦.
- (٤٣) نصائح للسلامة على الشبكات الاجتماعية، وزارة المواصلات والاتصالات، www.ictqatar.qa.
- (٤٤) هيئة تنظيم الاتصالات، www.cra.gov.qa/ar/consumer/service.
- (٤٥) يوسف: عبد الحي، تبادل الصور العارية بين الزوجين، شبكة المشكاة الإسلامية، <http://meshkat.net>.

المقابلات:

- (١) مقابلة مع أ. هادية بكر، استشارية أسرية بمركز الاستشارات العائلية، يوم الثلاثاء الموافق: ٦-١٢-٢٠١٦م، <http://www.wifaq@fcc.gov.qa>
- (٢) مقابلة مع البريكي: حسن، مستشار أسري في مركز وفاق، حكم مراكز الاستشارات، يوم الإثنين ٦-٣-٢٠١٧م، [//www.wifaq@fcc.gov](http://www.wifaq@fcc.gov)
- (٣) مقابلة مع الدكتور ثقييل بن ساير الشمري، نائب رئيس محكمة التمييز، يوم الخميس ٨-١٢-٢٠١٦م، في مكتبة في المجلس الأعلى للقضاء، الساعة ٩ صباحاً، shassan@sjc.gov.qa.
- (٤) مقابلة مع العوض: المغيرة فضل الله السيد، رئيس قسم العمليات المسحية، جامعة قطر، ثم توزيع أسئلة الاستبيان على عينة عشوائية من أفراد الأسرة عبر الأيميل: familymaster2017@gmail.com

الملاحق

ملحق رقم (١) (ندوة وسائل التواصل الاجتماعي)



The Center for Gulf Studies at the College of Arts and Sciences cordially invites you to attend:

Social Media and Social Change Symposium

16 October 2016
8:00 am–4:00 pm
Administration Building–Conference Hall



مركز دراسات الخليج
Gulf Studies Center

Social Media and Social Change Regional Symposium Agenda

Sunday, October 16, 2016

Administration Building, Conference Hall

Symposium Agenda

- 8:00-8:30 **Coffee and Registration**
- 8:30-8:45 **Welcome & Opening Remarks**
 — Dr. Abdallah Baabood, Director of the Gulf Studies Center
- 8:45-9:00 **Setting the Context: Social Media & Social Change:**
 — Dr. Amani El Jack, Social Issues Coordinator
 — Dr. Hala Guta, Media Cluster Team Leader
- 9:00-9:30 **Social Media and Social Transformations in Bahrain: An Analysis of
the Changing Communication Patterns**
 — Dr. Magdalena Karolak, Zayed University, UAE
- 9:30-10:00 **News Media in the Arab World**
 Dr. Khalid Al-Jaber, Gulf Studies, Qatar University
- 10:00-10:30 **Islamophobia in Cyberspace: Approaching Anti-Social Media in the
Digital Age**
 — Dr. Daniel Varisco, Center of Humanities and Social Studies, Qatar
 University
- 10:30-11:00 **Coffee Break**
- 11:00-11:30 **Another Mirror: Macro and Micro Usage of Social Media in the GCC
Countries**
 Dr. Ilhem Allagui, Northwestern University Qatar
- 11:30-12:00 **Social Media and Youth Empowerment, Case Study: Digital
Incubation Center,**
 Representative from Ministry of Transportation and Communication

12:00-12:30	<p>Social Media Effect on Access and Participation on Gender Segregated Spaces in the Khaleeji Society. Ms. Sara Al Derham, Gulf Studies Center, Qatar University</p>
12:30-1:30	<p>Lunch Break</p>
1:30-2:00	<p>Social Media Networks as Alternative Media for News Reporting Dr. Nouredine Miladi, Mass Communication Department Qatar University</p>
2:00-2:30	<p>Social Media as Opportunities for Cultural Expression and Communication Dr. Lala Khadija Frisch-Alalaoui & Dr. M. Adele Mavuso PMU, Saudi Arabia</p>
2:30-3:00	<p>Social Media as Sites of Identity Negotiation and Expression Dr. Hala Guta, Mass Communication Department Qatar University</p>
3:00-4:00	<p>Moving Forward: Brainstorming Discussions and Closing Remarks</p>

2024

Abstracts:

Social Media and Social Transformations in Bahrain: An Analysis of the Changing Communication Patterns -

Dr. Magdalena Karolak, Zayed University,

This paper aims at providing an examination of the use of social media with the aims of political activities/activism in Bahrain during the period of 2010 - 2015. It is based on the research conducted over these five years and serves as a conclusion to past studies. The analysis of communication patterns reveal a drastic evolution of the nascent Bahraini public sphere as exemplified by the role social media played at different times of study. The method of choice is content/discourse analysis applied to both the text and the visual content of the selected websites in Bahrain. The latter present subjective truth of how individuals, social movements and counter-movements frame their identities, their struggles and their opponents. Within the timeframe included in the analysis, social media present three main types of political communication purposes. The first one centers on the debate surrounding the transformation of the political system, the parliamentary elections and MPs' performance. The second highlights the mobilization of the social movements around the broader Arab uprising in the region and the third one exemplifies deep social polarization and the lasting confrontation of various groups. In order to examine such processes, this paper shows, among others, the role of social media in collective identity formation, negotiation and transformation.

The Impact of Social Media on Political Awareness in the Gulf Region.

Dr. Khalid Al-Jaber, Gulf Studies, Qatar University

News Media in the Arab World: A Study of 10 Arab and Muslim Countries is based on ongoing research at the Department of Media and Communication, University of Leicester, and has investigated the rapidly changing nature of the news media in Arab countries. They have investigated the role of newspapers and television in news provision and the impact of new media developments, most especially the emergence of the internet as a platform for news distribution and of international satellite television channels such as Al Jazeera.

Examining the constantly developing nature of news, the collection contains separately authored chapters produced by the researchers responsible for each original analysis, covering Bahrain, Egypt, Iraq, Kuwait, Libya, Oman, Qatar, Palestine, Saudi Arabia and the United Arab Emirates. Based on original primary and secondary research, this will be the first empirical-based collection to blend perspectives from both the Western and Arab nations.

ملحق رقم (٢) (كتاب حضور ندوة وسائل التواصل الاجتماعي)



October 20, 2016

Dear Hissa,

I would like to take this opportunity to thank you for attending the symposium on Social Change and Social Media in the Gulf on October 16th, 2016 organized by the Gulf Studies Center at Qatar University.

We sincerely hope that you found your participation worthwhile and that we will have an opportunity to welcome you again in the near future. We hope that you found the discussion substantive.

Please do not hesitate to contact our office for any follow-up that might be required for this event.

With best regards,

A handwritten signature in Arabic script, likely belonging to Abdullah Baabood, the Director of the Gulf Studies Center.

Abdullah Baabood
Director
Gulf Studies Center
College of Arts and Sciences
Qatar University

ملحق رقم (٣) (إفادة زيارة ميدانية لمركز الاستشارات العائلية)

التاريخ: 2016/12/6

إفادة زيارة ميدانية طلابية

يشهد مركز الاستشارات العائلية (وفاق) بان الطالبة / حصة الفهيدة - قيد رقم: 200458975 من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية / جامعة قطر قامت بزيارة ميدانية الى مركز الاستشارات العائلية، بتاريخ 2016/12/6 يوم الثلاثاء، وذلك لاستكمال بحث علمي بعنوان "قضايا أسرية في مواقع التواصل الاجتماعي" وقد تم استقبالها وتوجيهها من قبل الاستاذة/ هادية بكر ، استشارية أسرية ، وحصلت على بعض المعلومات والبيانات.

وتمت الإجابة على استفسارات الطالبة المتعلقة بالدراسة التي تقوم بتنفيذها، وتم تحرير هذه الشهادة بناء على طلبها، ودون أي مسؤولية على المركز خلاف ما ورد أعلاه.

مع تمنياتنا لها بدوام التوفيق والنجاح،

عند / أحمد محمد اليافعي
مدير مكتب التخطيط والتطوير

ملحق رقم (٤) (تطبيق قضائي رقم ١)

الرقم : ٧٢٤ / ١١١ / ٢٠٠٩ / الثالثة / خلي
التاريخ : ١٤ / ٥ / ١٤٣١ هـ
الموافق : ٢٨ / ٤ / ٢٠١٠ م

المحكمة الابتدائية
محكمة الأسرة الكلية
حاضرة الأحوال الشخصية
الحدوة

حكم

صادر باسم حضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر

برئاسة القاضي الأستاذ / محسن محمود قضائي
رئيس الدائرة
وعضوية القاضي الأستاذ / فواز بنخيت الجتال
عضو الدائرة
وعضوية القاضي الأستاذ / محمد الدايم أحمد أبو المعالي
عضو الدائرة
وحضور السيد / محمد فالح محمد محمد الله
كاتب الجلسة

صدر الحكم رقم : ٧٢٤ / ١١١ / ٢٠٠٩ م (أسرة كلي - الثالثة)

المرفوعة من المدعي : ~~محمد بنخيت الجتال~~
ضد المدعى عليها ~~محمد بنخيت الجتال~~

الحكم

بعد الاستماع إلى المرافعة والاطلاع على الأوراق والمداولة ،،،

وحيث أن واقعات الدعوى وحسبما يتبين من أوراقها ومستنداتنا أن المدعي أودع صحيفة الدعوى قلم الكتاب في ١٤ / ٧ / ٢٠٠٩ م بواسطة وكيله المحامي " محمد بنخيت الجتال " خلص في طلباته أصليا : ١- إثبات طلاق المدعي للمدعى عليها طلاقا رجعيا أمام المحكمة بتلفظ المدعي بألفاظ الطلاق الشرعية وذلك للمرة الثانية ٢- إثبات دفع المدعي مؤخر صدق المدعى عليها وقدره "خمسة عشر ألف ريال" بخزينة المحكمة ٣- سقوط حق المدعى عليها في حضانة أولاد المدعي منها (محمد بنخيت الجتال) لسوء الأخلاق وعدم الأمانة .
واحتياطيا إحالة الدعوى للتحقيق لسماع شهادة ~~محمد بنخيت الجتال~~

والحكم بطلبات المدعي أصلياً .

على سند من القول بان المدعي بريطاني الجنسية تزوج من المدعى عليها بريطانية الجنسية عن صداق مقدراه " ثلاثون ألف ريال سعودي " المعجل منه "خمس عشرة ألف ريال" والمؤجل "خمس عشرة ألف ريال سعودي" ورزق منها بولدين (مواليد ٢٧/١٢/٢٠٠١م و ١/٥/٢٠٠٤م) وأن المدعى عليها على علاقة غرامية بالمدعى عليها بنتيجة زواج ابنة خالتها واهدته ساعة بمناسبة يوم ميلاده وفق ما واجهت به زوجته المدعى عليها مع إحضارها تفاصيل مكالمات جوال بينهما وقد نفت المدعى عليها وقالت بأنها اشترت لوالدها والمكالمات كانت لمناقشة مشاكل زوجية بين المدعى عليها وزوجته . ولم تعد العلاقة حدود العلاقة البرية واعترفت المدعى عليها للمدعي بان العلاقة من جانب المدعى عليها علاقة غرامية ولم تصرح هي بأي علاقة حب فطلق المدعي المدعى عليها طلقه أولى في ٢٥/٤/٢٠٠٩م وقد تعهدت بقطع العلاقة بالمدعى عليها . وهو ما تم كان من ترسبات الطفولة فأعادها إلى عصمته في اليوم التالي واكتشف المدعي بعد ذلك استمرار العلاقة بينهما وقد عثر في بريدتها الخاص رسالة بعنوان "أحبك" في ٨/٣/٢٠٠٩م ومحتواها أغنية مسجلة وأخرى في ٢٩/٣/٢٠٠٩م عنوانها طرق إغراء الزوجة لزوجها أرسلتها لها صديقة في العمل وقامت المدعى عليها بتحويلها إلى المدعى ياسين فضلاً عن مكالمات هاتفية ومن خلال التدقيق على رقم ساعة المذكور والرقم الوارد في ورقة الضمان تطابق الرقمان واعترفت بعلاقتها الغرامية بالمذكور .

وعليه فانه لا يأمنها على حضانة ولديه وتربيتها لهما وفي المذكرة المقدمة من المدعي بجلسة ٤/١١/٢٠٠٩م بأنه قام بتطبيقها طلقه ثانية في ١١/٩/٢٠٠٩م لنكبتها بوعودها وما ثبت له من محضر سماع شهادة المدعى عليها . بملف سماع شهود رقم (٦٧٦/٢٠٠٩م) المطلوب ضمه لملف الدعوى ولم يرجعها إلى عصمته إلى تاريخه إضافة إلى اشتراكها في موقع الكتروني يسمى فيس بوك facebook لتبادل الرسائل والصور بين أعضائه منذ يونيو ٢٠٠٨م واتخذت

لنفسها اسماً وعرضت صورة لها فيها إثارة ويمكن لكل شخص مشترك في الموقع أن يراها ولها مراسلات مع رجال مع عدم أكثرائها بولديها وطلب ضم ملف مركز الاستشارات العائلية الخاص بمتابعة حالة ~~المدعى~~ وزوجته ~~المدعى~~ ومخاطبة كيوتل لموافاة المحكمة بكشف مفصل بنصوص الرسائل الالكترونية المتبادلة sms بينهما والمذكور وفي مذكرته المقدمة بجلسة ٢٣/١١/٢٠٠٩م أضاف انه قام بإكرام المدعى عليها وأهلها بالإفناق عليها وساندها في إكمال تعليمها الجامعي في بريطانيا وبعد قدومها إلى قطر في يونيو ٢٠٠٨م اشترى لها سيارة وسجلها باسمها وبجلسة ٢٣/١١/٢٠٠٩م تقدمت المدعى عليها بمذكرة جوابية على الدعوى بواسطة وكيلها المحامية " ~~المدعى~~ " وملخصها ينحصر في الآتي :

- ١- استبعاد المستندات المقدمة باللغة الإنجليزية والمستندات المستخرجة من (الفييس بوك) للحصول عليها بطريقة غير قانونية .
- ٢- عدم ثبوت الطلقة المدعى بوقوعها في ١١/٩/٢٠٠٩م لإنكار المدعى عليها وعدم إثباته من قبل المدعي .
- ٣- عدم ثبوت الخيانة الزوجية من قبل المدعى عليها وموقع (الفييس بوك) ليس من المواقع المشبوهة .
- ٤- قول المدعى عليها لبعض معارفها على الموقع مشتاقين كلمة عادية فهي من الكلمات المتعارف عليها في السودان .
- ٥- جميع الرسائل المستخرجة من (الفييس بوك) ليس بها ما يشين المدعى عليها في شيء ولا يوجد بها ما يثبت وجود علاقات مشبوهة للمدعى عليها ولا يثبت بها سوء سلوك المدعى عليها .
- ٦- خروج المدعى عليها من البيت وترك الأولاد مع الخادمة لقضاء مصالحها مع مكتب المحامية بعد رفع الدعوى الماثلة ولشراء احتياجات المنزل .

٧- مقابلتها بالمدعى : لوجود خلافات بينه وبين ابنة خالتها وكانت تسعى للإصلاح ولم يكن منها سوى التعاطف لا العاطفة وإهداء ساعة له لا يعد خيانة فهو زوج ابنة خالتها وفي يوم ميلاده.

وخلصت إلى استبعاد المستندات المقدمة وعدم إثبات الطلاق الواقع في ١١/٩/٢٠٠٩ م لعدم ثبوته شرعا ورفض الدعوى والزام رافعها بالرسوم والمصاريف وسلم المدعى حافظة مستندات بجلسة ٤/١١/٢٠٠٩ م محتوية على تبادل أيميلات بين المدعى عليها ورجال آخرين عبر الانترنت.

وبتاريخ ١٠/٢/٢٠١٠ م أصدرت المحكمة حكمها المرقم (٧٢٤/٢٠٠٩ م) جرى منطوقة بالاتي :-

أولا : إيقاع طلاق المدعى للمدعى عليها في ١١/٩/٢٠٠٩ م وبينوتها منه بينونة صغرى لعدم رجعتها في العدة .

ثانيا : إحالة الدعوى للتحقيق ليثبت المدعى عدم صلاحية المدعى عليها لإسناد حضانة الولدين إليها لعدم أمانتها وسوء أخلاقها وعلاقتها الغرامية مع رجال آخرين وذلك بكافة طرق الإثبات القانونية ومنها شهادة الشهود والمدعى عليها ففي ذلك بذات الطرق وبجلسة التحقيق المنعقدة في ٢٤/٢/٢٠١٠ م قال وكيل المدعى بأنه يكفي بما تم تقديمه في الملف من مذكرات ومستندات وخاصة المذكرة المقدمة في ٢٤/١/٢٠١٠ م وطلب الملف (٦٧٦/٢٠٠٩ م) بشأن سماع الشهود وقالت المدعى عليها بان في جلسة سماع الشهود بالملف المشار إليه لم تكن تعلم موضوع الجلسة ولم يكن لديها شهود آنذاك وطلبت الإهمال لإحضار شهودها فتقرر إهمالها لذلك وطلب ملف سماع الشهود رقم (٦٧٦/٢٠٠٩ م) وبجلسة ١٥/٣/٢٠١٠ م قدمت المدعى عليها بواسطة وكيلها الحامية " حافظة مستندات محتوية على أربع شهادات صادرة من وزارة العدل بحسن خلق المدعى عليها وتربيتها لولديها صادرة من كل من

وقد تمّ في الجلسة المذكورة بتاريخ ٢٨/٣/٢٠١٠م رفض المدعي الشهادة الخطية ولعدم أداء اليمين وهي شهادات مجاملة وتلقين وصمم على إسقاط حضانة المدعى عليها وإسناد حضانة الولدين للمدعي لعدم أمانتها وسوء سلوكها وإهمالها سنداً للمواد (١٦٧ و ١٦٨ و ١٨٢ و ١٨٣) من قانون الأسرة .

ولوجود خالة المدعي في قطر وهي على استعداد لتقوم بواجبات الحضانة والزام المدعى عليها بإخلاء مسكن الزوجية فوراً لإنهاء فترة العدة وتسليم جواز سفرها للمدعي لإلغاء كفالتها وإخلاء مسؤوليته عنها والزامها بمخاطبة مكتب إعانة الطفل في بريطانيا لتبرير حصولها على مبلغ (٢٢٣١ جنية إسترليني) ما يعادل (١٣٦٠٠ ريال) ورد المبلغ لهم في حالة فشلها في إثبات ذلك وحجز باقي صداقتها لدى المدعي للوفاء بالمبلغ المذكور والزامها بالمصاريف وفي الدعوى رقم (٢٠٠٩/١٠١١ م) المضمومة برفض الدعوى لعدم الصحة والثبوت وإلغاء القرار بالأمر على عريضة رقم (٢٠٠٩/٦٣٨ م) بمنع سفر الولدين بعد رفض الدعوى أعلاه وإلغاء الأمر على عريضة رقم (٢٠٠٩/٦٣٩ م) بالنفقة المؤقتة بعد رفض الدعوى أعلاه وإسقاط حضانتها للأطفال والزامها بالرسوم والمصاريف .

وبذات الجلسة تقدمت المدعى عليها بواسطة وكيلتها بالمذكرة وتلخص دفاعها في صلاحية المدعى عليها لحضانة الولدين وعدم احتواء حكم سماع شهود على خيانة المدعى عليها وتقديم الهدية للمدعى ياسين ليس مسوغاً لتكذب المدعى عليها فضلاً عن انتفاء النصاب القانوني للشهادة . وعضويتها في موقع (الفيس بوك) ليس فيها مخالفة للأعراف أو الأديان أو الأخلاق والمدعى ذاته أحد أعضائه البارزين ودخول المدعى إلى موقع المدعى عليها على الانترنت واستخراج مستندات فيه مخالفة للقانون وجميع الرسائل المستخرجة ليس بها ما يشين المدعى عليها وليس فيها ما يثبت وجود علاقات مشبوهة أو سوء سلوكها .

وخلصت في نهايتها إلى الآتي : -

أولاً: في الدعوى (١٠١١/٢٠٠٩م) بإسناد حضانة الولدين للمدعية فيها .
ثانياً: إلزام المدعى عليه بنفقة شهرية لهما وقدرها (٢٠٠٠٠ ريال) وإلزامه بدفع رسوم دراستهم السنوية ورسوم الباصات .

ثالثاً: إلزام المدعى عليه بأجرة حضانة للمدعية بمبلغ (خمسة آلاف ريال) شهرياً .
رابعاً: إلزام المدعى عليه باعتبار مسكن الزوجية المخصص من مؤسسة حمد الطبية مسكن حضانة للمدعية وولديها أو قسمته قسمة انتفاع بينها وبين المدعى عليه أو إلزامه بتوفير مسكن مناسب ودفع الإيجار الشهري .

خامساً: إلزام المدعى عليه بدفع مبلغ (خمسة عشر ألف ريال) مؤخر صداق المدعية .
سادساً: إلزام المدعى عليه بدفع نفقة عدة قدرها (خمسون ألف ريال) ونفقة متعة قدرها (مئتا ألف ريال) .

ثانياً: في الدعوى رقم (٧٢٤/٢٠٠٩م) برفض باقي طلبات المدعي فيها وإلزامه بالرسوم والمصاريف .

وبجلسة ٢٨/٣/٢٠١٠م سألت المحكمة المدعى عليها عن سبب إيداع الشهادات المكتوبة دون حضورهن أمام المحكمة فقالت لمنع أزواجهن لهن المشول أمام المحكمة وبالجلسة أقرت المدعى عليها شراءها ساعة للمدعو/ . وأنه اشترى لوالدها ساعة .

وكانت المدعى عليها قد تقدمت بدعوى مقابلة برقم (١٠١١/٢٠٠٩م) بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٠٩م وخلصت إلى طلباتها الختامية المشار إليها أعلاه بالمشورة المقدمة لجلسة ٢٨/٣/٢٠١٠م وقد تم ضم الملف لمف الدعوى (٧٢٤/٢٠٠٩م) ليصدر فيهما حكم واحد .

وطلب المدعي الاطلاع على ملف سماع شهادة رقم (٦٧٦/٢٠٠٩م) الطالب فيه المدعي والمطلوب ضدها المدعى عليها وفيه تم الاستماع إلى شهادة الشاهدين من

ويطلب من المطلوب ضدها تحاول إقامة علاقة غرامية مع الشاهد ~~من~~ رأنها
أهدته ساعة في يوم ميلاده وأنها كثيرة الاتصال به وتبعث له برسائل غرامية عبر البريد
الالكتروني وذلك لرغبة الشاهدين السفر خارج البلاد .
وحيث أن الدعوى تم تداولها بالجلسات على النحو الثابت بمحاضرها وقدمت من خلالها
مستندات منها :-

١- نسخة من توكيل المدعي للمحامي " م . " رقم (٠٣٥٤٦٦) بتاريخ
٢٠٠٩/٥/٢ م .

٢- نسخة من وثيقة عقد زواج طرفي الدعوى صادرة من القنصلية العامة لجمهورية السودان
بجده في ٢٣/٨/٢٠٠٠ م .

٣- نسخة من توكيل المدعى عليها للمحامية " م . " برقم (٠٤١٩٠٢) بتاريخ
٢٠٠٩/٩/٢٩ م .

٤- نسخ من رسائل متبادلة بين المدعى عليها مع رجال آخرين عبر الانترنت .

٥- نسخة من حكم سماع شهود برقم (٢٠٠٩/٦٧٦) بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٠ م .

وبجلسة ٢٨/٣/٢٠١٠م قررت المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة اليوم ، وحيث أن ما
يتعلق بطلب إثبات الطلاق صدر فيه الحكم رقم (٢٠٠٩/٧٢٤)م وفيه إيقاع طلاق المدعي
للمدعى عليها في ١١/٩/٢٠٠٩م وبينونها منه بينونة صغرى لعدم رجعتها في العدة فإن
المحكمة تحيل إليه وحيث أن بقية الطلبات تمثلت في إثبات دفع المدعي مؤخر صداق
المدعى عليها وقدره (خمسة عشر ألف ريال) مجزئة المحكمة وسقوط حق المدعى عليها
لحضانة الولدين () لسوء الأخلاق وعدم أمانة المدعى عليها وحيث أن المدعي
أقر بعدم استلام المدعى عليها مؤخر مهرها وأنه أودعه خزينة المحكمة والإقرار حجة قاطعة
على المقر طبقا للمادة (٣٠٣) ويتعين القضاء بسداده لها سواء أودع أو لم يودع خزينة المحكمة

حيث أن طلب إسقاط الحضانة لسوء سلوك المدعى عليها وعدم أمانتها وحيث أن المدعى اقتصر في بيناته في حافظة المستندات المقدمة وملف سماع الشهود رقم (٢٠٠٩/٦٧٦م) وبالاطلاع على ذلك كله فإنه بادئ ذي بدء وطبقاً للمادة السالفة فإن المدعى عليها لم تنكر الرسائل المتبادلة منها مع من ورد ذكرهم عبر الأنترنت وعلقتها بالبريد الإلكتروني وغاية ما في الأمر أنها لم تعتبر تلك التصرفات فيها ما يخالف الأعراف أو الأديان وذلك بلا ريب أنه قول مجاف للشرع والقانون والعرف والذوق والأخلاق ومحاولتها في اعتبار ذلك من العرف المقبول لدى الشعب السوداني هو الأخر جانب الصواب ولكن مع ذلك الاعتبار إلا أن مساعي المدعى لإسقاط الحضانة لتلك السلوكيات غير اللاتقة كذلك مساع لم تنل حظاً من الفسق الموجب لإسقاط الحضانة إذ أن سلب الحضانة من الحاضنة بسبب عدم الأمانة وسوء السلوك والانحراف الأخلاقي هو الفسق الذي يضيع المحضون به كالأشهر بالشرب والسرقة والزنا واللهو المحرم أما مستور الحال فتثبت له الحضانة يُنظر الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٠٦/١٧) وقال ابن عابدين الحنفي رحمه الله أن الحاضنة "إن كانت فاسقة فسقا يلزم منه ضياع الولد عندها سقط حقها وإلا فهي أحق به إلى أن يعقل الولد فجور أمه فينزع منها والفجور فجور يضيع به الولد كالزنا وغناء وسرقة ونياحة والزنا المقتضي لاشغال الأم عن الولد بالخروج من المنزل ، ولو كانت صالحة كثيرة الصلاة قد استولى عليها محبة الله تعالى وخوفه حتى شغلاها عن الولد ولزم ضياعه انتزع منها "رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الإبصار دار الكتب العلمية (٥/٢٥٣ و ٢٥٤) قال الرملي الشافعي يكفي في الحضانة مستورها أي مستور العدالة (٧/٢٢٩) دار الكتب العلمية ولعل المدعى ذاته لم يدع ذلك في دعواه وأن المدعى عليها لم تبلغ في سلوكها إلى ما يستوجب إسقاط الحضانة عنها ومع عدم إرتقاء ذلك السلوك لاعتباره سبباً لإسقاط الحضانة فإنه مورش كذلك في الحفاء ولم يكن سلوكاً ظاهراً يلمسه الولدان لينشأ عليه ويتخلقا به والمدعى ذاته لم يتواصل إليه إلا من خلال

تقحم مواقع جراء الشك الذي اعتموره تجاهها وأما المستندات المقدمة من المدعى عليها لإثبات استقامة سلوكها والزاعمة بأنها شهادات مقدمة منها من زميلاتها لدى موظف قسم التوثيق بوزارة العدل فهي لا تعد شهادات يعول عليها إذ أن سماع الشهود يكون أمام المحكمة وبحضور الخصوم طبقاً للمادة (٢٨٢) مرافعات مع تتبع الإجراءات المقررة ومنها أداء اليمين من قبل الشاهد وان كانت لا تخلو من قرينة على نضج المدعى عليها وتوفير الأمان والأمانة لاحتضانها لولديها دون خشية عليهما ولما ذكر وحيث أن الحضانة حق مشترك بيت الحاضن والصغير وحق الصغير أقوى طبقاً للمادة (١٦٥) من قانون الأسرة وأن الولدين ما زالوا في سن حضانة النساء طبقاً للمادة (١٧٣) من ذات القانون فان مصلحة المحضونين مراعية تمام المراعاة بان يبقىا في حضانة المدعى عليها .

وحيث أن نفقة الولد الصغير الذي لا مال له على أبيه حتى تزوج الفتاة ويصل الفتى إلى السن الذي يتكسب فيه أمثاله ما لم يكن طالب علم يواصل دراسته بنجاح معتاد طبقاً للمادة (٧٥) من قانون الأسرة سالف الذكر ومن المتعين مراعاة سعة المنفق عند تقدير النفقة وحيث أن المنفق يتجاوز راتبه الشهري (خمسين ألف ريال) فيراعى ذلك في تقدير النفقات دون التعويل على الطلبات المبالغ فيها المقدمة من المدعى عليها ولمجموع احتياجات الولدين للطعام والكسوة بما فيها المناسبات من الأعياد واختلاف الفصول ودخول المدارس والتطبيب والسفر للضرورة وكل ما يعتبر من الضروريات في العرف تقدر (خمسة آلاف ريال) شهرياً مناصفة بينهما وكذلك تحميلة رسوم المدرسة وحيث أن الحاضنة تستحق أجره الحضانة في حالة انتهاء الزوجية حقيقة حتى بلوغ المحضون سن انتهاء حضانة النساء ويراعى في تقديرها حالة ولي المحضون والحاضنة طبقاً للمادة (١٧٨) من قانون الأسرة وتقدرها المحكمة (بألف ريال) شهرياً .

وحيث أن توفير السكن والمأوى للمحضونين يلزم به الولي مما يتعين معه إلزام المدعي

بتوفير مسكن ملائم للحضانة سواء كان السكن في ذات المكان الذي يقطن فيه ولي المحضونين بشرط مراعاة حاجتهما وعدم الخلوة مع الحاضنة أو توفير مسكن خاص بهم وحيث أن استحقاق المعتدة من طلاق أو فسخ لنفقة العدة مشروط بأن لا يكون الفسخ بسبب من قبلها طبقاً للمادة (٧٠) من قانون الأسرة وحيث أن تطبيق المدعي للمدعى عليها كان بسبب من قبل المدعى عليها المتمثلة في تكرار المراسلات المتبادلة مع رجال آخرين إضافة إلى العلاقة مع المدعويين مما حدا بالمدعي إلى إبعادها عن حياته بإيقاع الطلاق عليها فضلاً عن طلبها هي الطلاق وبذلك فلا ترى المحكمة وجهها لاستحقاق المدعى عليها نفقة العدة ولذات السبب فإنها غير مستحقة كذلك لنفقة المتعة إذ أن السبب الباعث لإيقاع الطلاق لم يكن من طرف الزوج وإن كان هو الذي أنشأ وأوقع طبقاً للمادة (١١٥) من قانون الأسرة .

وحيث عن التظلم رقم (٢٠١٠/٣٣٥) المقدم من المدعي طالباً فيه وقف تنفيذ القرار المتظلم منه الصادر بالأمر على عريضة رقم (٢٠١٠/١٠٠) في ١٧/٢/٢٠١٠م وإلغائه وحيث أن التظلم استوفى إجراءاته الشكلية طبقاً للمواد (١٤١ - ١٤٥) فهو مقبول شكلاً وفي الموضوع وحيث أن القرار المتظلم منه صدر بالسماح للطالبة المدعى عليها ، بالسفر وإلغاء قرار منع السفر الصادر بالأمر على عريضة رقم (٢٠٠٩/٥٢٨م أسرة كلي) وذلك لصدور حكم في الدعوى إلا أن الحكم السابق صدوره لم يكن فاصلاً إلا في إثبات الطلاق الواقع وليس في بقية مفردات الدعوى من إسقاط الحضانة وقد تمت الإحالة للتحقيق بشأنها . وحيث أن الحكم المائل حكم فاصل في الدعوى فيتعين معه رفض التظلم وإلغاء قراري منع السفر رقم (٢٠٠٩/٥٢٨ و ٢٠١٠/١٨٨) والسماح لها بالسفر .
وحيث عن المصاريف فإن المحكمة تلزم بها المدعي طبقاً للمادة (١٣١) مرافعات .

ولهذه الأسباب

فقد حكمت المحكمة بالآتي :-

- أولاً: رفض دعوى إسقاط حضانة المدعى عليها لولديها () .
- ثانياً: إلزام المدعي بسداد نفقة شهرية للولدين وقدرها (خمسة آلاف ريال) مناصفة بينهما .
- ثالثاً: إلزام المدعي بسداد الرسوم الدراسية للولدين () .
- رابعاً: إلزام المدعى عليه بسداد أجرة حضانة للمدعى عليها وقدرها (ألف ريال) شهرياً .
- خامساً: إلزام المدعى عليه بتوفير مسكن ملائم للحضانة .
- سادساً: إلزام المدعى عليه بسداد مؤخر صداق المدعى عليها البالغ (خمسة عشر ألف ريال) .
- سابعاً: رفض طلب المدعى عليها بشأن نفقة العدة والمتعة .
- ثامناً: في التظلم رقم (٢٠١٠/٣٣٥) قبله شكلاً ورفضه موضوعاً وإلغاء قرار منع سفر المتظلم ضدها بموجب الأمر على عريضة رقم (٢٠٠٩/٥٢٨ و ٢٠١٠/١٨٨) .
- تاسعاً: إلزام المدعي بمصاريف الدعوى .

**صدر هذا الحكم وتلي علنا بجلسة اليوم: ٢٨/٤/٢٠١٠ م باسم حضرة
صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر .**

محسن محمود قضايني
رئيس الدائرة

محمد فال محمد محمد الله
كاتب الجلسة
م.ط. ش.م.د.

ملحق رقم (٥) (تطبيق قضائي رقم ٢)

الرقم: ١١٧٦/٢٠١٥/م/أسرة كلي/

التاريخ: ١٤٣٧/٨/٢٣ هـ
الموافق: ٢٠١٦/٥/٣٠ م

المحكمة الابتدائية
الأولى
محكمة الأسرة الكلية
الحدوة

حکم

صادر باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر
برئاسة القاضي الأستاذ /فواز بن بخيت الجتال
رئيس المحكمة
وعضوية القاضي الأستاذ /المهدي عباس عبد الله
عضو المحكمة
وعضوية القاضي الأستاذ /عبد الغفار محمد علي
عضو المحكمة
وحضور السيد /محمود مسافع
أمين سر الجلسة

صدر الحكم في الدعوى رقم: (١١٧٦ / ٢٠١٥ / م / أسرة كلي / الدائرة الأولى)

في القضية المرفوعة من المدعي: ~~السيد /عبد الغفار محمد علي~~
ضد المدعى عليهما: ~~السيد /فواز بن بخيت الجتال~~ /
مدخل: _____

الحكم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
بعد سماع المرافعة ومطالعة الأوراق والمداولة :
تبين أن وقائع الدعوى تتحصل في أن المدعي عقد خصومتها بموجب صحيفة أودعت قلم كتاب
المحكمة بتاريخ ١٣/٩/٢٠١٥م وأعلنت للمدعى عليه الأول قانونا بالطرق الدبلوماسية عن طريق
إدارة الشؤون القنصلية بوزارة الخارجية بخطابهم المؤرخ ١/٧/١٤٣٧هـ الموافق ١٧/٤/٢٠١٦م
طلب في ختامها الحكم له بالآتي :-
١/ بطلان عقد الزواج المؤرخ ٩/٦/٢٠١٥م لمخالفته جميع أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين
الوضعية .

٢/ إلزام المدعى عليه بالرسوم والمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة .
وذلك على سند من القول أنه بتاريخ ٩/٦/٢٠١٥م تم إبرام عقد زواج بين المدعى عليه وأبنة
المدعي بمدينة غرافينهاغي بهولندا عندما كانت أبنة المدعي خارج دولة قطر بغرض الدراسة

المحكمة الابتدائية
الأولى
محكمة الأسرة الطلية
الدوحة

الرقم: ١١٧٦/٢٠١٥/أسرة طلي/

التاريخ: ١٤٣٧/٨/٢٣
الموافق: ٢٠١٦/٥/٣٠

بالمرحلة الجامعية وأن هذا العقد مخالف لكافة أحكام القانون القطري والشريعة الإسلامية إذ أن الدولة التي تم فيها عقد الزواج لا تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية وتم العقد وفقاً لأحكام وضعية وقضائية مخالفة لأحكام القانون القطري الواجب التطبيق إذ أن أحد أطراف العقد قطري الجنسية وهي ابنة المدعي وذلك وفقاً لأحكام المادة (١٢) من القانون المدني . وقد تم العقد دون علم ولي الزوجة وأذنه وهو والدها المدعي كما أنه تم بدون شهود وأورد المدعي الأحاديث النبوية المؤيدة لدعواه طالبا بإبطال عقد الزواج الذي تم بين المدعي عليه وأبنته/ ~~المدعي عليه~~ لمخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة القطري الأمر الذي حدا به لإقامة هذه الدعوى .

وقدم المدعي سنداً لدعواه :-

- ١/ صورة من جواز السفر القطري رقم/٠١٢٠٣٧٥٠/ باسم/ ~~المدعي عليه~~ الزيارة/ مثبت به أنها من مواليد/٤/١/١٩٩٣م/ ورقم بطاقتها الشخصية/٤٧٦٧٠٤٠٤٧٦٣٤٠٢٩٣٦٣٤٠/.
- ٢/ ترجمة معتمدة لصورة شهادة زواج مثبت بها أنه تم عقد الزواج وتاريخ الزواج ٢٠١٥/٦/٩م رقم تسجيل الزواج/١٠٧٠٨/مكان الزواج أرو راد هوس ما بين : ~~المدعي عليه~~ ~~المدعي عليه~~ رقم السجل المدني أو تاريخ الميلاد/٠٤٠١٩٣/مكان الميلاد الدوحة قطر وأسم العائلة: ~~المدعي عليه~~ : الأسم الأول يسرى رقم السجل المدني أو تاريخ وسنة الميلاد/١٨٠٣٩١/مكان الميلاد غرافينهاغي : هولندا وعليه ختم وزارة الخارجية الدنماركية .
- ٣/ صورة من جواز سفر المدعي عليه باللغة الإنجليزية .

وتداولت الدعوى بالجلسة فحضر المدعي شخصياً ومعه وكيله ولم يحضر المدعي عليه رغم إعلانه بصحيفة الدعوى والجلسة وقررت المحكمة إدخال ~~المدعي عليه~~ خصماً في الدعوى وتبين وجودها بالمحكمة ونودي عليها فحضرت شخصياً وقرر المدعي إن الخصم المدخل أبنته وقد تزوجت من المدعي عليه يسرى أو الكادى بطريقة غير شرعية وبدون حضوره

وموافقة على الزواج كونه وليها للحديث الشريف لا زواج إلا بولي وأنه متمسك بإبطال هذا الزواج لعدم وجود ولي وأنه لا يعلم بهذا الزواج وفوجئ بهرب ابنته من قطر إلى جنيف وعلم بسفرها من أختها وعندما علم بذلك سافر إلى جنيف هو وزوجته وأبنته وحضر إليهم أبنته من الولايات المتحدة الأمريكية وتم التواصل معها عن طريق الهاتف وإقناعها بالعودة وترتيب أمور دراستها وعلم بزواجها من أخيها ~~ب~~ إذ أنه كان متواصلًا معها عبر الهاتف ، وبمواجهة الخصم المدخل بالدعوى قررت أنها تزوجت بهذا الرجل وهو من أصول عربية مغربي الأصل وجنسيته هولندية ومسلم وتزوجت برضاها وكلاهما من المذهب الحنفي ، وبسؤالها قررت أنها قطرية ومذهبها حنفي وتزوجت على هذا الأساس وأنها لم تأخذ موافقة أبيها ولا موافقة أخيها ~~ب~~ على الزواج وقالت أنها عادت على قطر بسبب خوفها على والديها وقالت أن أخاها ~~ب~~ وعدها بإعادتها لزوجها في بريطانيا والذي كان معها في بريطانيا حيث مكان دراستها وأنه عاد الآن إلى هولندا وبسؤالها عن عمر زوجها وعمرها ومعرفتها بهذا الرجل قالت أن عمره ٢٥ سنة وعمرها ٢٣ سنة وأنها تعرفت عليه عن طريق الإنترنت وقررت أن تزوجها في مكتب مدني بقولها زوجتك نفسي وقبل الزوج وكان ذلك في هولندا لكون أهله ووالدته في هولندا بحضور أمه وأخويه ~~ب~~ وعمره فوق ١٨ سنة ~~ب~~ الأخ الأصغر ولا تعلم عمره وبسؤالها عن المهر قالت أن المهر مقداره ستة آلاف يورو في حسابها في الإنترنت لمجرد تسهيل المهمة ولا تستطيع سحبه ولا يوجد مؤجل وبسؤالها عن الدخول بها قالت أنه زوجها ولم تفصح بأكثر من ذلك .

وبسؤال المدعى ووكيله عن طلباته الختامية قرر أنه يطلب إبطال عقد الزواج لأنه ولي الخصم المدخل ولم يتم أخذ رأيه في هذا العقد وطلب حجز الدعوى للحكم .

وبسؤال الخصم المدخل عن طلباته قررت أنها متمسك بمذهب الأمام أبو حنيفة في شأن زواجها من المدعى عليه وطلبت حجز الدعوى للحكم .

ومن ثم قررت المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة اليوم .

وحيث كان ما تقدم فمن المقرر أن الزواج عقد شرعي بين رجل وامرأة على وجه الاستدامة غايته السكن والإحصان . ويثبت الزواج بعقد رسمي محرر وفقاً للقانون واستثناء من ذلك يجوز إثباته بالبينة في الحالات التي يقدرها القاضي وركنا عقد الزواج هما ١/ الزوجان بشروطهما . ٢/ الإيجاب والقبول . ويشترط لصحة عقد الزواج ما يلي :-

- ١/ أهلية الزوجين وخلوهما من الموانع الشرعية .
- ٢/ استيفاء الإيجاب والقبول لشروط صحتهما .
- ٣/ الولي بشروطه طبقاً لإحكام هذا القانون .
- ٤/ الإشهاد وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون والولي في الزواج هو الأب فالجد العاصب فالابن فالأخ الشقيق ثم لأب فالعم الشقيق ثم لأب . ويشترط في الولي أن يكون ذكراً عاقلاً بالغاً غير محرم ببيع أو عمرة مسلماً إذا كانت الولاية على مسلمة .

وذلك وفقاً لأحكام المواد/٢٦، ١٢، ١١، ١٠، ٩/ من قانون الأسرة .

وهدياً بما تقدم فإن الزواج في الإسلام هو عقد شرعي بين رجل وامرأة خاليتين من الموانع الشرعية وهو من نعم الله تعالى على عباده وأشار إليها سبحانه وتعالى في الآية الكريمة (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) فهو من النعم الجليلة إذ أنه داعية إلى التواد والترحم ومجلبه للألفة والوفاق وليس الغرض منه مجرد الاستمتاع وقضاء الشهوة بين اثنين لذا فقد أحاط الإسلام عقد الزواج بسياج قوي وسماه ميثاقاً غليظاً ووضع له ضوابطاً وأحكاماً وشروطاً لا يصح العقد بدون توافرها ورتب أحكاماً على خلو العقد منها أو من بعضها . وهذا هو موضوع الدعوى الماثلة . وحيث كان ذلك .

فمن الثابت بإقرار المدعى عليها الثانية - الخصم المدخل - أن المدعى هو والدها نسبا ومن الثابت أيضاً بموجب عقد الزواج المقدم أنه قد تم إبرام عقد زواج مدني بتاريخ ٢٠١٥/٦/٩م فيما بين كل من المدعى عليها الثانية - الخصم المدخل - والمدعى عليه الأول من غير ولي وقد باشرت المدعى عليها الثانية تزويج نفسها من دون ولي وبغير إذن منه وحيث ثبت ذلك فمن المقرر وفقاً لصريح نص المادة (١٢) من قانون الأسرة أن الولي بشروطه شرط من شروط صحة الزواج ومن المقرر في المذهب الحنبلي (أن النكاح لا يصح إلا بولي ولا تملك المرأة تزويج نفسها ولا غيرها ولا توكيل غير وليها في تزويجها فإن فعلت لم يصح النكاح وروى هذا عن عمر وعلي وأبن مسعود وأبن عباس وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم ،، لا نكاح إلا بولي ،، ولقوله ،، أيما امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل باطل باطل فإن أصابها فلها المهر بما أستحل من فرجها فإن أشجروا فالسلطان ولي من لا ولي له ،، راجع المغني لأبن قدامة الجزء السادس ص ٤٤٩ طبعة مكتبة الرياض الحديثة .

وحيث تقرر ذلك فإن ولي المدعى عليها الثانية - والدها - على قيد الحياة وهو عاقل بالغ غير محرم بيج أو عمرة وبنته المدعى عليها مسلمة وعليه فإن عقد زواجها المقدم قد فقد شرطاً من شروط صحته . وحيث طلب المدعي - وهو الولي الشرعي على بنته - إبطال عقد زواجها الذي تم دون علمه ورضاه وفي غيبته وحيث لم يثبت عضله لبنته ورفضه تزويجها فمن المقرر أن الزواج نوعان صحيح وغير صحيح ويشمل الفاسد والباطل والزواج الصحيح ما توفرت أركانه وشروطه وانتقت موانعه وتترتب عليه آثاره منذ العقد والزواج الفاسد ما اختل أحد شروطه ولا يترتب عليه أي أثر قبل الدخول وتترتب عليه بعد الدخول الآثار التالية .

- ١/ وجوب الأقل من المهر المسمى وصدّاق المثل .
- ٢/ ثبوت النسب وحرمة المصاهرة ٣/ وجوب العدة .
- ٤/ وجوب النفقة إذا كانت المرأة جاهلة فساد العقد .

والزواج الباطل ما اختل أحد أركانه ولا يترتب عليه أي أثر . وذلك وفقا لأحكام المواد /٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢/ من قانون الأسرة وهديا بما تقدم فإن زواج المدعى عليها الثانية بالمدعى عليه الأول زواج فاسد لاختلال شرط من شروط صحته وهو انعقاده بدون ولى والولاية شرط من شروط صحة الزواج .

وحيث أقرت المدعى عليها الثانية ضمنا بأن المدعى عليه الأول دخل بها فإن عليها العدة . والزامها بالعدة يستوجب فسخ نكاحها والتفريق بينها وبين من تزوجت به إذ من المقرر إذا تزوجت المرأة تزويجا فاسدا لم يجز تزويجها لغير من تزوجها حتى يطلقها أو يفسخ نكاحها وإذا امتنع عن طلاقها فسخ الحاكم نكاحه نص عليه أحمد إذ أنه نكاح يسوغ فيه الاجتهاد فاحتيج في التفريق فيه إلى إيقاع فرقة كالصحيح المختلف فيه . ولأن تزويجها من غير تفريق يفضى إلى تسليط زوجين عليها . كل واحد منها يعتقد أن نكاحه الصحيح ونكاح الآخر الفاسد . وقال الشافعي لا حاجة إلى فسخ ولا طلاق لأنه نكاح غير منعقد أشبه النكاح في العدة [راجع المغنى لأبن قدامة الجزء السادس ص ٤٥٣، ٤٥٤ طبعة مكتبة الرياض الحديثة وهديا بما تقدم فالأمر ينتهي بالحكمة إلى الاستجابة لطلب المدعى وفسخ عقد نكاح المدعى عليهما والتفريق بينهما فرقة بائنة بينونة صغرى لفساده إذ من المقرر أن الفرقة بحكم القضاء تسمى فسحا . والفسخ هو نقض عقد الزواج لخلل صاحب نشوءه أو عارض طارئ مانع لبقائه . والفسخ فرقة بائنة ولا رجعة فيها ولا ينقص عدد الطلقات . وكل فرقة بحكم القضاء تعتبر فسحا . وذلك وفقا لأحكام المواد ٣/١٠١، ١٠٥ من قانون الأسرة

وحيث من الثابت بإقرار المدعى عليها الثانية - الخصم المدخل - أن المدعى عليه قد دخل بها فإن عليها العدة من تاريخ صيرورة هذا الحكم نهائيا وفقا لأحكام المادة ١٥٧ من ذات القانون . هذا من جانب ومن جانب آخر فإن عقد زواج المدعى عليهما المقدم المؤرخ ٢٠١٥/٦/٩ م قد خلا من الشهود ومن شروط صحة زواج الإشهاد عليه وخلو العقد من الشهود يصم الزواج

بالفاسد لاختلال أحد شروط صحته وفقا لصريح النص في المادة ٥١ من قانون الأسرة وتنطبق عليه الأحكام المشار إليها عند الحديث على فساد الزواج لانعقاده بدون ولي مما يعني عن إعادتها . وما دفعت به المدعى عليها الثانية . الخصم المدخل بأنها ومن تزوجت به - المدعى عليه الأول - يتبعان المذهب الحنفي الذي يميز للبالغة العاقلة بكرا كانت أو ثيبا تزويج نفسها من غير ولي وأنها قالت لمن تزوجت به زوجتك نفسي وقبل بذلك . فهو قول مرسل لم تقدم عليه دليلا يدحض عقد زواجهما المدني المؤرخ ٢٠١٥/٦/٩ م - وحتى على فرض صحته - فإن الزواج الذي تم بينهما لم يحضره شاهدان والمنصوص عليه في المذهب الحنفي أنه [يشترط لصحة الزواج شاهدين لقوله عليه الصلاة والسلام ،، لا نكاح إلا بشهود] ويشترط في الشاهدين الحرية والعقل والبلوغ [راجع شرح الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية تأليف محمد زيد الأبياتي الجزء الأول ص ١٧ ومن المنصوص عليه في المذهب الحنفي أيضا [أن كل عقد نكاح لم يحضره للشهود أو فقد شرطاً آخر من شروط الصحة فهو فاسد لا تترتب عليه أحكام النكاح وبحسب التفريق بين الزوجين أن لم يفتقرا] المصدر السابق ص ٣٨ ومن المقرر أيضا [إذا ثبت أن النكاح باطل وجب التفريق بين الزوجين شرعا إذا لم يفتقرا لأن هذا حق يجب على القاضي الأمر به ولو لم يطلب في الخصومة] راجع كتاب أصول المرافعات الشرعية في مسائل الأحوال الشخصية تأليف المستشار أنور العمروسى الطبعة الرابعة ص ٢٤٢ . ويتضح مما تقدم أن أحكام المذهب الحنفي لا تختلف عن أحكام المذهب الحنبلي في اشتراط الإشهاد على الزواج وانه شرط من شروط صحته فإذا احتل هذا الشرط أصبح الزواج فاسدا لا تترتب عليه أي آثار قبل الدخول ويثبت به النسب وحرمة المصاهرة والمهر والعدة بعد الدخول بل أن اشتراط الأشهاد لصحة الزواج لا اختلاف عليه في المذاهب الأربعة وإنما الاختلاف فقط في اشتراط الذكورة في الشاهد إذ أجاز الإمام أبو حنيفة شهادة رجل وامرأتين لصحة الزواج وما ذكرته المدعى عليها الثانية - الخصم للمدخل بأن زواجهما تم في مكتب مدني بهولندا بحضور أما الزوج وأخويه ليس وعمره فوق ١٨ سنة وأنور الأخ الأصغر

ولا تعلم عمره مردود عليه بأن حضور من ذكرت لا يكتمل به نصاب الشهادة التي يصح بها الزواج . فام الزوج لا تقبل شهادتها له لأنها أصل له ومن المقرر أنه لا تقبل شهادة الأصل للفرع ولا شهادة الفرع للأصل وفقا لأحكام المادة ٢٦٧ من قانون المرافعات المدنية ثم أن أم الزوج واحدة ولا تصح شهادة المرأة الواحدة مع الرجل لصحة الزواج . والرجل الواحد هنا هو أخ الزوج يس الذي عمره فوق ١٨ سنة أما الأخ الأصغر أنور فإن عمره مجهول ويشترط لقبول شهادة الشاهد البلوغ كما تقدم .

وحيث تقرر ذلك فالأمر ينتهي بالمحكمة إلى الالتفات عما ذكرته المدعى عليها الثانية ودفعت به دون ذكره في المنطوق وتقضي بفسخ عقد نكاح المدعى عليهما والتفريق بينهما فرقة بائنة بينونة صغرى لفساده لخلوه من شروط صحة الولاية والإشهاد عليه والزام المدعى عليها الثانية بالعدة من تاريخ صيرورة هذا الحكم نهائيا وفقا للوارد بالمنطوق .
وحول مضاريف الدعوى وإعمالا لأحكام المادة ١٣١ من قانون المرافعات المدنية فالمحكمة تلزم بها المدعى عليهما مناصفة بينهما وفقا للوارد بالمنطوق .

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة بالآتي :

- ١/ فسخ عقد نكاح المدعى عليها الثانية / ~~محمد بن حمد آل ثاني~~ من المدعى عليه الأول / ~~محمد بن حمد آل ثاني~~ أو ~~محمد بن حمد آل ثاني~~ والتفريق بينهما فرقة بائنة بينونة صغرى لفساد زواجهما والزام المدعى عليها الثانية بالعدة من تاريخ صيرورة هذا الحكم نهائيا .
- ٢/ إلزام المدعى عليهما بمضاريف الدعوى والإتعا ب مناصفة بينهما .

صدر هذا الحكم وتلي علنا بجلسة اليوم: ٢٠١٦/٥/٣٠ م باسم حضرة صاحب السمو
الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر .

الرقم: ١١٧٦/٢٠١٥م/أسرة كليلي/

التاريخ: ١٤٣٧/٨/٢٣هـ
الموافق: ٢٠١٦/٥/٣٠م

المحكمة الابتدائية
الأولى
محكمة الأسرة الكلية
الدوحة

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فواز بن بخيت الجتال
رئيس المحكمة

محمود عساف
أمين سر الجلسة

٥.٤.٥

ملحق رقم (٧) (نموذج لاستشارة من مركز الاستشارات العائلية)



وفاق wifaq

أبوعبدالله
Awareness & Consulting

الاستشارة

- أخيراً فكرة المقاومة والقدرة على اتخاذ قرار تقتنع به، وتنفيذه ليس جديداً عليك؛ فلقد قمت بذلك من قبل حين خضت مشاكل ومعارك لفسخ خطبتك، فلم لا تخوضها مرة أخرى للقرب من محبوبتك؟ ولكن تذكر دائماً بالأدب والرفق.

والله الموفق

(4) خيانة بالانترنت

سيدة متزوجة منذ 9 أعوام، لم تنجب أولاد حتى الآن مشكلتها هي أن زوجها له صداقات عبر الانترنت واكتشفت ذلك من خلال الرسائل الالكترونية وعندما واجهته وعدها بأنه سوف يقلع عن هذه العادة، وتقول أنه في كل مرة يكرر فعلته تسامحه، ليس لضعف منها ولكن لحبها لزوجها فهي تحبه كثيراً وهو يحبها أيضاً وتتساءل لماذا يلجأ إلى تكوين علاقات مع الفتيات وتخشى أن التواصل لا يقتصر فقط عبر الانترنت والايملات بل يتعدى إلى ما هو أبعد من ذلك.

كيف تستعيد ثقفتها بزوجها؟ حيث أصبحت لا تصدقه، وكيف تتعامل معه؟؟

الرد:

بداية عزيزتنا الزوجة تعرفين أن الخيانة الزوجية هي مشكلة تؤرق العديد من النساء وهذه المشكلة تدفع بالعديد منهن إلى دائرة الشك والخوف من المستقبل، وهناك أسباب عديدة تكون مؤدية للخيانة وترد في بعض أحيانها إلى:

- تزايد الأعباء النفسية والاجتماعية والاقتصادية على الرجل مما يدفعه إلى التفكير في امرأة أخرى لتكون هرباً من المسؤولية.
- وجود الفراغ العاطفي والفكري وعدم الانسجام بين الزوجين مما يقودها إلى الخلافات التي تكون بداية انهيار العلاقة الزوجية.
- انشغال المرأة عن زوجها بشؤون المنزل دون الالتفات إلى مظهرها وتنمية ثقافتها مما يجعل الرجل ينصرف إلى امرأة أخرى بحثاً عن المتعة والتجديد.
- و ننصحك عزيزتي بان تحاولي مع زوجك وتستعدي ثقته به ، فعليك بان تجلسي مع زوجك واعرفي منه أسباب لجونه إلى الفتيات فقد يكون هناك تقصيراً منك دفعه إلى هذه التصرفات



وفاق wifaq

توعية ورشد
Awareness & Consulting
بالتعاون مع

- وحاولي أن تجذبي زوجك وتأسري قلبه بشئى الطرق التي تتميز بها النساء وزيدي من اهتمامك به وأشعريه انه كل شيء في حياتك ، واعلمي أيضا على تذكيره من عواقب أعماله والآثار السلبية السيئة وان من لم يعف عن الحرام، يبئلى في نسانه من زوجة أو بنت أو أخت، وعليك بعدم مراقبته والتجسس عليه ووكلني أمره إلى الله سبحانه وتعالى فهو الرقيب والحسيب وذلك أطيب واهدأ لبالك. ونصيحتنا لك بالإلحاح في الدعاء له بالهداية والصلاح والتقوى ولا تستعجلي الإجابة فقد جاء في الحديث "يستجاب لأحدكم ما لم يجعل يقول: قد دعوت ودعوت ولم يستجيب لي. وفقك الله.

(5) الوحدة تقتلني!!

فتاة في الثلاثين من عمرها جامعية، تشغل منصبا مرموقا، كل ما ترغب به متاح بين يديها محبوبة من أهلها ومن صديقاتها، الكل يثق بها ويثق في آرائها. مشكلتها بأنها على الرغم من كل ذلك تشعر بالوحدة وتشعر بعدم السعادة والراحة علما بأنها تؤدي فروضها الدينية وصلتها بربها قوية تقول الفتاة لبيت السعادة تباع كي اشترى منها لو القليل ..!

الرد :


في الحقيقة إن رؤيتنا لمنظور السعادة على كيفية رؤيتنا لها ، فإذا اعتبرناها لذة مطلقة بلا نهاية ، فإن مثل هذه السعادة ضرب من ضروب الخيال. أما إذا اعتبرناها راحة نفسية ، ولذة متناسبة مع إمكانيات هذه الحياة فإن السعادة ليست ممكنة فقط وإنما هي متوفرة للجميع.

الإيمان المنيع الأول للسعادة، لا سعادة بلا اطمئنان ولا اطمئنان بلا إيمان، يقول الله تعالى: "ألا بذكر الله تطمئن القلوب". لا تبحث عن السعادة المطلقة وكثف بمطلق السعادة، إذا كنت تريد السعادة المطلقة لا وجود لها إلا في خيال الشعراء، ومن يبحث عن السعادة المطلقة، وفي كل وقت فسوف يجني شقاء دائما. السعادة رحلة وليست محطة، ليست السعادة محطة بحيث إذا وصلت أنت إليها ستكون فيها سعيدا إلى الأبد بل السعادة رحلة ... أي لا تنتظر السعادة بل .. ارحل معها من مكان لمكان ومن زمان لزمان. أنت سعيد بما تملك وليس بما لا تملكه.


إليك الوصفة التالية للسعادة التي تبحثين عنها:

ملحق رقم (٨)


(نسخة من استبيان وسائل التواصل الاجتماعي وأثره على أفراد الأسرة)



الحالة الاجتماعية (٩7 رداً)



الحالة الوظيفية (٩7 رداً)




هل لديك حساب على مواقع التواصل الاجتماعي (٩7 رداً)



ماهي مواقع التواصل الاجتماعي التي لديك حساب فيها؟ (96 رداً)



هل يستخدم أفراد اسرتك مواقع تواصل الاجتماعي (96 رداً)




من من أفراد أسرتك يستخدم مواقع التواصل الاجتماعي؟ (97 رداً)






يرجع سبب انتشار مواقع التواصل الاجتماعي (97 ردًا)




ما أسباب استخدامك لمواقع التواصل الاجتماعي؟ (97 ردًا)



بعض الناس يعتقد بأن مواقع التواصل الاجتماعي لها أثر على الأسرة، هل تركت هذه المواقع أثر إيجابي أم سلبي أم لم تترك أي أثر على علاقتك بأسرتك؟



أشعر بأن زياراتي لأقاربي بدأت تقل عما كانت عليه في السابق بسبب انشغالي بمواقع التواصل الاجتماعي.
(96 رداً)




الوقت الذي اقضيه في التحدث مع الأصدقاء عبر مواقع التواصل الاجتماعي أكثر من الذي اقضيه مع الأهل في التحدث معهم وجه لوجه
(97 رداً)







أصبحت اشعر بقوة التواصل والتقارب بيني وبين أقاربي المغتربين في الخارج بعد استخدام مواقع التواصل الاجتماعي
(96 رداً)




أجد في مواقع التواصل الاجتماعي وسيلة لتنفيس عما في نفسي من هموم ومشاكل اسرية
(96 رداً)



تراجعت مشاركاتي ومساهماتي في الأنشطة والمناسبات الاسرية بعد استخدام مواقع التواصل الاجتماعي



مواقع التواصل الاجتماعي لم تؤثر على حياتي الزوجية (86 رداً)




مواقع التواصل الاجتماعي زادت الثقة بنفسي امام الآخرين وأمام أسرتي (95 رداً)






هل توافق أم لا توافق على مراقبة الوالدين على حسابات أبناءها على مواقع التواصل الاجتماعي
(96 رداً)



هل توافق أم لا توافق على مراقبة كل من زوجين لحسابات الآخر على مواقع التواصل الاجتماعي
(97 رداً)



هل هناك أسباب لتأثير مواقع التواصل الاجتماعي على أفراد الأسرة لم تذكر؟ اذكرها لطفاً.
(23 رداً)

لا

لا

يؤدي إلى
انشغال الأبناء في الجلوس وسط الأهل

يؤدي
إلى انشغال الأبناء في الجلوس وسط الأهل

انشغال
الأفراد بالهاتف في الاجتماعات العائلية

الانشغال
عن الأولويات التجسس على الآخرين انعدام الخصوصية

لا

اعتقد ، من وجهة نظري الاستبيان اسئلته كافيته ومبني على الواقع الذي
نعيشه

أحياناً

التقليد الأعمى الخبي لبعض المشاهير يؤثر على علاقتنا مع أسرنا والجهر بالعاصي

ملحق رقم (٩)

(نسخة من نسب الاستبيان النهائية)

لجنس

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	5	5.1	5.1	5.1
Valid	68	68.7	68.7	73.7
	26	26.3	26.3	100.0
Total	99	100.0	100.0	

للعمر

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	2	2.0	2.0	2.0
Valid	23	23.2	23.2	25.3
	14	14.1	14.1	39.4
	42	42.4	42.4	81.8
	18	18.2	18.2	100.0
Total	99	100.0	100.0	

لحالة الازواجية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	2	2.0	2.0	2.0
Valid	32	32.3	32.3	34.3
	60	60.6	60.6	94.9
	5	5.1	5.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

لحالة لوظيفية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	2	2.0	2.0	2.0
Valid	4	4.0	4.0	6.1
	29	29.3	29.3	35.4
	4	4.0	4.0	39.4
	3	3.0	3.0	42.4
	26	26.3	26.3	68.7
	31	31.3	31.3	100.0
Total	99	100.0	100.0	

هل لوك من اب غلى وىرلى لتوصل الاجتماعى

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
V	2	2.0	2.0	2.0
ali	5	5.1	5.1	7.1
d	92	92.9	92.9	100.0
Total	99	100.0	100.0	

ما هي وىرلى لتوصل الاجتماعى لتى لوك من انقبى ه؟

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	3	3.0	3.0	3.0
أخرى	3	3.0	3.0	6.1
السنسغرام	10	10.1	10.1	16.2
V	10	10.1	10.1	26.3
ali	44	44.4	44.4	70.7
d	5	5.1	5.1	75.8
سرن ابشات	13	13.1	13.1	88.9
فى سىوك	11	11.1	11.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

هل يىرلى خدم افراد لى تىك وىرلى لتوصل الاجتماعى

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
V	3	3.0	3.0	3.0
ali	2	2.0	2.0	5.1
d	94	94.9	94.9	100.0
Total	99	100.0	100.0	

من من افراد لى تىك يىرلى خدم وىرلى لتوصل الاجتماعى؟

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	2	2.0	2.0	2.0
V	3	3.0	3.0	5.1
ali	8	8.1	8.1	13.1
d	33	33.3	33.3	46.5
جى عم اسبق	53	53.5	53.5	100.0
Total	99	100.0	100.0	

يرجع سبب انتشار فيروس كورونا للتواصل الاجتماعي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
أخرى	2	2.0	2.0	2.0
V خفضت تكاليف هذه الوسائط	20	20.2	20.2	22.2
ali س مولة الامتخدام	7	7.1	7.1	29.3
d موكبة للتقدم والتطور	31	31.3	31.3	60.6
Total	39	39.4	39.4	100.0
Total	99	100.0	100.0	

ما السباب التي تستخدمك لفيروس كورونا للتواصل الاجتماعي؟

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
أخرى	2	2.0	2.0	2.0
V الاستفادة من خبرات الآخرين	3	3.0	3.0	5.1
ali للبحث عن المعلومات	6	6.1	6.1	11.1
d للتواصل مع أهل وأقارب والأصدقاء	7	7.1	7.1	18.2
ج م ماميق	13	13.1	13.1	31.3
الفنية والتربية	57	57.6	57.6	88.9
Total	11	11.1	11.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

بعض الناس يعتقدون أن فيروس كورونا للتواصل الاجتماعي له تأثير على الأسرة، هل تركت هذه لفيروس كورونا في جلي أم ليس له أي تأثير

على علاقةك ببيتك؟

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
ل مترك أي تأثير	2	2.0	2.0	2.0
V ل تأثيري جلي	20	20.2	20.2	22.2
ali ل تأثير سلهي	33	33.3	33.3	55.6
d ل تأثير سلهي	44	44.4	44.4	100.0
Total	99	100.0	100.0	

شعربأن في اريتي لأقارب بدأنتقل عم الكنت غي في لسبق بسبب في غل بوسر للتواصل الاجتماعي.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موفق	3	3.0	3.0	3.0
V غير موفقة شدة	32	32.3	32.3	35.4
ali موفق	17	17.2	17.2	52.5
d موفقة شدة	33	33.3	33.3	85.9
Total	14	14.1	14.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

لوقت لذي قاضي في لتحديث مع الأصقاء عبر وروى للتوصل الاجتماعي الثمر من لذي قاضي ه مع الأهلي لتحديث مع دم وجه

لوجه

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	2	2.0	2.0	2.0
الوقت	36	36.4	36.4	38.4
الفقشدة	20	20.2	20.2	58.6
غير الوقت	27	27.3	27.3	85.9
غير الفقشدة	14	14.1	14.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

أصبحت شل عبي وقتل وتوصل وللق اربيني وين أق اوي لام غير نفي لخارج عد ليتخدام وروى للتوصل الاجتماعي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	3	3.0	3.0	3.0
غير الوقت	10	10.1	10.1	13.1
غير الفقشدة	5	5.1	5.1	18.2
الوقت	40	40.4	40.4	58.6
الوقتشدة	41	41.4	41.4	100.0
Total	99	100.0	100.0	

أجفي وروى للتوصل الاجتماعي وسيلة لتفيس عملي فيسي من دموم وشالكل لسرة

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	3	3.0	3.0	3.0
الوقت	42	42.4	42.4	45.5
الفقشدة	11	11.1	11.1	56.6
غير الوقت	30	30.3	30.3	86.9
غير الفقشدة	13	13.1	13.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

تراجعت شل لثني ومن اهني في الأثمة ول في ليات الصري قعد ليتخدام وروى للتوصل الاجتماعي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	3	3.0	3.0	3.0
الوقت	28	28.3	28.3	31.3
الفقشدة	11	11.1	11.1	42.4
غير الوقت	43	43.4	43.4	85.9
غير الفقشدة	14	14.1	14.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

ويرى للتوصل الاجتماعي لمتشر على عيني لزوجية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	13	13.1	13.1	13.1
الوقت	38	38.4	38.4	51.5
الوقت شدة	14	14.1	14.1	65.7
غير الوقت	24	24.2	24.2	89.9
غير الوقت شدة	10	10.1	10.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

ويرى للتوصل الاجتماعي زادت لثق قبليسي امام الاخرين وأمام لمستي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	4	4.0	4.0	4.0
الوقت شدة	8	8.1	8.1	12.1
الوقت	35	35.4	35.4	47.5
غير الوقت	40	40.4	40.4	87.9
غير الوقت شدة	12	12.1	12.1	100.0
Total	99	100.0	100.0	

هل تفضل أم لا تفضل على وافية لوليين على حملات بلقاءه على ويرى للتوصل الاجتماعي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	3	3.0	3.0	3.0
الوقت	27	27.3	27.3	30.3
الوقت شدة	55	55.6	55.6	85.9
غير الوقت	12	12.1	12.1	98.0
غير الوقت شدة	2	2.0	2.0	100.0
Total	99	100.0	100.0	

هل تفضل أم لا تفضل على وافية لكل من زوجين حملات الأخر على ويرى للتوصل الاجتماعي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	2	2.0	2.0	2.0
الوقت	19	19.2	19.2	21.2
الوقت شدة	10	10.1	10.1	31.3
غير الوقت	37	37.4	37.4	68.7
غير الوقت شدة	31	31.3	31.3	100.0
Total	99	100.0	100.0	

ملحق رقم (١٠)

مواقع الاستشارات الأسرية عبر الشبكة الإلكترونية (الإنترنت)

يمكن تصنيف المواقع التي تقدم خدمة الاستشارات الأسرية عبر الشبكة الإلكترونية -الإنترنت- إلى الأنواع التالية^(١):

• المواقع المتخصصة في تقديم الاستشارات الأسرية بموضوعاتها المختلفة، ومن الأمثلة عليها:

1. زاوية الاستشارات الأسرية في موقع الأستاذ جاسم المطوع، وعنوانه:
<http://www.almutawa.info>

2. زاوية المشكلات الزوجية والطلاق في موقع عالم بلا مشكلات، وعنوانه:
<http://www.noo-problems.com>

• المواقع المهتمة بقضايا مختلفة ومن ضمنها تقديم المشورة في الشؤون الاجتماعية والنفسية، وقضايا الأسرة، ومن الأمثلة عليها:

1. زاوية الاستشارات في موقع د. عمر المديفر، وعنوانه:
<http://www.dr-omar.com>

2. زاوية استشارات في موقع بوابة المرأة البحريني، وعنوانه:
<http://www.womangateway.com/arwg>

3. زاوية خزانة الاستشارات في موقع الإسلام اليوم، وعنوانه:
<http://www.islamtoday.net>

4. زاوية المستشار في الركن التربوي من موقع المسلم، وعنوانه:
<http://www.almoslim.net/tabawi>

5. مركز الاستشارات في موقع (لها أون لاين)، وعنوانه:
<http://www.lahaonline.com/counsels>

• مواقع الفتوى والاستشارات القانونية، التي تقدم الإجابة الفقهية أو القانونية

(١) مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ص 340-343.

المتخصصة لمختلف الوقائع التي تتعلق بالأسرة، ومن الأمثلة عليها:

1. زاوية الفتاوى في موقع الشيخ محمد سعيد البوطي، وعنوانه:

<http://www.bouti.net>

2. زاوية الاستشارات القانونية المتعلقة بالأحوال الشخصية في موقع موجه، وعنوانه:

<http://www.mooga.com>

• المواقع التي تتبع مراكز الاستشارات الأسرية، أو تزود وسائل الإعلام المقروءة؛

بهدف زيادة تفاعلها مع المجتمع، ومن الأمثلة عليها:

1. زاوية الاستشارات الأسرية في موقع مشروع ابن باز الخيري لمساعدة الشباب على

الزواج، وعنوانه:

<http://www.alzawaj.org>

2. زاوية الاستشارات في موقع مركز التنمية الأسرية التابع لجمعية البر بالأحساء،

وعنوانه:

<http://www.almostshar.com>

3. زاوية الاستشارات في موقع مركز المودة الاجتماعي للإصلاح والتوجيه بجدة،

وعنوانه:

<http://www.almawaddah.net>

4. زاوية الاستشارات في موقع مشروع إنجازات الخليج، وعنوانه:

<http://www.injazat.org>

5. زاوية الاستشارات في موقع مجلة الفرحة، وعنوانه:

<http://www.al-farha.ostry.com>